ترجمة غير رسمية وغير منقحة

يُرجى مراعاة أن المستند أدناه عبارة عن ترجمة من اللغة الألمانية إلى العربية لأجزاء من حكم صادر عن غرفة الجنايات الأولى بمحكمة الاستئناف العليا في كوبلنز ضد أنور ر. بتاريخ ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢.

رقم الملف: 1 StE 9/19
3 BJs 30/18-4 BJs 30/18-4 GBA b. BGH[1]

أصبحت الإدانة بالاقتران مع قرار المحكمة الاتحادية العليا الصادر في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٢٤، ٣ StR 454/22، والحكم الصادر نهائياً منذ ٢١ آذار/مارس ٢٠٢٤.
كوبلنز، ٠٢ آب/أغسطس ٢٠٢٤
مانهايم، المفتشة القضائية
[بصفتها كاتبة سجل المحكمة]

محكمة الإستئناف العليا
في كوبلنز

باسم الشعب

الحكم

في قضية أمن الدولة
ضد
أنور ر،
المولود في عام ١٩٦٣ في حمص/سوريا،
آخر مكان إقامة
محامي الدفاع: ١
محامي الدفاع: ٢
بسبب تهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم أخرى
المدعون بالحق المدني:

حكمت غرفة الجنايات الأولى ـ محكمة أمن الدولة ـ لمحكمة الإستئناف العليا كوبلنز بناء على الجلسة الرئيسية التي بدأت في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٢٠ في الجلسة المنعقدة في ١٣ كانون الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠

التي حضرها:

الحكم الآتـــــــي:

[1] المدعي العام الاتحادي لدى المحكمة الاتحادية العليا

حُكم على المتهم

بالسجن المؤبد

لارتكابه جرائم ضد الإنسانية تتمثل في القتل العمد والتعذيب والحرمان الشديد من الحرية والاغتصاب والاعتداء الجنسي المقترن بالقتل في ٢٧ حالة، والإيذاء البدني الجسيم في ٢٥ حالة، والاغتصاب الخطير بشكل خاص، والاعتداء الجنسي في حالتين، والحرمان من الحرية لمدة تزيد عن أسبوع في ١٤ حالة، وأخذ الرهائن في حالتين، والاعتداء الجنسي على السجناء في ثلاث حالات.

يجب على المتهم أن يتحمل تكاليف الإجراءات بالإضافة إلى المصاريف اللازمة للمدعين بالحق المدني.

الأحكام المطبقة:

المادة ١، المادة ٧ فقرة ١ رقم ١، ٥، ٦ و ٩ من القانون الجنائي الدولي الألماني، المادة ٧، المادة ٢٥ فقرة ٢، المادة ٥٢، المادة ١٧٤أ فقرة ١ القانون الجنائي، المادة ١٧٧ فقرة ١ رقم ١ و ٣، فقرة ٢ رقم ١، فقرة ٤ رقم ١ من القانون الجنائي في صيغة ١ نيسان ١٩٨٨، المادة ٢١١، المادة ٢٢٣ فقرة ١، المادة ٢٢٤ فقرة ١ رقم ٢ و ٤، المادة ٢٣٩ فقرة ٣ رقم ١، المادة ٢٣٩ب من القانون الجنائي.

جدول المحتويات

ملاحظة أولية	٦
النتائج التي تم التوصل إليها	٧
التفاصيل الشخصية	٧
النتائج التي تم التوصل إليها في الموضوع	١٢
التطور السياسي والاجتماعي العام في سوريا حتى عام ٢٠١١	١٢
بداية ومسار الصراع في سوريا منذ بداية عام ٢٠١١ وحتى خريف ٢٠١٢	١٧
الفرع ٢٥١ من جهاز المخابرات العامة السورية	٣٤
الأفعال الفردية في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٣٧
مشاركة المتهم في الجريمة	٥٤
التصرفات المسبقة	٥٣
فترة وقوع الجريمة: العمل من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	٥٧
العناصر الموضوعية للجريمة	٥٧
تقييم الأدلة	٦٦
أقوال المتهم	٦٧
الاستماع إلى الشاهد واستجوابه	٨٠
السيرة الذاتية	٨٩
بيانات أخرى	٩٠
حول النتائج المتعلقة بالوضع السياسي والاجتماعي العام في سورية والتنظيم الداخلي والأجهزة الأمنية في الفترة الممتدة حتى ربيع ٢٠١١	٩٠
التطورات السياسية والاجتماعية العامة في سورية حتى عام ٢٠١١	٩٠
ممارسة السلطة ومهام أجهزة المخابرات السورية	٩٨
المسار العام للصراع منذ عام ٢٠١١	١٠١

النتائج المتعلقة ببداية النزاع ومساره منذ عام ٢٠١١، بما في ذلك اللجهات الفاعلة والضحايا	١٠٠
الخلية المركزية لإدارة الأزمات	١٢٢
عدد القتلى وتوثيقهم ومعاملتهم؛ المقابر الجماعية	١٢٦
المستشفيات العسكرية	١٤٣
النتائج المتعلقة بالفرع ٢٥١ والفرع ٤٠ في جهاز المخابرات العامة السورية	١٤٤
فرع ٢٥١	١٤٤
التقييم القانوني	١٧٩
الأقسام التالية لم تتم ترجمتها، وهي تحمل العناوين الآتية:	
الفرع ٤٠	
النتائج المتعلقة بالجرائم الفردية	
التعذيب والحرمان من الحرية	
حالات وفاة	
إفادات المتهم	
ظروف الاحتجاز المهددة للحياة	
حالات فردية مثبتة	
النتيجة الإجمالية لحالات الوفاة	
عدم إمكانية التحقق من حالات أخرى	
الاعتداءات الجنسية وحالات الاختفاء	
أفعال على حساب المدعين المشاركين في الادعاء	
أفعال تضرر بالمدعيين والمدعيات بالحق المدني	
بشأن النتائج المتعلقة بشخص المتهم	
الوقت في سوريا والظروف العائلية	
الوقت في الأردن وألماني الاستجوابات ورفع الإجراءات الحبس المؤقت رهن التحقيق	

السوابق القضائية	
النتائج المتعلقة بدور المتهم ومساهمته خلال فترة ارتكاب الجريمة	
التصرفات المتعلقة بالجريمة الأصلية: المسار الوظيفي والمنصب والعمل في جهاز المخابرات السورية حتى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	
فترة ارتكاب الجريمة: من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٧ أيلول/سبتمبر	
الإفادة التي ادلى بها المتهم	
الظروف التنظيمية الخارجية	
إفادات الشهود الذين لم يكونوا رهن الاحتجاز	
إفادات الشهود الذين كانوا محتجزين سابقاً في الفرع ٢٥١	
تصريحات غير قابلة للتصديق من قبل شهود آخرين	
المعدات الرسمية الخارجية للمتهم	
تقييم أقوال المتهم	
التقييم العام	
التصرفات التي أعقبت الجريمة ابتداءً من ٨ سبتمبر ٢٠١٢	
الجانب الذاتي للجريمة	
المأزق	

ملاحظة أولية

إن موضوع هذا الحكم هو في المقام الأول اتهامات بارتكاب جرائم بموجب المادة ٧ من القانون الجنائي الدولي في شكل قتل وتعذيب وحرمان خطير من الحرية واعتداءات جنسية في سياق القمع العنيف لحركة الاحتجاج السورية الداخلية، التي بدأت في شباط/فبراير ٢٠١١ كجزء من "الربيع العربي" بمطالبة سلمية بالإصلاحات السياسية. وقد اتخذت أجهزة المخابرات والوحدات شبه العسكرية وقوات الجيش النظامي، التي يسيطر عليها النظام السوري وتنسقها لجنة رفيعة المستوى مخصصة لهذه الغاية، إجراءات ضد معارضي النظام الفعليين أو المشتبه بهم في جميع أنحاء البلاد منذ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ على أبعد تقدير. وقد أدى ذلك إلى تفريق المظاهرات بعنف، باستخدام الأسلحة النارية في كثير من الأحيان، وإغلاق واقتحام بلدات وأحياء بأكملها، واعتقالات جماعية وتعذيب المعتقلين في مرافق يديرها جهاز المخابرات المتفرع. ودُفن العدد المتزايد بسرعة من الضحايا في مقابر جماعية في سرية تامة.

كان المتهم عضوًا في جهاز المخابرات لسنوات عديدة، وكان يشغل في الآونة الأخيرة رتبة عقيد. ومنذ عام ٢٠٠٨، ترأس فرع "الاستجوابات" الفرعي التابع للإدارة ٢٥١ سيئة السمعة في جهاز المخابرات العامة في دمشق، والمعروفة في سوريا باسم "فرع الخطيب". في هذه الوظيفة، كان مسؤولاً عن إجراء التحقيقات ضد المعارضين المشتبه بهم أو المعارضين الفعليين للنظام، وخاصة في شكل استجوابات باستخدام التعذيب. وفي الوقت نفسه، كان المتهم مسؤولاً عن السجن الخاص بالدائرة في الطابق السفلي. ومع قمع حركة الاحتجاج، كان هناك اكتظاظ خطير بسبب تزايد عدد الأشخاص الذين تم تسليمهم. أما بالنسبة للسجناء، فقد اتسمت إقامتهم في السجن بالعنف المفرط وظروف السجن غير الإنسانية بسبب ظروف السجن الضيقة للغاية وعدم كفاية الهواء والطعام والظروف الصحية الكارثية؛ بالإضافة إلى ذلك، كانوا يتعرضون باستمرار لأصوات الضرب وصراخ الألم من السجناء المجاورين الذين تعرضوا للتعذيب. وأدى سوء المعاملة، خاصة أثناء الاستجواب، والأمراض التي عززتها ظروف الاحتجاز ونقص الرعاية الطبية إلى عواقب مهددة للحياة. توفي ٢٧ سجيناً على الأقل في الفترة الممتدة حتى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. كان المتهم يشارك في تنظيم معاملة المعتقلين من خلال منصبه والمهام المرتبطة به مع عدد كبير من الأنشطة الفردية؛ كما كان يقوم شخصياً بإجراء التحقيقات. ونُقل إلى وحدة استخباراتية أخرى في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ وهرب في نهاية عام ٢٠١٢.

قد تمكنت غرفة الجنيات من تكوين رأيها حول الهجوم على السكان المدنيين السوريين من خلال إفادات الخبراء وعلى أساس شهادة بعض الشهود الخبراء الذين شاركوا بشكل مباشر في الأحداث، باعتبارهم أعضاء في المعارضة. كما ينبغي التأكيد على توثيق صور القتلى ("ملفات

قيصر") التي قام بتقييمها مصور عسكري سوري سابق. لإثبات الظروف التي كانت سائدة في الفرع ٢٥١ وأنشطة المتهم، اعتمدت غرفة الجنايات بشكل أساسي على شهادة الشهود الذين كانوا محتجزين سابقًا في الفرع، بما في ذلك عدد كبير منهم على اتصال مباشر بالمتهم، وكذلك على أقوال موظفين سابقين في النظام. لم تصدّق غرفة الجنايات أقوال المتهم - الذي اعترف جزئياً - أن "تم تجريده من السلطة" داخلياً منذ حزيران/يونيو ٢٠١١ بسبب تعاطفه مع حركة الاحتجاج والإفراج عن السجناء.

ا) النتائج التي تم التوصل إليها

اولا - التفاصيل الشخصية

١) الوقت في سوريا (حتى عام ١٩٩٥)

المتهم أنور ر - طريقة كتابة أخرى: ر - ولد عام ١٩٦٣ في حمص وهو سوري الجنسية. مسقط رأسه مستوطنة الحولة في غرب سوريا في محافظة حمص، حيث نشأ ودرس في مدرسة إبتدائية وثانوية. لا يُعرف أي شيء آخر عن طفولة المتهم وسنوات دراسته، ولا عن والديه أو عن أي من أشقائه.

المتهم مسلم الديانة وسني المذهب. يتحدث اللغة العربية كلغته الأم واللغة الإنجليزية. هو متوسط الطول ونحيف البنية وشعره رمادي اللون وقد خف شعره حتى أصبح الآن خفيفاً على شكل تاج أي دائرة من الشعر حول رأسه، وله شارب ووحمة بنية اللون واضحة في أعلى منطقة الخد الأيسر تحت العين.

أكمل المتهم دراسته وحصل على شهادة الثانوية العامة وبدأ دراسة الحقوق في جامعة دمشق. سعى في وقت مبكر للالتحاق بالخدمة الدولة السورية، وكان هدفه أن يصبح ضابطاً. وبعد طلبات سابقة غير ناجحة، التحق بخدمة الشرطة السورية كمرشح ضابط في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ أثناء دراسته، وشارك في دورات لضباط صف الشرطة بالتوازي مع دراسته، وانتهى تدريبه هناك في ٣٠ تموز/يوليو ١٩٨٧، ثم عُين المتهم في "مديرية الهجرة والجوازات" كضابط صف في الشرطة، حيث قام بأعمال مكتبية في مكاتب فرعية في حلب والحسكة وطرطوس لمدة خمس سنوات. في بداية هذا النشاط، أنهى المتهم دراسته للحقوق

بنجاح، وكان لا يزال يتابع دراسته في مجال الحقوق، حيث حصل على دبلوم بعد أربع سنوات من الدراسة.

اعتباراً من آب/اغسطس ١٩٩٢، وبناءً على طلبه، شارك المتهم في تدريب إضافي في مدرسة الشرطة الحكومية في دمشق بهدف أن يصبح ضابط شرطة. وشمل هذا التدريب مرة أخرى المسائل القانونية - وتحديداً المتعلقة بالنظام العام وعمل الشرطة - وكذلك اكتساب اللغة الإنجليزية. باعتباره المتفوق الثاني في سنته، عُيّن المتهم برتبة ملازم أول وعُيّن محاضراً ومدرباً في أكاديمية الشرطة لمدة ١٨ شهراً؛ وفي الوقت نفسه، شارك في دورات تدريبية أخرى. عمل في جهاز الشرطة لمدة ثماني سنوات بعد إكمال دراسته.

في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، عُيّن المتهم في دائرة المخابرات العامة كواحد من أفضل ثلاثة في سنته بسبب أدائه المهني المتميز، حيث شارك في البداية في برنامج تدريبي موجه لمهام دائرة المخابرات لمدة ثمانية أشهر. خدم في السنوات التالية بالتناوب في الفرعين ٢٨٥ و٢٥١، وأحيانًا في الفرع ٣٠٠ أيضًا. إن أنشطته الاستخباراتية - وكذلك ظروف فراره منها - هي موضوع النتائج التي تم التوصل إليها في القضية. عمل المتهم في جهاز المخابرات العامة السورية لمدة ١٨ عامًا تقريبًا - حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وشغل في الآونة الأخيرة رتبة عقيد.

تزوج المدعى عليه من زوجته XXX، المولودة أيضا في حمص، في عام 1988 XXX. وأثمر الزواج سبعة أطفال: الابنة الكبرى XXX المولودة في وقت غير معروف، و XXX المولودة في عام ١٩٩٢، و XXX المولودة في عام ١٩٩٣، و XXX المولودة في عام ١٩٩٧، و XXX المولودة في عام ١٩٩٨، و XXX المولودة في عام ١٩٩٩، و XXX المولودة في عام ٢٠٠٦.

٢) <u>الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢: المغادرة والإقامة في الأردن وألمانيا</u>

بمساعدة أحد معارفه، الشاهد ز١، ترك المتهم وظيفته في المخابرات السورية في منتصف كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وهرب مع أسرته - زوجته وأصغر خمسة أطفال على الأقل - عبر مدينتي درعا والسويداء السوريتين إلى الأردن الذي عبر حدوده ليلة ١٤ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. خضع في البداية للتفتيش الأمني من قبل السلطات الأردنية وتم إيواؤه في مخيم الزعتري للاجئين بالقرب من الحدود. ثم أقام مع عائلته في عمّان لمدة عامين ونصف العام. هناك أجرى اتصالات مع ضباط آخرين منشقين وأعضاء من المعارضة السورية المتفرقة في الخارج، وعمل في أكبر حركة معارضة ("الائتلاف الوطني") وقدم المشورة له

في قضايا أمنية، مثل موثوقية موظفي الحركة. كما شارك المتهم أيضاً في خطط لتأسيس منظمته الخاصة في مجال مكافحة التجسس والأمن التابع للمعارضة. بمساعدة جواز سفر سوري مزور حصل عليه عن طريق أعضاء المعارضة، سافر المتهم إلى تركيا عدة مرات، ومكث هناك لفترات طويلة وحضر مؤتمرات الائتلاف الوطني في إسطنبول بصفته ضابط أمن. في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، سافر المتهم إلى جنيف وحضر محادثات السلام التي أطلقتها الأمم المتحدة ونظمها مبعوثها الخاص الأخضر الإبراهيمي لتسوية النزاع السوري ("مفاوضات جنيف ٢") حتى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٤ إلى جانب وفد موسع من المعارضة السورية الخارجية. قد غذى التزام المتهم بالمعارضة السورية الخارجية أيضاً الأمل في أن يتمكن مرة أخرى من شغل منصب رفيع المستوى في السلطات الأمنية السورية التي تشكلت حديثاً بعد السقوط المتوقع لنظام الأسد.

من غير المعروف كيف كان المتهم يكسب رزقه هو وأسرته أثناء إقامته في الأردن. ومع ذلك، طلب المتهم مراراً وتكراراً من معارفه دعماً مالياً لمشاريع معينة.

وفي ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٤، تقدم المتهم بطلب إلى السفارة الألمانية في عمّان للحصول على تصريح إقامة في جمهورية ألمانيا الاتحادية وتأشيرة دخول له ولزوجته وأولاده الخمسة الأصغر XXX و XXX و XXX و XXX عن طريق الناشط السوري المعارض ز٢ الذي لم يكن على معرفة شخصية بالمتهم من قبل، في إشارة إلى فراره وأنشطته المعارضة. لم يتم تقديم أي طلب بالنسبة للبنتين الكبيرتين XXX و XXX؛ حيث لم تعودا تعيشان مع بقية أفراد أسرة المتهم منذ فترة زمنية لا يمكن تحديدها. كانت الابنة XXX المتزوجة XXX تعيش بالفعل بشكل مستقل وقت إقامتها في سوريا، وكانت قد سافرت إلى لبنان بشكل مستقل عن المتهم مع زوجها وأطفالها الثلاثة ووصلت إلى ألمانيا من هناك بشكل مستقل بين عامي ٢٠١٥ و٢٠١٧؛ وهي تعيش مع عائلتها في برلين منذ ذلك الحين. وتعيش ابنتهما XXX، وهي متزوجة أيضًا، في تركيا مع عائلتها.

بموجب قرار مؤرخ في ٨ أيار/مايو ٢٠١٤ - بعد أسبوعين فقط من تقديم الطلب - وافق المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين على قبول المدعى عليه وزوجته وأطفالهما الخمسة في جمهورية ألمانيا الاتحادية على أساس المادة ٢٣ (٢) و (٣) من قانون الإقامة. وكانت الخلفية الوقائعية والقانونية للموافقة هي الحصة الخاصة التي أنشأتها الحكومة الاتحادية في ذلك الوقت لقبول اللاجئين السوريين الذين يعتبرون في حاجة خاصة إلى الحماية لأسباب إنسانية (أمر وزارة الداخلية الاتحادية عملاً بالمادة ٢٣ (٢) و(٣) بالاقتران مع المادة ٢٤ من قانون الإقامة للقبول المؤقت للأشخاص المحتاجين إلى الحماية من سوريا والبلدان المجاورة لسوريا ومصر المؤرخ في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، المشار إليه فيما يلي: الأمر المؤرخ في ٢٣ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٣). قد اعتبرت وزارة الخارجية الاتحادية المدعى عليه داخلياً "متعاوناً هارباً ومهدداً بشدة من ذوي الرتب العالية" وكان هارباً من العدالة ومستوفياً للشروط الشخصية للأمر الصادر في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وكان من الضروري اتخاذ قرار سريع لصالحه، على الرغم من الأصوات التي تشير إلى عكس ذلك والتي تشير إلى عمله السابق في فرع "الخطيب" في جهاز المخابرات السورية.

بعد إصدار التأشيرات في ١١ حزيران/يونيو ٢٠١٤، سافر المتهم، الذي كان قد حصل في وقت سابق على جوازات سفر سورية مزورة لأقاربه من خلال اتصالاته بالمعارضة السورية في الخارج، من عمان إلى ألمانيا مع زوجته وأصغر خمسة أطفال في ٢٦ تموز/يوليو ٢٠١٤. في ألمانيا، خُصص للعائلة في البداية سكن في مركز استقبال الطوارئ في برلين في XXX؛ ثم أقاموا لاحقاً في العنوان XXX في برلين. وبناءً على طلبه، حصل المدعى عليه وأفراد أسرته على تصريح إقامة في ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١٤ - كما هو منصوص عليه في الأمر الصادر في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بالنسبة للاجئين بنظام الحصص - بالإضافة إلى تصريح عمل. وبعد التوسط لدى أحد المحامين، حصل المدعى عليه على تعديل يقضي بمنح التصريح بأثر رجعي حتى ٧ آب/اغسطس ٢٠١٤. تم تمديد تصريح الإقامة بعد ذلك بانتظام، وكان آخرها في ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٨ حتى ١١ تموز/يوليو ٢٠٢١. بعد تقديم طلب لجوء في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥، مُنح المدعى عليه وزوجته وابنيه XXX و XXX وضع اللاجئ بقرار من المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٥ وتم الاعتراف به كمستحق للجوء. تنص أسباب القرار بعبارات عامة على استيفاء المتطلبات القانونية لمنح اللجوء والاعتراف به، ولا سيما خوف مقدمي الطلبات من الاضطهاد السياسي؛ كما تمت الإشارة إلى محتويات الملف. تم التنازل عن عقد جلسة استماع شفوية مسبقة. وفي غضون ذلك، لا تزال إجراءات الإلغاء معلقة في المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين.

بعد ذلك حضر المدعى عليه دورة واحدة على الأقل في مجال الاندماج واللغة، وحصل على فهم أساسي للغة الألمانية (المستوى +B1، بدرجة كافية) وتولى العمل في مجال الأمن لفترة زمنية غير محددة. كما حصلت الأسرة على استحقاقات لتأمين معيشتها وفقًا لقانون الضمان الاجتماعي الألماني الثاني وإعانة الطفل. وباستثناء الابنة XXX، يعيش أبناء المتهم في برلين.

سافر المدعى عليه إلى إسطنبول مع زوجته في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٥ لزيارة ابنته XXX بمناسبة ولادة طفل (حفيد). كانت هناك صعوبات في رحلة العودة حيث تم التعرف على جوازات السفر السورية التي استخدمها المدعى عليه وزوجته على أنها مزورة من قبل السلطات التركية وتمت مصادرتها. بمساعدة محامٍ وتدخل سلطات الهجرة والسفارة الألمانية، تمكن

المدعى عليه وزوجته من العودة إلى ألمانيا بعد عدة أشهر من الانتظار في تركيا، وتقديم طلب إعادة الدخول وإصدار وثائق بديلة.

٣) الاستجواب وبدء الإجراءات والاحتجاز

في بداية عام ٢٠١٥، كان المتهم يعتقد أن عملاء أجانب من المخابرات السورية راقبوه في مناسبات مختلفة في برلين وخشي من اختطافه، لا سيما فيما يتعلق بزياراته للأطباء في ٧ و١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وقد استنتج ذلك، من بين أمور أخرى، من السلوك غير الطبيعي المزعوم للطبيب العام - الذي كان من أصل سوري - وموظفيه والأشخاص الذين اعتقد أنهم سوريون في الشارع خارج عيادة الطبيب، والذي لاحظه من نافذة غرفة الانتظار. لذلك اتصل المدعى عليه بمركز شرطة برلين في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٥، حيث قام بتسجيل ملاحظاته بمساعدة الشاهدة ز٣، التي عملت كوسيطة لغوية. ثم استجوبه مكتب الشرطة الجنائية في ولاية برلين في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٥ كشاهد وضحية محتملة. كما شرح أيضاً مسيرته المهنية في السلطات الأمنية السورية. ولم يتسنَّ إثبات أن المتهم كان بالفعل موضع مراقبة من قبل أجهزة استخبارات أجنبية؛ وقد أغلق مكتب المدعي العام في برلين التحقيق في هذا الشأن في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

بعيداً عن استجوابه السابق والإجراءات التي بدأت هناك، تم استجواب المتهم مرة أخرى كشاهد من قبل مكتب الشرطة الجنائية لولاية بادن- فورتمبرج في ٢٦ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١٧ في مقر مكتب الشرطة الجنائية لولاية برلين. وكان ذلك بناءً على تحقيق أولي ضد متهم آخر متهم بارتكاب جرائم حرب في سياق الحرب الأهلية السورية وقد تم تسمية المتهم كشاهد محتمل ذي صلة من قبل الشاهد ز٤، الذي كان معروفًا له وسبق أن تم استجوابه في الإجراءات.

بدأت الإجراءات ضد المتهم في ١٣ تموز/يوليو ٢٠١٨ بأمر من المدعي العام الاتحادي؛ وقد أجريت التحقيقات بعد أن تم فصل النتائج المتعلقة بالمتهم عن الإجراءات الهيكلية "السورية"، التي يجريها مكتب الشرطة الجنائية الاتحادية للكشف عن الجرائم ضد الإنسانية ومقاضاة مرتكبيها فيما يتعلق بالنزاع السوري منذ عام ٢٠١١ فصاعداً. ألقي القبض على المتهم في برلين في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٩ بناءً على أمر اعتقال صادر عن قاضي التحقيق في محكمة العدل الاتحادية في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٩ (القضية رقم 4 BGs 21/19). ظل رهن الحبس الاحتياطي دون انقطاع منذ ذلك الحين، في البداية في مرافق الاحتجاز في برلين ومنذ نيسان/أبريل ٢٠٢٠ في سجن كوبلنز. ومنذ هذا التاريخ الأخير، اتسمت ظروف الاحتجاز بالقيود المفروضة على الاتصال والزيارات بسبب التدابير الوقائية ضد انتشار فيروس كورونا.

٤) السوابق الجنائية

ليس لدى المدعى عليه أي إدانات.

ثانيا ـً النتائج التي تم التوصل إليها في الموضوع

١) التطور السياسي والاجتماعي العام في سوريا حتى عام ٢٠١١

أ) التاريخ؛ البنية السياسية والاجتماعية

ينفرع سكان الدولة السورية، التي استقلت منذ عام ١٩٤٦ مع نهاية حكم الانتداب الفرنسي، إلى مجموعات عرقية ودينية مختلفة. يشكّل السنّة النسبة الأكبر من السكان (٢٠١١: حوالي ٦٠-٧٠%)، ويشكّل العلويون - المسلمون أيضاً - النسبة الأقل بكثير من السكان (٢٠١١: حوالي ١١%)، بينما تتوزع النسبة المتبقية بين أقليات من المسيحيين والمسلمين الشيعة والدروز واليهود واليزيديين. منذ الاستقلال، نمت الأقلية العلوية لتصبح المجموعة السكانية الأكثر تأثيراً سياسياً واجتماعياً. يمكن رؤية جذور ذلك في دعمهم المبكر لحكم الانتداب الفرنسي ودخولهم بشكل غير متناسب في الجيش السوري الذي لا يزالون يشكلون فيه غالبية الضباط حتى يومنا هذا. كما هيمن العلويون على حزب البعث الذي تم تنصيبه لاحقًا كحزب الدولة من حيث العضوية. ومن الواضح أيضًا أن العلويين ممثلون بشكل مفرط في الإدارة والجيش والاقتصاد بسبب تعيين الرئيسين حافظ وبشار الأسد لمقربين وأقارب علويين في مناصب قيادية. ومع ذلك، فقد وصل السنة أيضًا إلى مناصب قيادية، وهو ما يرجع إلى مؤهلاتهم والسعي الاستراتيجي لتحقيق تنوع عرقي وديني يمكن إيصاله إلى السكان. ومن أمثلة المسؤولين السنة رفيعي المستوى حسن تركماني - الذي قُتل في هجوم في عام ٢٠١٢ - وزير الدفاع السابق حتى عام ٢٠٠٩، ثم مستشاراً مهماً للرئيس، وهشام اختيار، رئيس جهاز المخابرات العامة حتى عام ٢٠٠٥، ثم رئيس الأمن في حزب البعث لاحقاً، ويفترض أن يكون علي مملوك الذي كان رئيساً لجهاز المخابرات العامة حتى تموز/يوليو ٢٠١٢، وخلفه ديب زيتون. كما أن الرئيس بشار الأسد وأفراد أسرته المقربين متزوجون من زوجات سنيات.

أسس حزب البعث العربي الاشتراكي في البداية ببرنامج قومي عربي ومعارض للقوى الاستعمارية، وسعى في البداية إلى تحقيق هدف إقامة مجتمع عربي واجتماعي مستقل في سوريا ولبنان والعراق. وفي عام ١٩٦٣، أصبح الحزب الحاكم في أعقاب انقلاب عسكري. منذ عام ١٩٧٣، تم تكريس حزب البعث العربي الاشتراكي في الدستور السوري كحزب قائد للدولة السورية. والمناصب القيادية في الدولة محجوزة لأعضائه. في عام ٢٠١٠، كان ثلثا أعضاء

البرلمان السوري ينتمون إلى حزب البعث وأحزاب الكتل الأخرى. كانت الجمعيات الكبيرة وجمعيات رجال الأعمال والنقابات العمالية قريبة من الحزب، حيث زادت العضوية في الحزب من فرصة الحصول على مزايا الدولة مثل التراخيص الاقتصادية أو القبول في الجامعات أو الترقيات في الخدمة المدنية. وفقد حزب البعث بشكل متزايد أيديولوجيته الاشتراكية القومية العربية الأصلية لصالح هدف زبائني داعم للحكومة.

في انقلاب آخر في عام ١٩٧٠، تولى حافظ الأسد، الذي كان حتى ذلك الحين وزيراً للدفاع، السلطة كرئيس للجمهورية وظل رئيساً لسوريا حتى وفاته في حزيران/يونيو ٢٠٠٠. خلفه ابنه بشار الأسد البالغ من العمر ٣٤ عاماً آنذاك، والذي ظل رئيساً لسوريا حتى يومنا هذا. بعد أن نادى الرئيس الجديد في بداية ولايته بالتغيير الاجتماعي والمزيد من الديمقراطية والإصلاحات في ظهوره العلني في بداية ولايته، تم اتخاذ إجراءات حذرة للتحرر الاجتماعي والانفتاح السياسي ("ربيع دمشق")، مثل إطلاق سراح السجناء السياسيين، والموافقة على إصدار صحف مستقلة، وإغلاق السجون، وقبول تأسيس منظمات حقوق الإنسان، والموافقة على الهاتف المحمول والإنترنت. كما أطلق الرئيس أيضاً حملة لمكافحة الفساد. لكن في صيف ٢٠٠١، عادت الحكومة السورية إلى موقفها القمعي مع اعتقال العديد من منتقدي الحكومة. وكما حدث في فترة حكم حافظ الأسد، تم استخدام أجهزة المخابرات على وجه الخصوص لفرض سياسة الحكومة. ففي عام ٢٠٠٤، على سبيل المثال، تم قمْع انتفاضة كردية في شمال شرق سوريا على يد قوات الأمن في عام ٢٠٠٤، مما أسفر عن مقتل ١٤ شخصاً وإصابة العديد من الأشخاص.

على صعيد السياسة الخارجية، تقاربت سوريا مع إيران في أعقاب الحرب في العراق. وفي الوقت نفسه، سعت الحكومة السورية إلى تحسين العلاقات مع المجتمع الدولي.

ب) ممارسة السلطة ودور الأجهزة الأمنية السورية

أ أ) تطورت سوريا منذ الانقلاب العسكري في عام ١٩٦٣ من مجتمع ونظام حكم تعددي وليبرالي إلى نظام استبدادي وقمعي. اتخذ في نهاية المطاف سمات ديكتاتورية من خلال حكم الفرد الواحد بحكم الأمر الواقع الذي تم الحفاظ عليه بوسائل عنيفة. سمحت حالة الطوارئ السارية منذ الانقلاب، والتي لم يرفعها بشار الأسد إلا في نيسان/أبريل ٢٠١١ - وإن كان ذلك دون أي تغييرات فعلية ملحوظة - بحظر التجمعات والصحف والأحزاب، ووسعت من صلاحيات الأجهزة الأمنية، لا سيما من خلال تسهيل عمليات الاعتقال والاحتجاز؛ وهكذا كان من حق السلطات الأمنية اعتقال أي شخص يهدد السلامة العامة أو النظام العام دون حكم

قضائي. كان هناك عدد متزايد من الاعتقالات التعسفية لأشخاص غير مرغوب فيهم سياسياً، وتم احتجازهم في السجون التي تديرها الأجهزة السرية على وجه الخصوص.

على الرغم من أن التعذيب كان محظوراً في الدستور الساري منذ عام ١٩٧٣، إلا أنه كان وسيلة تستخدم بشكل متكرر لابتزاز المعلومات والترهيب. وكانت هناك حالات وفاة متكررة في مراكز الاحتجاز، إما نتيجة ظروف الاحتجاز وسوء المعاملة أو من خلال الإعدامات المستهدفة للسجناء المتهمين بالاعتداءات أو الاعتداء على المسؤولين الحكوميين أو المنشآت الحكومية. في حدث عُرف باسم "مذبحة حماة"، قام حافظ الأسد بقصف مدينة حماة التي كانت تهيمن عليها جماعات المعارضة، ولا سيما ما يسمى بجماعة الإخوان المسلمين، من قبل الجيش في عام ١٩٨٢، مما أسفر عن مقتل ما بين ٤٠٠٠ و٤٠ ألف مدني. بعد تولي بشار الأسد الحكم والمرحلة الانتقالية من التحرر السياسي والاجتماعي، شهد صيف ٢٠٠١ عودة إلى السياسات القمعية التي اتبعها والده وسجن أعداد كبيرة من معارضي النظام. كما في ظل حكم حافظ الأسد، لم تتمكن المعارضة الجدية من فرض نفسها في الانتخابات - المنظمة شكلياً - كما في ظل حكم حافظ الأسد. أما مشاركة المجتمع المدني والمبادرات السياسية - حيث لم تكن محظورة منذ البداية - فقد كانت الدولة البوليسية تراقبها وتسيطر عليها؛ كان يُحظر على الناشطين الحقوقيين مغادرة البلاد. وكانت الحكومة تسيطر على وسائل الإعلام المطبوعة والإنترنت وتخضعها للرقابة. وفي القطاع الاقتصادي، كانت العقود والتراخيص - مثل تلك الخاصة بالهاتف المحمول - تُمنح ضمن شبكة من العائلات الموالية للحكومة أو ذات الصلة بالرئيس، ولا سيما مجموعة الشركات التي يملكها رامي مخلوف، ابن خال الرئيس. وعندما كان الأمر يتعلق بتدابير التحديث وتطوير البنية التحتية، كانت الأولوية تُمنح للمناطق لتلك المناطق التي تعتبر موالية للحكومة أو التي كانت تعد بمنافع اقتصادية معينة للحكومة.

منذ عهد حافظ الأسد، تم وأد المعارضة للحكومة في مهدها من قِبل أجهزة المخابرات المنتشرة في كل مكان في المناطق الحضرية والريفية على حد سواء. ساد مناخ من عدم الثقة والخوف في سوريا بسبب نظام المخبرين الذي تغلغل في المجتمع من خلال مخبرين مدنيين مجندين.

ب ب) منذ حكم حافظ الأسد، كان جهاز المخابرات الواسع الشبيه بالجيش ("المخابرات") أداة رئيسية للسلطة في يد الحكومة السورية. وكان ولا يزال مسؤولاً عن مراقبة السكان وجمع المعلومات على المستوى السياسي والاجتماعي، ولهذه الغاية كان ولا يزال مسؤولاً عن الإجراءات القمعية مثل المداهمات والاعتقالات والاستجوابات، التي قد تتخللها أحيانًا ممارسة مفرطة للقوة البدنية. وقد منحت حالة الطوارئ القائمة منذ فترة طويلة الأجهزة السرية سلطات تنفيذية واسعة النطاق دون أساس قانوني. وكانت تتمتع بمستوى عالٍ من السلطة داخل النظام؛ فهي لم تكن أجزاءً تابعة للجهاز الإداري والأمني السوري بقدر ما كانت مؤسسات مستقلة تابعة

مباشرة لرئيس الدولة وتخدم مباشرة لتأمين حكمه. كانت المهام الرسمية للأجهزة تتمثل في كشف وإحباط الأنشطة المعادية للنظام ومكافحة الإرهاب والتطرف.

شكل "مكتب الأمن القومي (NSB)، الذي يعمل به قادة الأجهزة الاستخباراتية من بين آخرين، هيئة رقابة وتنسيق عليا لأجهزة الاستخبارات، ومنذ آذار/مارس ٢٠١١ أيضًا "الخلية المركزية لإدارة الأزمات (CCMC)، والتي سيتم وصفها بمزيد من التفصيل.

تم تنظيم الأجهزة السرية نفسها - بمجالات مسؤولية غير واضحة المعالم في

- جهاز المخابرات العامة الذي يتبع مباشرةً رئيس الجمهورية
- جهاز المخابرات العسكرية الذي يتبع وزير الدفاع،
- جهاز المخابرات الجوية الذي يتبع أيضًا وزير الدفاع
- جهاز المخابرات الجوية الذي يتبع أيضًا وزير الدفاع،
- جهاز الاستطلاع الفني الذي يتبع بدوره وزارة الدفاع،
- وإدارة الأمن السياسي التابعة لوزارة الداخلية.

كانت المخابرات تنفرع كل منها إلى أقسام فرعية، وقد سُمي معظمها بأرقام مكونة من ثلاثة أرقام، وكان يوجد أقسام فردية بها أقسام فرعية مُرقمة بأرقام مكونة من رقمين. في معظم الأحيان، كان للأجهزة مكاتب إقليمية تغطي البلاد بأكملها مثل الشبكة. بالإضافة إلى الوحدات التنظيمية المركزية، تم تقسيم جهاز المخابرات العامة وجهاز المخابرات العسكرية وجهاز المخابرات الجوية على المستوى الإقليمي إلى إدارات ومكاتب فرعية في كل محافظة. وبالإضافة إلى الإدارات ذات المهام الإدارية والتحقيقات السرية وتلك الخاصة بقشط المعلومات من وسائل التواصل الاجتماعي، فإن جهاز المخابرات العامة وجهاز المخابرات العسكرية وجهاز المخابرات الجوية على الأقل لديها إدارات ذات صلاحيات تنفيذية يمكنها اتخاذ إجراءات مباشرة وعنيفة ضد الأفراد والمؤسسات. دون أن يكونوا جزءًا من الجيش، إلا أن أعضاءها، خاصة على مستوى الإدارة، يحملون ألقابًا عسكرية. وكان يقود فرادى الأجهزة وإداراتها بشكل عام جنرالات، أما الإدارات الفرعية فكان يقودها ضباط برتبة عقيد ومقدم.

امتدت الرقابة التي كانت تمارسها أجهزة المخابرات منذ عهد حافظ الأسد وتولى بشار الأسد زمام الأمور من مراقبة الأماكن العامة والفعاليات، إلى مراقبة المنظمات السياسية والجامعات والشركات والطوائف الدينية، وصولاً إلى المراقبة الفردية للمسؤولين الحكوميين والوجهاء الدينيين. وتركزت أنشطة جهاز المخابرات العامة على مراقبة السكان السوريين، وخاصة في منطقة دمشق. كان جهاز المخابرات العسكرية مسؤولاً رسمياً عن أمن القوات المسلحة - في

سياق الاستخبارات الخارجية أيضاً - وكانت إدارة الأمن السياسي مسؤولة عن المراقبة السياسية والدينية. أما جهاز المخابرات الجوية فكان مرتبطاً بالقوات الجوية السورية بالاسم فقط، لكنه أخذ اسمه في الأصل من انتماء حافظ الأسد إلى القوات الجوية وكان هو من نظمه كجهاز أمني شخصي؛ بالإضافة إلى تأمين حركة الطيران، وكان مسؤولاً بشكل رئيسي عن مراقبة المعارضة. بالإضافة إلى ذلك، تم تكليف جميع الأجهزة السرية بهدف "مكافحة الإرهاب" والدفاع ضد معارضي النظام.

كان للأجهزة السرية مراكز احتجاز خاصة بها - بما في ذلك في فروعها الإقليمية - حيث كان يتم احتجاز المعتقلين لفترات أطول دون إجراءات رسمية، ويتم إجراء الاستجوابات واستخدام التعذيب لابتزاز المعلومات. وكان هذا يحدث عادةً قبل نقل المعتقلين إلى مراكز الاحتجاز العادية مثل السجن المدني في عدرا أو السجن العسكري في المزة. وحتى في عهد حافظ الأسد، استُخدمت أساليب تعذيب ممنهجة اكتسبت أسماءها الخاصة وشملت الضرب على كامل الجسم بالكابلات أو العصي، والضرب أو الجلد على باطن القدمين ("الفلقة")، وإجبار الشخص على وضع إطار ثم ضربه حتى لا يستطيع الحركة ("الدولاب")، وضرب الشخص المربوط بلوح خشبي ("البساط الطائر"), التعليق من اليدين مع جعل أصابع القدمين تلامس الأرض فقط والتصرف بالقوة على الشخص الأعزل ("الشبح")، ربط الشخص إلى كرسي ذي مسند ظهر متحرك، تؤدي حركته إلى إجهاد العمود الفقري ("الكرسي الألماني"), الحرق، الكي أو حرق أجزاء من الجسم والصعق بالكهرباء، والحرمان من النوم والماء والطعام، ورفض الذهاب إلى المرحاض وغيرها من الإهانات. بسبب سوء المعاملة والظروف العامة في السجن، وقعت حالات وفاة متكررة بين السجناء.

فيما يتعلق بتصرفات الأجهزة السرية، فإن الصورة التي تظهر في الفترة الممتدة حتى بداية الاحتجاجات في ربيع ٢٠١١ هي أن الأجهزة استخدمت الاعتقالات الموجهة وسوء المعاملة ضد أعضاء بارزين في المعارضة أو الصحافة أو الجماعات المصنفة على أنها منتقدة للدولة، مثل جماعة الإخوان المسلمين أو أعضاء المجتمع الكردي الناشطين سياسياً. لا يمكن إدراك التغيير نحو نهج واسع وشامل ضد قطاعات كبيرة من السكان المدنيين إلا في الفترة التي تلت ذلك.

ج ج) كان الجيش السوري جيشاً مجنداً وكانت وحدات النخبة التي كانت تعمل على تأمين هياكل السلطة القائمة هي الحرس الجمهوري، الذي كان يخضع مباشرة للرئيس، والفرقة الرابعة التي كان يقودها شقيق الرئيس، ماهر الأسد، على الأقل في عام ٢٠١١.

د د) بالإضافة إلى الأجهزة السرية والقوات المسلحة النظامية، استخدم النظام السوري أيضًا وحدات شبه عسكرية وميليشيات موالية للنظام للسيطرة على السكان. ومع ذلك، لم تكتسب أنشطتها أهمية خاصة إلا مع ظهور حركة الاحتجاجات والاضطرابات في ربيع عام ٢٠١١. وتجدر الإشارة هنا إلى ما يسمى "الشبيحة" (مشتقة من "الشبح")، وهي شبكة فضفاضة في البداية من الأشخاص المقربين من النظام الذين اعتبروا أنفسهم ذراعاً غير رسمي للدولة وطوروا شكلاً من أشكال اقتصاد الظل الذي اقترب من الجريمة المنظمة من أجل إثراء أنفسهم. كانوا يتمتعون بحماية رامي مخلوف المذكور أعلاه، وهو ابن خال الرئيس بشار الأسد. وعندما بدأت الاضطرابات في ربيع عام ٢٠١١، لعبت الشبيحة دوراً رئيسياً في الإجراءات القمعية واضطهاد قوات المعارضة.

٢) بداية ومسار الصراع في سوريا منذ بداية عام ٢٠١١ وحتى خريف ٢٠١٢

أ) "الربيع العربي"، تعزيز احتجاجات المجتمع المدني في سوريا

منذ نهاية عام ٢٠١٠، اكتسبت حركة ديمقراطية المجتمع المدني، التي أصبحت تُعرف في وسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية باسم "الربيع العربي"، قوة في دول شمال أفريقيا - بدءاً من تونس بشكل أساسي - ودول الشرق الأدنى والأوسط. واستُخدمت المنشورات في وسائل التواصل الاجتماعي والمظاهرات وغيرها من أشكال التجمعات للاحتجاج على المظالم السياسية والاجتماعية والفساد وسوء الإدارة في البلدان المتضررة، والتي كان بعضها يحكمها حكم استبدادي، وأدى ذلك في بعض الحالات إلى تغيير سياسي. وكان أحد الشعارات السياسية المستخدمة في مختلف البلدان هو "الشعب يريد إسقاط النظام". غير أن النظام السوري والمراقبين المستقلين اعتبروا أنه من غير المرجح أن تمتد الاحتجاجات إلى داخل سوريا.

ومع ذلك، ازداد التعاطف مع الحركة الاحتجاجية في سوريا. في الإنترنت على وجه الخصوص، كان هناك بالفعل دعم متزايد للأفكار المناهضة للحكومة في بداية عام ٢٠١١. وبفعل التشجيع الناتج عن التطورات في الدول العربية الأخرى، تصاعدت لاحقًا الرغبة في التعبير العلني عن المعارضة للحكومة السورية. وكانت المجموعات الرئيسية هنا أعضاء المعارضة الراسخة بالفعل، وفئات من جيل الشباب المتمرس في استخدام الإنترنت، والذين تمكنوا من الوصول إلى المعلومات التي تنتقد الحكومة رغم القيود المعلوماتية، فضلاً عن الفئات السكانية الضعيفة اقتصادياً التي لم تستفد من نظام الدولة الزبائنية. بالإضافة إلى ذلك، ومع تقدم النزاع، تزايدت أعداد أولئك الذين أصبحوا ساخطين على الحكومة نتيجة لتزايد عنفها، ولا سيما أقارب المعتقلين أو غيرهم من ضحايا الاحتجاجات السابقة. كانت المساجد التي يرتادها المؤمنون السنة بمثابة رموز للحراك ونقاط انطلاق للمظاهرات، خاصة بعد صلاة الجمعة التي

هي فرض على المسلمين المتدينين. ومع تركيز إجراءات السلطات الأمنية على هذه الأوقات والأماكن، أدت الإجراءات القمعية إلى تأليب قطاعات أخرى من السكان ذوي الأغلبية السنية ضد النظام السوري وقوات الأمن العلوية، حيث بدت الإجراءات الآن ذات طابع طائفي أيضاً.

ب) مسار النزاع

أ أ) في شباط/فبراير ٢٠١١، خرجت أولى المظاهرات الصغيرة ضد الفساد والفقر وتأييداً لمزيد من الحقوق الديمقراطية في بعض مناطق سوريا. كانت المسيرات سلمية وفي البداية لم تزعزعها قوات الأمن إلى حد كبير. في بداية شهر آذار/مارس ٢٠١١، كتب أطفال وشباب تتراوح أعمارهم بين العاشرة والخامسة عشرة عاماً شعارات مناهضة للحكومة مثل "الشعب يريد إسقاط النظام"، وهو شعار سبق استخدامه في بلدان أخرى، على جدران المنازل في مدينة درعا في جنوب غرب سوريا. ثم اعتُقل الأطفال والشباب بعد ذلك. عندما أطلق سراحهم من السجن بعد بضعة أيام، وقد بدت عليهم آثار تعذيب واضحة، حظيت الحادثة باهتمام وطني في وسائل التواصل الاجتماعي وكذلك باهتمام الصحافة الدولية وأدت إلى موجة من المظاهرات في أنحاء مختلفة من سوريا.

في ١٥ آذار/مارس ٢٠١١، ورداً على اعتقال الأطفال والشباب وسوء معاملتهم، خرجت مظاهرات في دمشق في السوق المغطى التاريخي سوق الحميدية بدمشق، تلتها مسيرة صامتة شارك فيها حوالي ١٥٠ شخصاً في الأيام التالية، اعتقل منهم حوالي ٣٠ شخصاً. في ١٨ آذار/مارس ٢٠١١، وهو يوم جمعة، تجمع المتظاهرون في درعا وبانياس وحمص ودير الزور بعد صلاة الظهر في مظاهرات أكبر بكثير، والتي قوبلت بالعنف من قبل قوات الأمن التي تم استدعاؤها. وقد أسفر ذلك عن وقوع مئات الإصابات ومقتل شخصين على الأقل. وأعقب ذلك مظاهرات منتظمة، وخاصة في أيام الجمعة، والتي ارتفع عدد المشاركين فيها إلى عدة آلاف، وخاصة في مدن دمشق وحمص ودرعا ودوما. ردت قوات الأمن باستخدام الغاز المسيل للدموع والذخيرة الحية. وفي ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١، استخدمت الأسلحة النارية ضد المتظاهرين في درعا الذين تجمعوا في المسجد العمري في درعا، مما أدى إلى سقوط قتلى لا يمكن تحديد عددهم بدقة. وفي دمشق، تم تفريق مظاهرة في المسجد الأموي بعنف في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ بعد صلاة الجمعة. وفي منطقة دمشق، بما في ذلك في دوما إلى الشمال الشرقي من العاصمة، لقي عدد مماثل من المتظاهرين حتفهم في ١ نيسان/أبريل ٢٠١١ لم يمكن تحديده بدقة بسبب استخدام قوات الأمن للأسلحة النارية. وفي الوقت نفسه، تم اعتقال العديد من المتظاهرين الآخرين.

كانت المظاهرات والمسيرات نفسها خالية إلى حد كبير من العنف. على سبيل المثال، حمل المتظاهرون غير المسلحين بشكل عام سعف النخيل وأغصان الزيتون كدليل على النوايا السلمية. ومع ذلك، تم إلقاء الحجارة من حين لآخر. خلال أعمال الشغب في درعا، تم إحراق مبانٍ قريبة من الحكومة، مثل مكتب حزب البعث.

ب ب) رد النظام السوري على الاحتجاجات المتزايدة بالتوازي مع استراتيجيات مختلفة:

(١) بررت تصريحات الحكومة والصحف الموالية للحكومة الاحتجاجات بالادعاء بأنها انتفاضات تقودها جهات خارجية تهدف إلى زعزعة استقرار الدولة السورية. وطوال عام ٢٠١١، نفى النظام مرارًا وتكرارًا مقتل المتظاهرين على يد قوات الأمن. ومن أجل تضليل الرأي العام (العالمي)، تم تقديم في المناسبات الصحفية أفراد من قوات الأمن في المستشفيات زُعم أنهم أصيبوا للإيحاء بأن المتظاهرين كانوا مستعدين لاستخدام العنف.

(٢) في الوقت نفسه، يبدو أن بشار الأسد تقرب من المحتجين بإعلانه عن إصلاحات واستبدال جزئي لقيادات الأجهزة الأمنية. وفي بداية نيسان/أبريل ٢٠١١، تم رفع حالة الطوارئ والإفراج عن المتظاهرين المعتقلين؛ وعلاوة على ذلك، تم إدخال تعديلات على القانون لتلبية مطالب مجموعات سكانية معينة. على سبيل المثال، تم منح الأكراد عديمي الجنسية السورية، كما تم رفع الحظر المفروض على ارتداء المعلمات للنقاب. في الفترة التي تلت ذلك، واصلت الحكومة السورية مساعيها التصالحية وأعلنت - أيضاً استجابة للاحتجاجات الدولية بسبب العنف ضد السكان المدنيين - أنها تريد الدخول في حوار مع المعارضة ووضع دستور جديد. في أواخر تموز/يوليو وأوائل آب/اغسطس ٢٠١١، أقرّ بشار الأسد بالفعل قوانين تسمح بإنشاء أحزاب سياسية إلى جانب حزب البعث وتحسين حرية التعبير في وسائل الإعلام.

(٣) في غفلة من الرأي العام، تهيأت الظروف على أعلى مستوى في الحكومة منذ نهاية آذار/مارس ٢٠١١ لتوسيع نطاق استخدام قوات الأمن للقوة من حيث الكم والكيف. ورداً على تصعيد الوضع، تم تشكيل الخلية المركزية لإدارة الأزمة (CCMC) في آذار/مارس ٢٠١١ كهيئة مخصصة مؤلفة من كبار قادة قوات الأمن (انظر ١. ب). وكانت اللجنة تخضع مباشرة للرئيس بشار الأسد. وكان الأعضاء الدائمون هم نائب رئيس القيادة القطرية لحزب البعث، محمد سعيد بخيتان، ووزير الدفاع ووزير الداخلية ورؤساء أجهزة المخابرات؛ وكان هناك أيضاً ممثلون حكوميون بالتناوب. كان موقع "الخلية المركزية" (CCMC) أعلى من الهيئات الإدارية لأجهزة الجيش والمخابرات، وكانت تصدر توجيهات مركزية إلى جميع قوات الأمن، وتحدد الخط العام لمواصلة التعامل مع الاحتجاجات. وشملت الإرشادات والتوجيهات التي أصدرتها اللجنة على وجه الخصوص تلك ذات الطابع التنظيمي التي شملت الأجهزة السرية

وهياكل حزب البعث. ومنذ منتصف نيسان/أبريل ٢٠١١ على أبعد تقدير، كان الهدف هو قمع الحركة الاحتجاجية بعنف باستخدام قوات الأمن المسلحة من أجل منع زعزعة استقرار النظام واحتمال الإطاحة به.

أ) عُقدت عدة اجتماعات لـ "للخلية المركزية" في نيسان/أبريل ٢٠١١. في اجتماع عُقد في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١ أو قبل هذا التاريخ بفترة وجيزة، اتُّخذ القرار التالي بعد مناقشة "الوضع الأمني" و "الوضع السياسي":

"اولا- إن مرحلة التسامح وتحقيق المطالب قد انتهت لأن المخربين والمتآمرين اعتمدوا كثيراً على سياستنا في هذا الشأن، ورفعوا سقوف مطالبهم وزادوا من توجهاتهم العدائية واستخدموا كل وسائل التحريض والسلاح وإثارة النزاعات الطائفية.

ثانيا ـ يجب مواجهة المتظاهرين والمخلين بالأمن والمخربين بشتى الطرق، ومنها ما يلي:

أ) عدم إطلاق سراح أي معتقل وتسليمه للعدالة.

ب) يجب مواجهة من يحمل السلاح ضد الدولة بالسلاح، مع الحرص على عدم تعريض المدنيين للخطر.

ج) يجب إصدار تعليمات بمصادرة الدراجات النارية غير المصرح بها والدراجات النارية المصرح بها التي تستخدم كوسيلة للتحريض أو كوسيلة نقل للمسلحين (يتم الاتفاق مع وزارة الداخلية على المناطق والتفاصيل).

د) القبض على الجناة المعروفين دون مداهمات، وإيداعهم في السجن وإحالتهم إلى القضاء.

هـ) آليات التعامل مع المظاهرات:

ـ يجب تجهيز الشرطة المدعومة من أجهزة الأمن والمجهزة لمواجهة المظاهرات. كما يجب على الحزب والمنظمات التحضير للمظاهرات من أجل المواجهة، إذا لزم الأمر وحسب الحالة.

ـ لا يتم إشراك القوات المسلحة إلا في حالات الطوارئ وبمهام محددة فقط.

- يجب تحديد المهام والمسؤوليات وآليات التعاون بين مختلف الأجهزة بدقة.

ثالثا ـ تشكل في المناطق هيئات عليا تتألف من عضو من القيادة وضابط عسكري رفيع المستوى وضابط أمني، وذلك لغرض التخطيط والتنفيذ والادارة. وتكون جميع التنظيمات العسكرية والأمنية والحزبية في مناطقها تابعة لهذه الهيئات. وتشمل هذه الهيئات:

ـ هيئة للمنطقة الوسطى

ـ لجنة للمنطقة الساحلية

ـ مكتب مركزي لإدارة الأزمة يتولى هذه المهمة في دمشق وريف دمشق.

رابعا ـ يتم إعطاء الأولوية للمنطقة الوسطى، بينما يتم تهدئة المناطق الأخرى.

خامسا ـ تقوم الأجهزة الحزبية (المنظمات الحزبية والمنظمات الشعبية والنقابات المهنية) بالدور التالي:

ـ تدريب القوات المخصصة لمواجهة المتظاهرين واستخدام السلاح.

ـ التواجد المستمر والتناوب على مقاعد الحزب.

ـ توافر احتياطي محدود في أجهزة الحزب وتنظيماته يمكن توسيعه حسب الوضع في كل محافظة.

ـ المشاركة في المواجهة مع مظاهرات العدو.

ـ عقد التجمعات الداعمة وفقًا لاحتياجات وأوضاع كل محافظة.

ـ مراقبة الأوضاع بين السكان والإبلاغ عن المشتبه بهم والمحرضين وإمكانية اعتقالهم ونقلهم إلى السلطات الأمنية والجيش.

- هيكلة القوات المدربة في وحدات لها قيادة بحيث يكون تدخلها منظماً.

سادسا ـ عقد اجتماع مع النقابات العمالية لشرح واجباتها وإبلاغها بأن المخالفين سيحاسبون بموجب قانون النقابات العمالية والقوانين العامة.

سابعا ـ أن يتم إبلاغ رؤساء الجامعات بأن التظاهر في الجامعة ممنوع وفقاً للقانون وأن أي مخالف سيتم فصله من الجامعة.

ثامنا ـ دور وسائل الإعلام:

إرسال الوفود الإعلامية المدنية والعسكرية إلى مسرح الأحداث وتصوير الأحداث بحيث يتم بث اللقطات المصورة بشكل سريع، ويجب أن يتم ذلك بعد أن تقوم وحدة إعلامية متخصصة، ويفضل أن تعمل بمشاركة الإدارة السياسية للقوات المسلحة، بتحرير وإعداد التعليق المناسب. يجب أن يكون هناك تنسيق مستمر مع السلطات الأمنية والقوات المسلحة.

ـ مراجعة اللافتات والمصطلحات والعبارات المستخدمة في البث، وحذف ما هو غير لائق واستخدام المفاهيم والمصطلحات المستندة إلى الجرائم الواردة في القانون الجنائي.

ـ استخدام الأساليب الإبداعية في الرد على وسائل الإعلام المعادية استناداً إلى التوثيق السمعي والبصري.

ـ توضيح الحالات التي يجب اعتبارها مخالفة للقانون.

ـ يجب أن يفهم المواطنون وكذلك المخربون أننا في بداية مرحلة يتم فيها تطبيق القانون بدقة وبلا هوادة من أجل الحفاظ على أمن الدولة والمواطنين والنظام العام.

ـ يجب أن يكون التركيز الرئيسي على فضح المخربين وإدانتهم من قبل جميع فئات الشعب.

تاسعا ـ يجب عقد اجتماع خاص لمركز إدارة الأزمات لاتخاذ الترتيبات اللازمة للتعامل مع أي مظاهرات يوم الجمعة.

(ب) في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، اجتمعت "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" مرة أخرى، ووفقًا لمحضر الاجتماع، "واصلت تقييم الوضع الأمني". وتقرر ما يلي:

(١) تظهر الوقائع أن من يقومون بالمظاهرات والمسيرات وعمليات القتل والاغتيالات والأعمال التخريبية مستمرون في تطوير أساليبهم وخططهم لإرهاب المواطنين وإجبارهم على الانضمام إليهم. ويستخدمون كل الأساليب لزعزعة ثقة المواطنين في الدولة وقدرتها على محاربة هؤلاء الأشخاص. وهم يخططون لتنظيم مظاهرات في عدة مدن يوم الجمعة. ومن المحتمل أن يحاولوا تعميم المظاهرات على مدن أخرى وإثارة الفتنة الطائفية.

(٢) من الضروري بدء مرحلة جديدة من محاربة المتآمرين واستخدام القوة ضدهم فوراً. من المهم حسم المعركة وإظهار قوة الدولة وقدراتها.

(٣) يجري إعداد خطط مفصلة لمواجهة المظاهرات والمسيرات المسلحة وغير المسلحة المحتملة، وخاصة في مناطق درعا ودمشق وريف دمشق وحمص. وسيتم وضع اللمسات

الأخيرة على الخطط اليوم أو غداً تحت إشراف مكتب الأمن الوطني. يُطلب من القوات المسلحة تقديم الدعم اللازم بالتنسيق مع قيادة الجيش (حسب التعليمات المعطاة).

(٤) على القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة تقديم خطط شاملة. سيتم إعداد هذه الخطط بناءً على سيناريو المظاهرات الواسعة النطاق والأعمال العدائية في جميع المحافظات. وسيتم اتخاذ كافة التدابير وتنظيم التعاون مع الجهات المنفذة من أجل تنفيذ هذه التدابير كلياً أو جزئياً حسب الوضع السائد.

(٥) - يتم تحريك بعض الوحدات العسكرية وفقا للتعليمات الصادرة.

(٦) تنشر القوات المسلحة بياناً عن جرائم القتل وإزهاق الأرواح التي يتعرض لها العسكريون، يذكر فيه أن الجناة سيلاحقون بكل الوسائل ويقدمون للعدالة لينالوا جزاءهم العادل.

(٧) حسب الحالة سيتم استخدام كافة الطرق والوسائل التفصيلية عند تطويق منطقة ما أو مداهمة المشتبه بهم أو مكافحة مظاهرة معادية. (حسب التعليمات المعطاة أثناء الاجتماع).

(٨) يتم القبض على المشتبه بهم الذين شاركوا في أعمال التخريب والقتل والتخطيط للجرائم وإثارة الفتنة وفقاً لتعليمات من الخارج.

(٩) ستركز الجهات الأمنية على التحقيقات والاستجوابات والمتابعة من أجل الحصول على نتائج موثقة وعرضها على وسائل الإعلام.

(١٠) سيتم دفن المتوفين دون تجمعات ومظاهرات. ويجب على أقارب المتوفين الالتزام بذلك قبل تسليم الجثامين لهم.

(١١) سيتم عقد اجتماعات يومية لمركز إدارة الأزمات المركزي لإدارة الأزمات.

(١٢) سيتم إلغاء تسجيل الطلاب الذين يشاركون في المظاهرات وفقًا للقواعد واللوائح الجامعية.

(١٣) يمنع إدخال الدراجات الهوائية إلى المدن وفقاً لتعليمات وزير الداخلية.

(١٤) يتم التأكيد على البند رقم (٨) من محضر الاجتماع السابق بشأن دور الإعلام والتنسيق مع الإدارة السياسية للقوات المسلحة ومكتب التوجيه المعنوي بوزارة الداخلية.

(١٥) سيتم إبلاغ لجان الإدارة العليا ومحافظ درعا بالموقف العام والقرارات المتخذة.

(١٦) سيتم دعم وزارة الداخلية بقوات على النحو الذي اقترحه وزير الدفاع.

(١٧) يتولى نائب الأمين الإقليمي لحزب البعث العربي الاشتراكي تنسيق دور الحزب والمنظمات في الخطط المعدة. يقوم بإعطاء التعليمات إلى الحزب والتنظيمات وفقًا للوائح.

(١٨) يجب التأكيد على مطالبة المواطنين بتدخل الدولة ضد المتآمرين وحسم المعركة ضدهم حتى يمكن حماية المواطنين وأبنائهم ومواصلة حياتهم الطبيعية في أمان.

(١٩) تُحل اللجان الشعبية".

(ج) وبغض النظر عن الغطاء اللغوي الذي يغلفها بصياغات بيروقراطية تافهة تتظاهر بسيادة القانون، فإن القرارات تتضمن تعليمات واضحة باستخدام القوة المميتة ضد المتظاهرين بمشاركة كاملة من سلطات الدولة وقوات الأمن وأجهزة حزب البعث. ونظرًا لموقف "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" (CCMC) وأعضائه، فقد كانت هذه القرارات ملزمة لجميع المنظمات الأمنية في جميع أنحاء سوريا وتم تمريرها عبر المستويات الهرمية إلى قوات الأمن التنفيذية.

كان الهدف من القرارات هو قمع الاحتجاجات لتثبيت النظام باستخدام القوة المسلحة بأي ثمن، لردع المشاركين عن القيام بمزيد من النشاطات وتثبيط عزيمة الشعب ككل على المدى الطويل. وعلى الرغم من الصياغة المستخدمة في اجتماع ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١ - تحت رقم ٢ (ب) - بضرورة الحرص على عدم تعريض المدنيين للخطر، فقد تم الأمر باتخاذ إجراءات باستخدام القوة المسلحة لهذا الغرض، حيث لم يتم قبول قتل وإصابة المتظاهرين - الذين اعتبروا متمردين غير مدنيين - فحسب، بل كان الهدف منه الردع. كما يمكن أن يتبين من القرارات أنه وفقًا لإرادة قيادة الدولة، كان الهدف أيضًا من اتخاذ المزيد من الإجراءات ضد السكان المدنيين هو وأد الاحتجاجات أو الانتفاضات المستقبلية في مهدها بالقوة. وشمل ذلك اضطهاد واعتقال وتعذيب وقتل الأشخاص الذين اتهموا بالمشاركة في الاحتجاجات أو حتى مجرد الاقتراب منها. في الواقع، وبموافقة قيادة الدولة، منحت القرارات قوات الأمن تفويضًا مطلقًا لاتخاذ إجراءات عنيفة ضد المشتبه في معارضتهم للنظام دون التحقق من الشبهات أو الإجراءات القضائية.

تم نقل التعليمات وفهمها بهذا المعنى. وصدرت التعليمات إلى الجيش والمخابرات وأجزاء أخرى من الأجهزة الأمنية على طول المستويات الهرمية المعنية وتصرفت وفقًا لذلك منذ ذلك الحين. ونتيجة لقرارات "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" (CCMC) ، تم تنظيم الإجراء إلى الحد الذي تم فيه تفريق المظاهرات الاحتجاجية باستخدام القوة المسلحة، واعتقال أكبر عدد ممكن من المتظاهرين الناجين ونقلهم إلى مراكز الاحتجاز التابعة للأجهزة السرية في سيارات تم توفيرها لهم، حيث تم احتجازهم لفترات متفاوتة من الزمن وتعرضوا لسوء المعاملة المستمرة، بما في ذلك القتل. وتمت ملاحقة المتظاهرين الفارين من العنف واعتقالهم من قبل قوات الأمن. كما تم اعتقال عدد كبير من الأشخاص واختطافهم عند نقاط التفتيش التي أقيمت في

جميع أنحاء البلاد وفي مداهمات واسعة النطاق شملت أحياء بأكملها. وكان من بين هؤلاء أشخاص غير متورطين على الإطلاق. وكان الهدف من عمليات التعذيب وسوء المعاملة اللاحقة من قبل السلطات الأمنية هو، من جهة، الحصول على معلومات، لا سيما حول المنظمين وخططهم لمزيد من أعمال الاحتجاج، ومن جهة أخرى، ترهيب السكان ومعاقبة المعتقلين.

(د) عُقدت اجتماعات أخرى لـ "للخلية المركزية لإدارة الأزمات" CCMC) في وقت لاحق، ولا يمكن التأكد من موضوعها - وكذلك من مضمون القرارات الأخرى المتخذة. وفي اجتماع عُقد في ٥ آب/اغسطس ٢٠١١، صدر أمر بـ "تنظيم حملات يومية مشتركة بين الجيش والسلطات الأمنية للقطاعات الأمنية التي تحددها هذه الجهات حسب الأولوية الأمنية". وفي مثل هذه العمليات "تشترك جميع أفرع الأمن في اقتحام الأماكن التي يتواجد فيها المطلوبون في جرائم التخريب والقتل والاعتداء على المواطنين وممتلكاتهم وعلى مؤسسات الدولة". كان من المقرر أن يتم القبض على هؤلاء الأشخاص، على أن يتم "تطهير" كل منطقة من المطلوبين. كما نصت الأوامر الصادرة في ٥ آب/اغسطس ٢٠١١ على أن نتائج التحقيقات، ولا سيما المعلومات المتعلقة بعمليات التفتيش، كانت يجب أن تقدم يومياً إلى رئيس مكتب الأمن الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، كان من المقرر تقديم أسماء قوات الأمن التي "تصرفت بإهمال في المواجهة مع العصابات المسلحة أو التي أخذت منها الأسلحة".

ج ج) في نيسان/أبريل ٢٠١١، تواصلت المظاهرات السلمية إلى حد كبير مع تزايد أعداد المشاركين فيها تباعاً، والتي ردت عليها الدولة بعنف متزايد. وقد جرت المظاهرات - ليس بشكل حصري ولكن بشكل منتظم - كل يوم جمعة، وأسفرت معظمها عن سقوط قتلى. وصدرت التعليمات لقوات الأمن بتفريق المظاهرات بالأسلحة النارية واستخدمت الذخيرة الحية التي استخدمت ضد المدنيين دون سابق إنذار. كما تعاملت بعنف مع جنازات النشطاء المتوفين التي اتخذت طابع المسيرات. لم يتم التمييز في استخدام العنف الجسدي أو العنف باستخدام الأسلحة النارية أو في تنفيذ الاعتقالات فيما إذا كان المدنيون الحاضرون من النشطاء المحتجين أو من زوار المساجد المتدينين أو - في حالة الجنازات - من أقارب المتوفين المعزين. كما تم حرمان المتظاهرين المصابين من قبل قوات الأمن من الرعاية الطبية في حالات فردية من خلال منع سيارات الإسعاف من الوصول إلى المصابين و(أيضاً) إطلاق النار على العاملين في المجال الطبي. وفي درعا وحمص، تم وضع نقاط تفتيش عند مداخل المستشفيات لمنع المشتبه في معارضتهم للنظام من دخول المستشفى.

في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١١، قُتل ما لا يقل عن ١٠٠ مدني على الأقل وأصيب العديد من المدنيين على يد القوات الحكومية خلال مظاهرات في أنحاء مختلفة من البلاد. وقامت قوات الأمن بتفريق المظاهرات، مما أدى إلى اعتقال العديد من الأشخاص. وبعد أيام قليلة، تم تطويق مدينة درعا ومحاصرتها وأخيراً اقتحامها من قبل القوات الحكومية، بما في ذلك وحدات مدرعة

من الجيش والقناصة. لقي العديد من الأشخاص حتفهم في المدينة التي انقطعت عنها المياه والغذاء والإمدادات الطبية؛ كما حدثت وفيات أثناء المظاهرات خارج المدينة وعندما حاول سكان المنطقة المحيطة تزويد المدنيين المحاصرين في المدينة بالماء والغذاء. وعلى الرغم من الملصقات التي توثق نية المساعدة هذه، إلا أن قوات الأمن المنتشرة أطلقت النار مباشرة على عمال الإغاثة والمتظاهرين بالذخيرة الحية. في المجموع، قُتل ما لا يقل عن ٢٠٠ شخص. كما كانت هناك عمليات قامت بها قوات الأمن في أجزاء أخرى من البلاد في نهاية شهر نيسان/أبريل، مما أدى إلى سقوط قتلى. وتم تنفيذ العديد من الاعتقالات خلال مداهمات واسعة النطاق في مدينة دوما.

في الأشهر التالية من عام ٢٠١١، ازداد عدد المشاركين النشطين في الحركة الاحتجاجية ليصل إلى ستة أرقام، وازداد معها حجم القمع الذي مارسته الدولة. ففي شهر تموز/يوليو ٢٠١١ وحده، بلغ عدد المدنيين الذين فقدوا حياتهم نتيجة لعنف الدولة أربعة أرقام. فمن ناحية، تركزت أعمال قوات الأمن على المدن التي كانت تعتبر معاقل للمعارضة. على سبيل المثال، اقتحمت القوات الحكومية مدينة حماة في نهاية تموز/يوليو ٢٠١١، مما أسفر عن مقتل عدة مئات من الأشخاص. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١١، حاصر الجيش مدينة دوما وتعطلت البنية التحتية من كهرباء ومياه ونقل المواد الغذائية، كما تم تنفيذ العديد من الاعتقالات. من ناحية أخرى، أقامت قوات الأمن على نحو متزايد نقاط تفتيش تقوم بالتدقيق في الهويات وتم تجهيزها بقوائم بأسماء الأشخاص الذين سيتم اعتقالهم. ومنذ ذلك الحين، استُخدمت الأسلحة النارية أيضًا ضد المتظاهرين، وتعرض المشتبه في انتمائهم للمعارضة للتنكيل التعسفي عند نقاط التفتيش هذه.

كان لدى قوات الأمن أوامر بتفريق التجمعات التي تضم أكثر من ثمانية مدنيين تحت تهديد السلاح. وتم البحث عن قادة الحركة الاحتجاجية على وجه التحديد. وأدت موجات الاعتقالات الواسعة إلى اكتظاظ هائل في سجون الدولة، حيث تعرض المعتقلون للعنف التعسفي والتعذيب، بما في ذلك القتل. وقد اتسمت الأوضاع في سجون الأجهزة السرية على وجه الخصوص بنقص الماء والطعام والحرمان من النوم والظروف الصحية الكارثية.

د د) اعتباراً من أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أصبحت الاحتجاجات التي كانت سلمية حتى الآن أكثر تشدداً. تم تأسيس الجيش السوري الحر، الذي تم تجنيد معظم أعضائه في البداية من الجنود المنشقين عن الجيش النظامي. وأعقب ذلك هجمات متفرقة على المباني الحكومية من قبل قوات المعارضة، ومنذ بداية عام ٢٠١٢، وقعت اشتباكات مسلحة بين القوات الحكومية وجماعات المعارضة المسلحة. في الوقت نفسه، استمر المدنيون في تنظيم مظاهرات سلمية حاشدة لم تسفر عن أي عنف، لكنها قوبلت باستخدام الأسلحة النارية والعنف الجسدي من قبل قوات الأمن دون هوادة. واستخدمت ميليشيات الشبيحة بشكل متزايد لمواجهة المظاهرات. واستمر قتل العديد من المتظاهرين واعتقالهم بشكل تعسفي. وكان هناك تصعيد إلى حد أن الجنود في الجانب الحكومي

الذين رفضوا إطلاق النار على المتظاهرين العزل في الميدان تعرضوا هم أنفسهم لإطلاق النار من قبل ضباط المخابرات "من الصف الثاني". وتم اعتقال الفارين من الخدمة وغيرهم من المتمردين.

حدثت مرحلة قصيرة من الانفراج في بداية عام ٢٠١٢. فبعد أن مارست الجامعة العربية ضغطاً دبلوماسياً على سورية في نهاية عام ٢٠١١ من خلال التهديد بتعليق عضوية البلاد، وافقت الحكومة السورية على التدابير التي اقترحتها الجامعة. في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، أرسلت الجامعة العربية حوالي ١٦٠ مراقباً إلى سوريا. وفي نهاية العام، سحبت الحكومة السورية الجيش السوري مع الدبابات والأسلحة الثقيلة من المدن وأفرجت عن حوالي ٣٥٠٠ سجين. ومع ذلك، لا يزال المدنيون يقتلون على يد القوات الحكومية خلال المظاهرات خلال هذه الفترة.

في شباط/فبراير ٢٠١٢، خرجت أكبر مظاهرة في العاصمة السورية منذ بداية النزاع في حي المزة الدمشقي. أطلقت قوات الأمن المنتشرة ضدها النار على شخص واحد على الأقل وفرقت المظاهرة بالغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية. وتم اعتقال العشرات من المتظاهرين. وفي شباط/فبراير ٢٠١٢ أيضاً، تعرضت مدينة حمص لهجوم من قبل القوات السورية، مما أدى إلى سقوط العديد من القتلى في صفوف المدنيين، بمن فيهم الصحفيين. ونسبت الحكومة مذبحة للمدنيين في حمص إلى جماعات مسلحة إرهابية، في حين ألقى نشطاء المعارضة باللوم على الجيش السوري والميليشيات الموالية للحكومة. وفي آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٢، لقي ٩٥ مدنياً حتفهم نتيجة للعنف الذي مارسته القوات الحكومية في إدلب، حيث وقعت أيضاً العديد من الاعتقالات التعسفية. وفي الحولة، قُتل أكثر من ١٠٠ مدني على يد الميليشيات الموالية للحكومة في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٢، وقُتل ما لا يقل عن ٥٥ شخصاً آخر في قرية القبير بالقرب من حماة في أعمال عنف ارتكبتها جماعات مسلحة موالية للحكومة. ومنذ نهاية تموز/يوليو ٢٠١٢، أطلق الجيش السوري أو الوحدات الموالية للحكومة النار على المدنيين الذين حاولوا عبور الحدود الأردنية، مما أدى إلى مقتل شخص واحد على الأقل. وفي نهاية آب/اغسطس ٢٠١٢، عُثر على أكثر من ٢٠٠ مدني قتلى برصاص قوات الأمن خلال مداهمات للمنازل في ضاحية داريا في دمشق.

ومع تقدم الصراع، ازدادت عسكرة الصراع، حيث قام سلاح الجو السوري، على سبيل المثال، بشن غارات على المناطق التي تسيطر عليها المعارضة أو التي يحتلها الجيش السوري الحر في دمشق ومدن أخرى في محيط العاصمة، بما في ذلك استخدام القنابل العنقودية والحارقة. ومنذ منتصف عام ٢٠١٢، تصاعدت حدة القتال من كلا الجانبين إلى درجة أن الصراع تحول إلى حرب أهلية منذ ذلك الحين. في خريف عام ٢٠١٢، بدأت وحدات من الجيش السوري الحر الذي تم تشكيله حديثاً ووحدات مسلحة أخرى مناهضة للحكومة عملياتها في منطقة دمشق.

وعلى الرغم من ذلك، استمرت هياكل المعارضة السلمية والاحتجاجات المدنية داخل المناطق التي تسيطر عليها الدولة السورية، والتي استمر النظام السوري في اتخاذ إجراءات عنيفة ضدها.

ج) العناصر الفاعلة والمؤسسات الحكومية المعنية والنهج والضحايا

أ أ) بعد اندلاع النزاع، استخدم النظام السوري نفس المؤسسات والقوات التي كانت متاحة له قبل اندلاع النزاع، لكن مع زيادة أعدادها. فقد تم استخدام الوحدات العسكرية وشبه العسكرية العامة، ولا سيما ميليشيا الشبيحة. وكانت نسبة كبيرة من قوات الأمن التي تم نشرها لمكافحة الحركة الاحتجاجية هي الأجهزة السرية التي استمر دورها كأداة مباشرة لتأمين السلطة طوال فترة النزاع. ومنذ بداية الصراع، تركزت أنشطة المخابرات على هذه المهمة - الداخلية - منذ بداية الصراع. كان جهاز المخابرات العامة وجهاز المخابرات العسكرية وجهاز المخابرات الجوية نشطين بشكل خاص في هذا الصدد. فقد شارك جهاز المخابرات العسكرية في المقام الأول في قمع حركة الاحتجاج من خلال الأقسام ٢١٥ و ٢٢٧ و ٢٩١ و ٢٣٥ ("فرع فلسطين")، بينما كان جهاز المخابرات الجوية مسؤولاً عن فرعي "مطار المزة" و "باب توما". وكان لجهاز المخابرات العامة إدارات نشطة من الناحية التشغيلية في شكل الفرع ٢٨٥ و - بقدر ما هو موضوع الدعوى فيما يتعلق بمساهمة المتهم المحددة في الجريمة - الفرع ٢٥١ (انظر لمزيد من التفصيل أدناه تحت البند ٣. أ).

قبل بدء النزاع، كان لدى كل من جهاز المخابرات العامة وجهاز المخابرات العسكرية ما بين ٨،٠٠٠ إلى ١٠،٠٠٠ موظف بدوام كامل؛ وقد زاد عدد الموظفين بشكل كبير بعد ذلك. أما إدارة الأمن السياسي، مثلها مثل دائرة المخابرات الجوية، فكان عدد موظفيها يتراوح بين ٥٠٠٠ إلى ٦٠٠٠ موظف بدوام كامل. لا يمكن تقديم بيانات موثوقة حول عدد الموظفين الذين تم نشرهم في عمليات فردية ضد المظاهرات. ومع ذلك، كان الإجراء المعتاد يتألف من قيام قوات الجيش والمخابرات بأعداد لا تقل عن ثلاثة أرقام بإغلاق الشوارع، وإطلاق الغاز المسيل للدموع والذخيرة الحية على المظاهرات، ثم مهاجمة المشاركين بأدوات الضرب، وإصابة المتظاهرين، واعتقالهم واقتيادهم إلى مراكز الاحتجاز. وفي الوقت نفسه، تم تفتيش الشوارع المجاورة بحثًا عن الفارين أو المشتبه في مشاركتهم في المظاهرات، وغالبًا ما كان ذلك بسبب أعمارهم وأماكن إقامتهم فقط.

فمنذ بداية المظاهرات - التي كانت لا تزال معزولة في البداية - في شباط/فبراير ٢٠١١، سعت أجهزة الاستخبارات إلى توضيح الاحتجاجات فيما يتعلق بتنظيمها ومنظميها، ولتحقيق هذه الغاية، تم اعتقال المشاركين فيها واستجوابهم تحت التعذيب. بالإضافة إلى ذلك، كانت أجهزة المخابرات متورطة بالفعل في ترهيب وملاحقة قوى المعارضة وخاصة منظمي ومؤيدي

الحركة الاحتجاجية في الشوارع ووسائل التواصل الاجتماعي. ومنذ نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١ على أبعد تقدير، صدرت تعليمات لقوات الأمن المعنية باتخاذ إجراءات منسقة ضد المتظاهرين داخل الهياكل العسكرية أو ما يشبه العسكرية؛ بالإضافة إلى ذلك، تم تنفيذ مداهمات وتفتيش المنازل مع اعتقالات بمشاركة عناصر من الأجهزة السرية على وجه الخصوص. كما أقامت الأجهزة السرية عدداً متزايداً من نقاط التفتيش في مراكز المدن وعلى الطرقات في المناطق الريفية، حيث تم تفتيش واعتقال الأشخاص أيضاً.

في بداية الصراع، كان الجيش السوري يضم ما بين ٢٠٠،٠٠٠ و٣٠٠،٠٠٠ شخص مع ٣٠٠،٠٠٠ آخرين من قوات الاحتياط، وكان يتألف في معظمه من المجندين. بحلول ربيع ٢٠١٢، كان حوالي ٦٠ ألف جندي قد انشقوا عن الجيش السوري بفرارهم إلى الخارج أو انضمامهم إلى الجيش السوري الحر في وقت لاحق لرفضهم العمل ضد حركة الاحتجاج وما يرتبط بها من هجمات على السكان المدنيين. أما الضباط الأعلى رتبة، وغالباً ما يكونون من الطائفة العلوية، فقد ظلوا بانتظام في الجيش السوري النظامي. وكان الحرس الجمهوري الذي تم نشره لحماية الحكومة في منطقة دمشق والفرقة الرابعة تحت قيادة شقيق الرئيس، ماهر الأسد، يعتبران من وحدات النخبة الموالية للنظام، وكانتا في معظمهما علويتين في طابعهما. استُخدمت الوحدتان بشكل أساسي لقمع حركة الاحتجاجات، وشاركتا في عمليات الاعتقال وتفتيش المنازل وإصابة وقتل المتظاهرين. وكان يجب تمييز ذلك عن وحدات الجيش النظامي التي كان يتم فيها نشر الجنود - بما في ذلك المجندين - ضد المتظاهرين العزل، بدعوى أنهم كانوا يقومون بأعمال ضد السلفيين والإرهابيين والمجرمين. أدى ذلك إلى تزايد عدد الفارين والمنشقين. تم دمج الميليشيات الموالية للحكومة، التي كانت تدعم القوات المسلحة وأجهزة الاستخبارات في عام ٢٠١١، في قوات الدفاع الوطني التي تأسست حديثاً في النصف الثاني من عام ٢٠١٢.

خلال النزاع، كانت الشرطة العسكرية مسؤولة بشكل رئيسي عن المهام الإدارية مثل تصوير وتوثيق المتوفين. ومنذ آذار/مارس ٢٠١١ على أقصى تقدير، صدرت تعليمات إلى دائرة التصوير الفوتوغرافي التابعة للشرطة العسكرية بتسجيل وفيات المتظاهرين أو المعتقلين بشكل منهجي. نتج عن هذا النشاط ٢٦،٩٣٨ ملف صور يحتوي على صور فوتوغرافية لما مجموعه ٦،٨٢١ جثة تم نقلها إلى خارج البلاد بواسطة مصور عسكري هارب ("قيصر"). وكان الأشخاص الذين تم تصويرهم، ومعظمهم بدت عليهم علامات الهزال وسوء المعاملة، قد لقوا حتفهم في الفترة ما بين أيار/مايو ٢٠١١ وآب/اغسطس ٢٠١٣، معظمهم في وحدات الاستخبارات، وتم تصويرهم بعد ذلك بفترة وجيزة من قبل مصوري الشرطة العسكرية. ومع ذلك، كانت الشرطة العسكرية مسؤولة أيضًا عن نقل السجناء بين السجون والمحاكم، وعن المحاكم الميدانية العسكرية - التي كانت مسؤولة عن إصدار الأحكام على السجناء السياسيين -

حيث كانت تفرض عقوبات في محاكمات صورية قصيرة تصل إلى الإعدام، ومعظمها على أساس اعترافات انتزعت تحت التعذيب.

ب ب) خلال عمليات التفريق العنيفة للمظاهرات وتفتيش المنازل والمداهمات وعمليات التفتيش عند نقاط التفتيش، اعتقلت السلطات الأمنية عدداً كبيراً من الأشخاص منذ آذار/مارس ٢٠١١ فصاعداً. وقد اقتيد المعتقلون في الغالب بالحافلات إلى مراكز الاحتجاز واحتجزوا هناك لفترات متفاوتة تراوحت بين بضعة أيام وسنوات، دون أوامر اعتقال أو إجراءات رسمية أخرى.

استخدم النظام السوري السجون المدنية والعسكرية والمخابراتية القائمة كمراكز احتجاز، والتي كانت مكتظة بشكل كبير بسبب العدد الكبير من المعتقلين. وأعيد تفعيل مراكز الاحتجاز مثل سجن تدمر العسكري الذي تم إغلاقه حوالي عام ٢٠٠١. وكان من السجون الكبيرة الهامة والأكبر حجماً السجن المدني في عدرا الذي نُقل إليه المعتقلون للاحتجاز لفترات طويلة، وسجن يديره الجيش في صيدنايا. كما كان هناك عدد كبير من السجون التي كانت تديرها الأجهزة السرية؛ وشملت هذه السجون أيضًا مراكز احتجاز في المحافظات، بحيث امتدت عبر البلاد بأكملها كشبكة. كانت هذه المراكز تستخدم للاحتجاز الأولي للمعتقلين، لكن كان من الممكن أيضًا احتجاز الأفراد لأشهر أو سنوات. كان لجهاز المخابرات العامة سجون في الفرعين ٢٥١ و٢٨٥ على الأقل، ومن بين أجهزة المخابرات الأخرى، كان جهاز المخابرات العسكرية على وجه الخصوص - وهنا الفرع ٢٣٥ (فرع فلسطين) الذي أصبح سيء السمعة بين السكان - وجهاز المخابرات الجوية متورطين في سجن وتعذيب وقتل المعارضين الفعليين أو المزعومين للنظام. كانت المخابرات العسكرية تدير ما مجموعه عشرة مراكز اعتقال، بما في ذلك خمسة مراكز في دمشق. وكان جهاز المخابرات الجوية مسؤولاً عن سجنين على الأقل. وكان مكتب الأمن السياسي يدير سجناً في حي المزة بدمشق.

اتسمت ظروف السجن في مرافق المخابرات السرية بنقص الغذاء والمساعدة الطبية والاكتظاظ مع ما ينتج عنه من عدم كفاية المساحة المخصصة للحركة والنوم، والظروف الصحية الكارثية بسبب انتشار الحشرات وعدم كفاية فرص الاغتسال أو تغيير الملابس، والاستخدام التعسفي للعنف، والضغط النفسي الهائل بسبب عدم اليقين بمصير الشخص، والسماع المستمر لصراخ زملائه السجناء الذين كانوا يتعرضون لسوء المعاملة في الغرف المجاورة ليلاً ونهاراً. كان السجناء يتعرضون عادةً للتعذيب المنهجي أثناء استجوابهم في منشآت المخابرات. كانت أساليب التعذيب المستخدمة هي تلك التي كانت "مختبرة" في جهاز المخابرات السورية قبل بدء النزاع، أي الضرب بأدوات الضرب وبدون أدوات ضرب على السجناء - بعضهم كان يتم تثبيته في إطار ("دولاب") أو على لوح ("بساط طائر") - على كامل الجسم، وخاصة على باطن القدمين ("الفلقة")، والتعليق من المعصمين ("الشبح") وشد الجسم والعمود الفقري ("الكرسي الألماني"). وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك الصدمات الكهربائية والحرق السمطي، واقتلاع

أظافر اليدين والقدمين وأحيانًا أساليب أخرى تغذيها البراعة السادية لمن يقومون بالتعذيب. وفي حين كان التعذيب يستخدم في المقام الأول للحصول على المعلومات في بداية النزاع، إلا أن مراكز الاحتجاز كانت منذ شهر أيار/مايو ٢٠١١ فصاعداً أكثر اهتماماً بكسر شوكة أعضاء المعارضة الفعليين أو المزعومين ومنعهم من الانخراط في أنشطة أخرى وبالتالي خنق الاحتجاج.

كما انتشر العنف الجنسي على نطاق واسع ضد الرجال والنساء على حد سواء، والذي كان يعمل على إذلال الضحية بشكل خاص ويصل إلى حد الاغتصاب. وقد أدى ذلك إلى خلق مناخ خاص من الخوف في السجون، خاصة بين النساء. وفي الحالات القصوى، حدثت الاعتداءات الجنسية وحتى الاغتصاب في حضور زوج الضحية. وغالباً ما كانت النساء على وجه الخصوص موصومات بالعار بعد صدور حكم بالسجن في بلد يتسم بالأخلاق المحافظة، حيث كان يُفترض أنهن تعرضن لاعتداء جنسي.

ج ج) شملت مراكز الاحتجاز أيضاً المستشفيات العسكرية في تشرين (يشار إليها أيضاً باسم "الفرع ٦٠٧" أو ببساطة "٦٠٧") وحرستا والمزة (يشار إليها أيضاً باسم "الفرع ٦٠١" أو ببساطة "٦٠١")، والتي كانت تقع في منطقة دمشق الكبرى وكانت تستخدم فقط لعلاج الجنود وعائلاتهم قبل بدء النزاع. ومع بداية الحركة الاحتجاجية، بدأ إعادة استخدام المستشفيات العسكرية في إعادة توجيهها إلى أغراض أخرى، ومنذ ذلك الحين، استُخدمت هذه المستشفيات أيضًا لإيواء المرضى المشتبه في أنهم من المعارضة وإساءة معاملتهم. وفي حين أن التركيز في هذه الحالات كان لا يزال في البداية على العلاج الطبي، إلا أنه منذ نيسان/أبريل ٢٠١١ فصاعدًا بدأت قوات الأمن والطاقم الطبي في إساءة معاملة الجرحى الذين يدخلون المستشفى أو المتظاهرين أنفسهم على نحو متزايد. ومنذ عام ٢٠١٢، انفرعت مهمة المستشفيات العسكرية إلى فرعين: فبالإضافة إلى الأقسام التي كانت تقوم بالعلاج الطبي التقليدي المخصص لأعضاء النظام، كانت هناك أجنحة معدة خصيصًا يتم فيها تقييد السجناء الذين يتم إدخالهم إلى المستشفى بالأغلال إلى أسرّة المستشفى وتعذيبهم - حتى الموت أحيانًا - حتى أصبحت المستشفيات العسكرية في بعض الحالات مصدر خوف للمدنيين يفوق خوفهم من مراكز الاعتقال التابعة للمخابرات.

كانت المستشفيات العسكرية أيضًا جزءًا مهمًا من البنية التحتية للتعامل مع السجناء المتوفين. فمنذ آذار/مارس ٢٠١١، كان يتم جمع الجثث هناك بشكل مستمر وتوثيقها من قبل الأطباء والمصورين العسكريين: حيثما كان السجناء يموتون في السجون والمرافق السرية أو يقتلون مباشرة في الشارع، كانت جثثهم تُنقل إلى المستشفيات العسكرية. وهناك جُمعت الجثث - ومعظمها عارية أو مرتدية ملابس داخلية فقط وتحمل علامات نقص التغذية و/أو التعذيب - مع أولئك الذين ماتوا في المستشفيات العسكرية نفسها وتم تخزينها مؤقتًا في مخازن التبريد، ولكن

سرعان ما تم التخلص منها ببساطة في القاعات أو الساحات بسبب أعدادها الزائدة. كان يتم تسجيل الموتى بشكل بيروقراطي عن طريق لصق أرقام على قصاصات ورقية مرفقة أو مباشرة على جلودهم باستخدام أقلام فلوماستر، والتي كانت تستخدم لتحديد مكان احتجازهم ووفاتهم - عادةً ما يكون رقم فرع الاستخبارات - ورقم السجين. كان الطبيب الشرعي الذي يعمل في المستشفيات يكتب تقريرًا موجزًا، والذي كان يذكر عادةً سببًا طبيعيًا - غير صحيح - للوفاة مثل فشل القلب أو توقف التنفس، ويصدر شهادات الوفاة المقابلة ويكتب رقم تسجيل آخر على المذكرة أو على الجثة نفسها. ثم تم استدعاء مصورين عسكريين من الشرطة العسكرية لتوثيق كل جثة من الجثث عدة مرات. تم تجميع الصور والتقارير فيما بعد في ملف. كان الهدف من نظام التوثيق هذا هو خدمة الرقابة الداخلية داخل النظام، وخاصةً لجعل مصير السجناء قابلاً للتتبع واستبعاد احتمال أن يكونوا قد استعادوا حريتهم من خلال الرشوة.

دد) كان عدد الجثث التي يتم جمعها بهذه الطريقة في دمشق وحدها في البداية لا يقل عن عشر جثث في اليوم الواحد، لكنه سرعان ما ارتفع إلى ٥٠ جثة على الأقل في اليوم الواحد. وبعد فهرسة الجثث، كانت الجثث تُنقل من نقاط التجميع في دمشق ومنطقة دمشق في شاحنات مبردة وشاحنات نقل، وأحياناً على شاحنات مفصلية أيضاً، إلى مقابر جماعية شيدت خصيصاً في محيط دمشق - نجها والكتيفة. وكان يتم إلقاء الجثث التي يتم تسليمها في المقابر هناك بعد أن يتم توثيق مصدرها مرة أخرى من قبل المسؤولين الإداريين المجندين. بدأت هذه الطريقة في التعامل مع القتلى المدنيين في أيار/مايو ٢٠١١ على أبعد تقدير، عندما ارتفع عدد ضحايا النزاع بشكل حاد.

إن التحديد الدقيق لعدد المدنيين الذين قتلوا أو جرحوا أو سجنوا أو تضرروا بأي شكل آخر بسبب التدابير التي اتخذتها السلطات الأمنية السورية خلال فترات معينة من النزاع غير ممكن بسبب عدم وجود إحصاءات موثوقة والتطور الديناميكي وغياب المراقبين المحايدين. تستند أعضاء هيئة المحكمة في تقييمها لصالح المتهم على أرقام تقع في النطاق الأدنى من التقديرات المتاحة. ووفقًا لهذه الأرقام، فقد لقي ما لا يقل عن ٢٠٠٠ مدني حتفهم منذ بداية النزاع بحلول تموز/يوليو ٢٠١١، وقياسًا أيضًا منذ البداية - أي منذ بداية النزاع - لقي ما لا يقل عن ٥٠٠٠ مدني حتفهم بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وبحلول أيار/مايو ٢٠١٢، كان أكثر من ١٠ آلاف شخص قد لقوا حتفهم في الاضطرابات. وكان أضعاف هذا العدد من الأشخاص قد اختطفوا من المظاهرات أو نقاط التفتيش أو أماكن العمل أو المنازل الخاصة أو المستشفيات إلى سجون المخابرات، حيث تعرضوا لسوء معاملة ممنهج وأحياناً شديد للغاية باستخدام أساليب التعذيب. واستمر عدد القتلى في الارتفاع مع تقدم النزاع في عام ٢٠١٢.

د) الملخص

إن أساس أعمال النظام السوري ضد الحركة الاحتجاجية التي ظهرت منذ شباط/فبراير ٢٠١١ فصاعداً كان قد وضع أساسها النظام السياسي الاستبدادي في سورية منذ السبعينيات، والذي كان مدعوماً بأجهزة أمنية قمعية واسعة النطاق. كان لدى القيادة السياسية قوات كافية تحت تصرفها في شكل جيش وأجهزة مخابرات ووحدات شبه عسكرية لاستخدام العنف ضد المواطنين المناهضين للحكومة في جميع أنحاء البلاد. كان النظام السياسي موجهًا نحو ذلك؛ فقد كان يمارس بالفعل قمع المعارضة السياسية لعقود من الزمن، بالإضافة إلى "الإجراءات العقابية" العنيفة - من حين لآخر - التي كان ضحاياها أعدادًا كبيرة. كانت السجون للاعتقال خارج نطاق القانون متاحة في جميع أنحاء البلاد، وكانت ممارسات السيطرة على الاقتصاد والمجتمع وكذلك اضطهاد وتعذيب النشطاء الأفراد من قبل الدولة البوليسية قد جربت واختبرت.

كما لوحظ أيضًا، فور انتشار "الربيع العربي" في سوريا في شباط/فبراير ٢٠١١، تمت مواجهة الحركة الاحتجاجية بوسائل قمعية مجربة ومختبرة، حيث اقتصرت إجراءات السلطات الأمنية في البداية على تفريق المظاهرات التي كانت لا تزال معزولة بالعنف والاعتقالات التعسفية. وبحلول نهاية شهر نيسان/أبريل ٢٠١١ على أقصى تقدير، كانت الاحتجاجات قد امتدت إلى جميع أنحاء البلاد مع تنظيم مسيرات في عواصم المحافظات على الأقل، وفي الوقت نفسه اتسعت الإجراءات التي اتخذتها السلطات الأمنية بشكل كبير من حيث النوعية والكمية من خلال "فض المظاهرات" بعنف مصحوباً باستخدام الأسلحة النارية الفتاكة والاعتقالات الواسعة التي كانت بالآلاف يومياً مع ما رافقها من تعذيب للمعتقلين في مختلف مراكز الاحتجاز. كما جرت عمليات تفتيش واعتقالات في شبكة من نقاط التفتيش في جميع أنحاء البلاد؛ وتمت السيطرة بعنف على أحياء بأكملها تعتبر معارضة من خلال عمليات الإغلاق والمداهمة. لم يتم استخدام العنف بشكل منفرد وعشوائي فحسب، بل كجزء من استراتيجية شاملة لإخضاع السكان المدنيين السوريين و"تربيتهم" على الولاء للحكومة. وقد تم تنظيم هذا الاستخدام للقوة والتخطيط له على أساس القرارات التي اتخذها المجلس العسكري الانتقالي في نيسان/أبريل ٢٠١١، وهو الهيئة الحاكمة العليا "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" (CCMC) التي أنشئت لهذا الغرض؛ وتم تنفيذ قرارات استخدام القوة والاعتقال والتنكيل من خلال تمريرها عبر مستويات التسلسل الهرمي للدولة إلى الهيئات التنفيذية.

في ضوء النتائج المذكورة أعلاه، ترى هيئة المحكمة - استباقًا لتقييمها القانوني - أن هناك العديد من الملابسات الوقائعية التي تشكل هجومًا على السكان المدنيين السوريين على نحوٍ ارتبط بقتل عدد من الأفراد المدنيين الذين يقدر عددهم بالآلاف وحرمانهم من الحرية خارج نطاق القضاء وتعذيبهم. وقد خدم الهجوم دعم الحكومة السورية التي استخدمته كوسيلة للحفاظ على السلطة وقمع المساعي السياسية المنتقدة للحكومة. ومنذ نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١ على أبعد تقدير، كان هذا الهجوم ممنهجًا وواسع النطاق بسبب القرارات المركزية التي اتخذتها "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" (CCMC) وتنفيذها. وقد استمر إلى ما بعد منتصف عام ٢٠١٢.

٣) الفرع ٢٥١ من جهاز المخابرات العامة السورية

أ) قبل اندلاع النزاع، كانت مسؤوليات جهاز المخابرات العامة - المعروف بالعامية أيضًا باسم "أمن الدولة"- تتلخص في مكافحة التجسس، ومراقبة الشعب السوري في الداخل والخارج، ومراقبة الاقتصاد السوري، ومكافحة الفساد، ومراقبة المؤسسات الأجنبية في سوريا. ومنذ ربيع عام ٢٠١١، كان التركيز على "مكافحة الإرهاب"، وهو ما يُفهم منه أنه يعني القمع ضد جماعات المعارضة والجماعات المنتقدة للنظام. كان لدى المنظمة ما بين ١٠ آلاف و٣٠ ألف موظف بدوام كامل تحت تصرفها لهذا الغرض وكان جهاز المخابرات مفرعا إلى اثنتي عشرة وحدة تنظيمية مركزية - مديرية وإحدى عشرة إدارة خاصة - في دمشق، بالإضافة إلى ١٣ إدارة إقليمية. وبالإضافة إلى الفرع ٢٥١، الذي هو موضوع هذه الإجراءات، شملت الإدارات الخاصة مدرسة للتدريب في نجها، إحدى ضواحي دمشق، وإدارات التقييم، والإدارات الفنية ومكافحة التجسس، وإدارة التحقيق المركزية التي كانت تحمل الرقم ٢٨٥. وكانت هذه الإدارة الأخيرة تقع في وسط دمشق في منطقة كفر سوسة. تولى رئاسة جهاز المخابرات العامة اللواء علي مملوك من ١٦ تموز/يوليو ٢٠٠٥ إلى ٢٤ تموز/يوليو ٢٠١٢، ومنذ ٢٤ تموز/يوليو ٢٠١٢ تولى اللواء ديب زيتون رئاسة الجهاز.

كان الفرع ٢٥١ واحدة من الإدارات التي يقع مقرها في دمشق وكان مسؤولا عن "الأمن الداخلي" لمحافظتي مدينة دمشق وريف دمشق. كان لدى الفرع ما بين ٢،٥٠٠ إلى ٣،٠٠٠ موظف. وكان مسؤولا بشكل فعال عن مكافحة الاحتجاجات في هذه المنطقة بعد بدء النزاع، ونفذ معظم موجات الاعتقالات في دمشق والمناطق المحيطة بها وأقام الحواجز في هذه المناطق. ومع ذلك، كان الفرع مسؤولا أيضًا - قبل اندلاع النزاع الداخلي وبعده - عن المراقبة الشاملة للمجتمع المدني. وشاركت أقسام فرعية عديدة في تحليل المعلومات عن المؤسسات الثقافية والدينية والتعليمية والتجسس عليها. وكان الفرع الأهم من حيث العدد ونطاق أنشطته الاستخباراتية وقدراته المكانية هو الفرع المسؤول عن "الاستجوابات"، والذي كان يُلحق به سجن الفرع ومعتقلوه.

يقع المقر الرئيسي للفرع في وسط دمشق في شارع بغداد في محيط مستشفى "الهلال الأحمر" المدني وسط المباني الداخلية للمدينة. وهو يتألف من مساحة واسعة تفصله عن الخارج أسوار وحواجز طرقية ويضم حديقة واسعة وموقف سيارات. وبما أن المقر يقع في حي "الخطيب"، فهو معروف لدى السكان تحت الاسم غير الرسمي "الخطيب" أو "فرع الخطيب". يتألف الفرع بشكل أساسي من مبنيين مكونين من ثلاثة طوابق على الأقل، يحيط بهما فناء داخلي ويضم مكاتب وغرف تحقيق.

في الطابق السفلي من أحد مباني الفرع ٢٥١ كان هناك سجن في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢، وكان يضم عدة زنازين جماعية تتراوح مساحتها بين ١٠ و٤٠ مترًا مربعًا بالإضافة إلى زنازين فردية صغيرة لا تزيد مساحتها عن متر واحد × مترين. كما كان الطابق السفلي يضم أيضًا غرف استجمام لحراس السجن بالإضافة إلى غرف استجواب ومنطقة استجواب مفتوحة. تم توسيع السجن الموجود تحت الأرض في بداية عام ٢٠١٢ بغرف تقع تحت منطقة الحديقة من أجل توفير أماكن إقامة إضافية للعدد المتزايد بسرعة من المعتقلين اعتباراً من آذار/مارس ٢٠١١. من ناحية أخرى، كانت المكاتب وغرف التحقيق الخاصة بالضباط تقع في الطوابق العليا من الفرع، حيث كان يتم إحضار المعتقلين من جناح السجن عند الضرورة. كان يرأس الفرع ٢٥١ العميد توفيق يونس في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢. وكان رئيس فرع التحقيق (الفرعي) في الفرع ٢٥١ هو المتهم حتى ٧ سبتمبر ٢٠١٢.

كان الفرع ٤٠ ملحقاً رسمياً بالفرع ٢٥١ وتابعا له، وكان من اختصاصه قوة التدخل السريع في الميدان، والتي كانت تُنشر في الميدان للقيام بالمداهمات وإقامة الحواجز والمراقبة عندها، والاعتقالات وتفتيش المنازل، وعلى وجه الخصوص في عام ٢٠١١ لفض المظاهرات المنتقدة للنظام ("قوة التطهير والبلطجة")؛ وعلى الصعيد المحلي، كان اختصاصها يغطي محافظتي مدينة دمشق وريف دمشق. وعلى الرغم من وضعها الرسمي كفرع فرعي، إلا أنها تمتعت بدرجة معينة من الاستقلالية، حيث كان يرأسها حافظ مخلوف، ابن خال بشار الأسد من جهة والدته، والذي كان يتمتع بعلاقات خاصة مع أعلى مستويات صنع القرار في النظام السوري. وعلى الرغم من أن الفرع كان رسمياً تحت قيادة الفرع ٢٥١، إلا أنه كان مستقلاً إلى حد كبير من الناحية العملياتية. وكان له مبنى مكتبي خاص به في دمشق في حي جسر العبيات في دمشق مع مرفق احتجاز خاص به. وكان يتعاون مع الفرع ٢٥١، وخاصة من خلال تزويده بالسجناء. ولم يكن ممكناً إثبات أي تداخلات تفيد بأن موظفي الفرع ٤٠ كانوا مسؤولين أيضاً عن التحقيقات، ولا سيما إجراء الاستجوابات في مقر "الكثيب"، أو أنهم قاموا بها فعلاً.

ب) في حالة نشر قوات العمليات التي يمكن أن تتألف من وحدات من أجهزة مخابرات أخرى أو من الجيش أو الفرقة ٤٠ أو الميليشيات شبه العسكرية أو مزيج من هذه المجموعات، والتي كان هدفها فض المظاهرات والاحتجاجات الأخرى، وتفتيش المنازل، و"اقتحام" أحياء وبلدات بأكملها وعمليات التفتيش عند نقاط التفتيش، كان يتم عادةً نقل المعتقلين إلى فرع "الخطيب" في حافلات. وكان سوء المعاملة يحدث بانتظام وقت الاعتقال وأثناء النقل. كما كان من الشائع أيضاً أن يتم اقتياد المعتقلين الذين تم اعتقالهم من قبل موظفي الفرع ٤٠ إلى مبنى الفرع الفرعي لفترة قصيرة - عادة لساعات، ونادراً ما كانت تزيد عن يوم واحد - حيث يتم استجوابهم بانتظام بعد ذلك وإساءة معاملتهم أيضاً. وبعد هذه الإقامة المؤقتة، يتم نقلهم إلى الفرع ٢٥١ حيث يتعرضون

لمزيد من الاستجواب والتعذيب والاحتجاز لفترات طويلة. وفي حالات أخرى، تم اقتياد المعتقلين من الفرع ٤٠ مباشرة إلى الفرع ٢٥١ وتركوا وشأنهم للسلطة المحلية.

بمجرد وصولهم إلى الفرع ٢٥١، كان يتم اقتياد السجناء إلى الفناء الداخلي بين مختلف أجزاء المبنى، وفي الغالبية العظمى من الحالات، كان السجناء يتعرضون بعد نزولهم من الفرع ٢٥١ إلى تعذيب شديد، وغالباً ما كانوا يتعرضون لسوء المعاملة بالعصي والسياط لفترات طويلة أو حتى لساعات. حتى أن ذلك أدى في بعض الأحيان إلى الوفاة. أشار الموظفون بسخرية إلى هذه المعاملة الأولية على أنها "حفلة ترحيب". بعد ذلك كان يتم اقتياد المرحلين أو دفعهم إلى قبو السجن، حيث كان عليهم خلع ملابسهم والجلوس في وضع القرفصاء (المعروفة باسم "الحركة الأمنية")، وكان يتم إجراء تفتيش بحثًا عن الأشياء المخفية، بما في ذلك الأشياء الموجودة في الشرج. وفي حالة النساء، كان التفتيش يتم بواسطة ضابطات.

كان يتم إيواء السجناء في الطابق السفلي من الفرع ٢٥١ - مفصولين حسب الجنس - في زنازين جماعية بشكل رئيسي كانت مكتظة للغاية منذ نيسان/أبريل ٢٠١١ فصاعدًا لدرجة أن السجناء لم يكن بإمكانهم النوم على الأرض بالتناوب فقط، متراصين ومتلاصقين؛ وفي بعض الحالات كانوا يضطرون إلى الوقوف. وغالبًا ما كان الهواء النقي لا يصل إلى الزنازين التي كانت إما غير مهواة أو كانت التهوية فيها غير كافية على الإطلاق، وذلك عن طريق الفجوة الموجودة أسفل باب الزنزانة، بحيث كان السجناء يعانون من الهواء الخانق للغاية بل ونقص الأكسجين. كانت الزنازين إما تحتوي على مرحاض واحد غير منفصل مع إمدادات المياه، أو أن السجناء كانوا يؤخذون إلى المرحاض فقط في الأوقات التي يحددها الحراس. كانت بعض الزنازين تحتوي على كوة تطل على الفناء، بينما كانت بعض الزنازين الأخرى مضاءة فقط بالضوء الاصطناعي الذي كان يضاء باستمرار، مما جعل من المستحيل على السجناء التمييز بين الليل والنهار. وبما أنه لم يكن هناك إمكانية للاغتسال أو تغيير الملابس، كانت الظروف الصحية كارثية. كانت الحشرات الطفيلية، وخاصة القمل، منتشرة في كل مكان في الزنازين. أما السجناء الذين كانوا مصابين بالفعل عند وصولهم أو الذين أصيبوا بجروح نتيجة التعذيب، فلم يتلقوا علاجًا طبيًا كافيًا أو لم يتلقوا أي علاج طبي. وكانت الجروح المفتوحة تصاب بالعدوى؛ كما كانت الإصابات والأمراض الداخلية تُترك عادة دون علاج. وكانت أماكن الإقامة البديلة تتألف من زنزانات فردية صغيرة جداً لا تزيد مساحتها عن متر واحد × مترين، وغالباً ما كان يتم حشر سجينين أو أكثر فيها. كانت الإمدادات الغذائية غير كافية بشكل عام وأدت إلى فقدان الوزن والإرهاق السريع بين السجناء. كما كانوا يتعرضون ليلاً ونهاراً لصرخات الألم من السجناء الآخرين الذين كانوا يتعرضون للتعذيب في غرف التحقيق المجاورة أو في مناطق مفتوحة. وكان السجناء الذين يؤخذون من الزنزانة الجماعية يعودون بانتظام مصابين بجروح

وعلامات تعذيب. وقد تسبب ذلك بالإضافة إلى عدم اليقين بشأن مصيرهم في ضغوط نفسية هائلة للسجناء، إلى درجة الخوف الوجودي المستمر من الموت.

كانت المخاوف من سوء المعاملة تتحقق بانتظام، حيث كان كل معتقل جديد تقريباً، بعد فترة انتظار، يساق إلى استجواب واحد على الأقل إما في منطقة السجن أو في المكاتب العليا للمحققين، حيث يتعرضون للتعذيب. في الغالبية العظمى من الحالات، كان ذلك يتألف من الضرب بالحزام أو الكابل على باطن القدمين، مما تسبب في تورم وتمزقات جعلت المشي - الذي أجبر عليه الحراس فيما بعد - مؤلمًا للغاية ("الفلقة")، وكذلك التعليق من المعصمين ("الشبح")، والصعق بالكهرباء، والحروق والحروق السمطية، والضرب التعسفي بأدوات الضرب أو بدونها، والركل على كامل الجسم. ولم يكن بالإمكان في كثير من الأحيان وقف التنكيل بالاعترافات (غير الصحيحة) أو المعلومات المنتزعة لأن المعتقلين لم تكن لديهم المعلومات المطلوبة أو لأن التنكيل كان غاية في حد ذاته للإذلال والردع. كما حدث عنف في شكل ضرب من قبل حراس السجن دون سبب أو بسبب مخالفة السجناء للقواعد، على سبيل المثال للتحدث دون إذن. وفي بعض الأحيان، استُخدم العنف الجنسي أيضًا ضد النساء والرجال في شكل اغتصاب أو لمس أو ضرب للأعضاء الجنسية، بالإضافة إلى التهديد بالعنف الجنسي ضد الأزواج وأفراد الأسرة. وفي حالات استثنائية، كان السجناء الوحيدون الذين لم يتعرضوا للإيذاء الجسدي المباشر هم أولئك الذين تم اعتقالهم بشكل فردي أو كانوا من ذوي المكانة المرموقة أو كانوا على معرفة شخصية بأحد الموظفين أو كانوا مدعومين من قبل مدافعين ذوي نفوذ.

لم يتم إبلاغ الأقارب بمكان وجود المحتجزين. كما لم يتم إبلاغ السجناء أنفسهم بالمدة التي يتوقعون أن يقضوها في السجن. كما لم يتم إبلاغهم بانتظام بالتهمة الفعلية وسبب سجنهم.

ج) كما سادت الظروف المذكورة أعلاه في الإدارة منذ ربيع ٢٠١١ فصاعدًا، حيث شارك الفرع ٢٥١ بشكل وثيق في قمع حركة الاحتجاجات منذ ربيع ٢٠١١ فصاعدًا، وذلك وفقًا لاختصاصاته. وإلى جانب أجهزة الاستخبارات الأخرى، كان الفرع جزءًا لا يتجزأ من استراتيجية النظام السوري العنيفة من خلال الاعتقالات الجماعية للمشتبه بهم أو المعارضين الفعليين للنظام، وتفريق المظاهرات وترحيل المشاركين فيها بشكل تعسفي، فضلاً عن تعذيبهم بشكل منهجي.

٤) الأفعال الفردية في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

أ) التعذيب والحرمان من الحرية

في الفترة الواقعة بين ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ و٧ أيلول ٢٠١٢، اقتيد ما لا يقل عن ٤٠٠٠ شخص إلى الفرع ٢٥١ في موقع "الخطيب" في شارع بغداد بدمشق، حيث احتجزوا لعدة أيام على الأقل، ولكن في معظم الأحيان لفترة تتراوح بين أسبوع وشهرين، وأحياناً لفترة أطول، في سجن الفرع تحت الأرض - تخللتها عمليات استجواب - في ظل الظروف الموصوفة أدناه، قبل نقلهم أو إطلاق سراحهم.

وكما هو الحال بشكل عام (انظر أعلاه تحت البند ٣ (ب))، فقد تم اعتقال المحتجزين من قبل ضباط الفرع ٤٠ أو قوات الأمن الأخرى من المخابرات أو الميليشيات أو الجيش في التجمعات الاحتجاجية، أو عند نقاط التفتيش، أو أثناء مداهمات أحياء بأكملها، أو في أماكن العمل أو في المنازل الخاصة، وغالباً ما كان يتم ذلك بشكل تعسفي أيضاً في الأماكن العامة، ويتم اقتيادهم إلى باحة الفرع في سيارات النقل. وأثناء الاعتقال وأثناء الرحلة كانوا يتعرضون بانتظام للضرب أو غيره من ضروب سوء المعاملة - لا تعزى إلى المتهم في هذا الصدد - وكانوا يجبرون على سحب الملابس من فوق رؤوسهم أو البقاء في وضع القرفصاء حتى لا يتمكنوا من التعرف على الطريق والوجهة. وبمجرد وصولهم إلى باحة الفرع ٢٥١ الداخلية، كان يتم استقبالهم عادةً بما يسمى "حفلة الترحيب"، حيث كان حراس الفرع يضربون ويركلون السجناء بقبضات اليد والخراطيم والكابلات والعصي قبل أن يتم اقتيادهم عنوة إلى غرف السجن تحت الأرض. وهناك كان عليهم خلع ملابسهم والجلوس في وضع القرفصاء عراة حتى يمكن تفتيش فتحات أعضائهم ("الحركة الأمنية"). ثم أعيدت إليهم بعض ملابسهم على الأقل. وتمت مصادرة محافظهم وغيرها من الأشياء التي كانوا يحملونها وكذلك الأحزمة وأربطة الأحذية - وفي بعض الحالات جميع أحذيتهم.

وقد احتجز المعتقلون قسراً في الفرع ٢٥١ لعدة أيام على الأقل وتعرضوا جميعاً للتعذيب أثناء إقامتهم. فبالإضافة إلى العنف الذي تعرضوا له إلى حد كبير بعد وصولهم إلى الفرع مباشرة، فإن الغالبية العظمى منهم تعرضوا للعنف الجسدي الممنهج أثناء احتجازهم واستجوابهم فيما بعد من خلال ضربهم بأدوات على أجسادهم وباطن أقدامهم مما سبب لهم آلاماً شديدة. كما تعرضت نسبة كبيرة من السجناء لأساليب التعذيب الأخرى التي مورست في الفرع، وهي "الشبح" أو "الدولاب" أو "الكرسي الألماني". وكان الحراس أحراراً في ابتكار واستخدام أشكال أخرى من سوء المعاملة مثل الحرق. ولم يكن يُسمح للسجناء بالاقتراب من الحراس دون أن يُطلب منهم ذلك، وكانوا يتعرضون لإساءتهم المستمرة.

كانت ظروف السجن نموذجية في الفرع: كان يتم إيواء جميع السجناء في غرف الاحتجاز تحت الأرض، وأحيانًا بدون ضوء النهار، في ظروف ضيقة للغاية إما في زنزانات فردية صغيرة أو جماعية مكتظة، بدون إمدادات غذائية كافية، وفي ظروف صحية كارثية وموبوءة بالحشرات،

وبدون إمكانية النظافة الشخصية وبفرصة محدودة لقضاء حاجتهم. كان السجناء في كثير من الأحيان غير قادرين على اتخاذ وضع مناسب للنوم بسبب الظروف الضيقة. كانت إمدادات الهواء في الزنازين غير كافية بسبب الاكتظاظ ونقص التهوية وارتفاع درجات الحرارة، وكانت الرائحة الكريهة لا تطاق. أصيب العديد من السجناء بجروح نتيجة سوء المعاملة التي تعرضوا لها، بينما عانى آخرون من أمراض جلدية مثل الجرب والخراجات والطفح الجلدي بسبب الظروف الصحية. وقد حُرم هؤلاء الأشخاص وغيرهم ممن يعانون من حالات مرضية سابقة من العلاج الطبي إلى حد كبير، مما أدى إلى تفاقم حالتهم. ولم يتم استدعاء أطباء من مستشفى "الهلال الأحمر" المجاور إلا في بعض الأحيان فقط من أجل تقديم الرعاية المؤقتة للسجناء أو نقلهم للعلاج في المستشفى.

كان على جميع السجناء أن يتحملوا صرخات الألم من الأشخاص الآخرين الذين تعرضوا للتعذيب وتوسلاتهم لوقف التعذيب من الممر المجاور وغرف التحقيق المجاورة في جميع أوقات النهار والليل. ولم يتلق السجناء أي معلومات عن سبب احتجازهم أو مدة احتجازهم. وبدلاً من ذلك، كانوا في حالة من عدم اليقين التام بشأن مصيرهم المستقبلي، وخاصة حول ما إذا كان دورهم سيأتي في المعاناة من الانتهاكات الوحشية التي كانوا يرون آثارها باستمرار على الآخرين ومتى سيأتي دورهم. لم يكن أي من المعتقلين يعلم ما إذا كان سيخرج من السجن حيًا ومتى سيخرجون منه. أصبح الصراخ المستمر من أولئك الذين يتعرضون للتعذيب، والخوف من أن يصبحوا هم أنفسهم قريبًا هدفًا للعنف الوحشي والقلق على بقائهم على قيد الحياة خوفًا وجوديًا لمعظم السجناء.

وظلت الاعتقالات وما أعقبها من اختطاف وسجن دون أمر أو مراجعة تقترب حتى من تلبية الحد الأدنى من متطلبات سيادة القانون. وفي معظم الحالات - مثل الحالات التي تم فيها اعتقال أشخاص غير معروفين للسلطات الأمنية من مظاهرة أو اعتقالهم عند نقاط التفتيش فقط على أساس أصل وأعمار المعنيين - كانت الاعتقالات تعسفية تماماً ومستندة فقط إلى تعليمات شاملة من السلطة التنفيذية، أي السلطات الأمنية، والتي كانت تهدف إلى فض المظاهرات بالعنف، واحتجاز المشاركين في المظاهرات، وتعذيبهم لمنعهم من مواصلة مساعي المعارضة. وحتى في الحالات القليلة من الاعتقالات المستهدفة لأشخاص مطلوبين بشكل فردي، كانت الإجراءات تستند فقط إلى أوامر تنفيذية لنفس الغرض. ولم تتم مراجعة مبرراتها من قبل هيئة مستقلة لا قبل الاعتقال ولا أثناءه. ولم يُمنح المحتجزون أي حقوق في الإجراءات الجنائية. ولم تتح لهم إمكانية الاستعانة بمحامٍ أو أي مساعدة أخرى؛ ولم تكن هناك أي سبل انتصاف قانونية ضد احتجازهم. ولم يمثلوا أمام محكمة - هذا إن مثلوا أصلاً - إلا بعد مغادرتهم الفرع بشكل نهائي.

كان من بين الـ٤٠٠٠ سجين المدّعين المشتركين ن١ و ن٢ و ن٣ و ن٣ و ن٤ و ن٥ و ن٦ و ن٧ و ن٨ و ن٩ و ن٩ و ن١٠ و ن١١ و ن١١ و ن١٢ و ن١٣ و ن١٣ و ن١٣ و ن١٤ و ن١٥ و ن١٦ و ن١٦ و ن١٧ و ن١٨ و ن١٩ و ن٢٠. لم يكن من الممكن التوصل إلى مزيد من النتائج بشأن مدة الاحتجاز الفردي وسوء المعاملة - بخلاف أقوال الشهود الذين تم الاستماع إليهم. إلا أنه من بين الحالات الـ ٤٠٠٠ التي تم تحديدها، كان هناك تداخل في فترات الاحتجاز - ولو بسبب العدد الكبير من الحالات.

ب) حالات القتل

خلال الفترة التي وقعت فيها الجرائم، توفي ٢٧ شخصاً لم يتم التعرف على هويتهم نتيجة لسوء المعاملة التي تعرضوا لها في الفرع ٢٥١ وظروف الاحتجاز. وقد حدثت ١٢ حالة وفاة من هذه الوفيات بين أيار/مايو وحزيران/يونيو ٢٠١١، وحالة واحدة بين تموز/يوليو وأيلول/سبتمبر ٢٠١١، و١٤ حالة بين تموز/يوليو وآب/أغسطس ٢٠١٢، وكانت أسباب الوفاة هي الصدمات والالتهابات التي أصيب بها المحتجزون وتركت دون علاج في الفرع، مما أدى إلى تعفن الدم، أو أمراض أخرى خاصة الداخلية منها التي لم تعالج، والتي أدت في النهاية إلى فشل في الأعضاء، دون أن يكون من الممكن تحديد تفاصيل كل حالة على حدة. لم تكن هذه الوفيات لتحدث لولا الاحتجاز في الفرع العنبر، وكان من الممكن تفاديها - كما كان من السهل التعرف عليها حتى بالنسبة للأشخاص العاديين - لو لم تتم إساءة المعاملة وتلقى السجناء الرعاية الكافية.

لم يكن من الممكن تحديد أفعال وأوقات القتل بشكل أكثر دقة.

ب) العنف الجنسي

بالإضافة إلى الإهانات المتعلقة بالجنس والتهديدات بالاعتداء الجنسي على الأقارب، وقعت الاعتداءات التالية ذات الطابع الجنسي خلال فترة ارتكاب الجريمة:

الشاهد ن٨ (انظر بمزيد من التفصيل أدناه تحت (د) ب ب) (٤)) كان محتجزاً في الفرع ٢٥١ من آب/اغسطس إلى تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١. أثناء الاستجواب، قام أحد الحراس بإدخال عصا بالقوة في شرج المدعي بالحق المدني المكبل بالأغلال ونتيجة لذلك، أصيب المدعي بالحق المدني الآخر بجروح تطلبت علاجاً ولم يتم علاجها. ولا يزال يعاني من الآثار النفسية للاعتداء حتى يومنا هذا.

احتجزت الشاهدة ن١٦ (انظر بمزيد من التفصيل أدناه تحت (د) ب ب) (١١)) في فرع "الخطيب" لمدة ثلاثة أيام في شباط/فبراير ٢٠١٢. عند إحضار المدّعية بالحق المدني المقيدة بالأغلال للاستجواب، تعمّد أحد الحراس الإمساك بيده، من الأسفل، بثدييها المكسوين.

احتُجزت الشاهدة ن١٤ (انظر بمزيد من التفصيل أدناه تحت (د) ب ب) (١٣)) مراراً وتكراراً لفترات قصيرة في الفرع ٢٥١ اعتباراً من ١٧ آذار/مارس ٢٠١٢. خلال إحدى جلسات الاستجواب وجلسات التعذيب العديدة، أخذ أحد الحراس رأس المدّعية بالحق المدني بين يديه وضغطه بقوة في حضنه. ولم يترك المدّعية بالحق المدني إلا بطلب من حارس آخر.

د) الأفعال التي أضرت بالمدعيات والمدعين بالحق المدني

أ أ) تم احتجاز المدعيات والمدعين بالحق المدني المدرجة أسماؤهم أدناه في الفرع ٢٥١ في ظل الظروف الكارثية الموصوفة أعلاه، كما تعرض معظمهم للاعتداءات العنيفة. ولم يكن لأي منهم أساس قانوني لاحتجازهم ومعاملتهم. بالإضافة إلى الجرائم المنصوص عليها في القانون الألماني للجرائم ضد القانون الدولي المرتكبة على هذا النحو، كان لا بد من إثبات الجرائم المنصوص عليها في القانون الجنائي الألماني فيما يتعلق بهؤلاء الأشخاص، حيث أن القيد المفروض على الإجراءات الذي فرضه المدعي العام الاتحادي في هذا الصدد قد انقضى نتيجة انضمامهم إلى الإجراءات كمدعين بالحق المدني (المادة ٣٩٥ (٥) من قانون الإجراءات الجنائية الألماني).

ب ب) تضرر المدعيات والمدعون بالحق المدني التالية أسماؤهم - بالترتيب الزمني لاحتجازهم في الفرع ٢٥١:

(١) أُلقي القبض على ن٦ يوم ٢ أيار/مايو ٢٠١١ خلال مداهمة واسعة النطاق في الزبداني في شقته، وتم تقييد يديه وجره إلى حافلة واقتياده إلى فرع "الخطيب". وكانت الرحلة داخل المبنى - مثلها مثل الرحلة السابقة - مصحوبة بالإساءة اللفظية والضرب. وُضع المدعي بالحق المدني في زنزانة جماعية حيث كان عليه أن يستمع باستمرار إلى أشخاص يتعرضون للتعذيب في غرف أخرى. تم استجوابه مرتين أثناء احتجازه. وأُجبر على الاستلقاء على بطنه وتعرض للضرب على قدميه وظهره من قبل أحد الحراس بكابل رباعي النواة كانت أطرافه مكشوفة واستخدمت أيضاً كأداة تعذيب ضد شهود آخرين. كما تعرض باقي جسده لاعتداءات عنيفة أثناء وجوده في سجن الفرع. عانى المدعي بالحق المدني من إصابات في قدميه وأورام دموية في جميع أنحاء جسده. واحتُجز في الفرع ٢٥١ لمدة خمسة أيام في المجموع.

(٢) اعتقل (ن٤) أيضاً في ٢ أيار/مايو ٢٠١١ عقب مظاهرة في دمشق، وبعد إقامة مؤقتة قصيرة في الفرع ٤٠، نُقل إلى الفرع ٢٥١ في اليوم نفسه، حيث بقي هناك لمدة عشرة أيام.

ولدى وصوله، تعرض للضرب في إطار "حفلة الترحيب" ثم تعرض للتفتيش بالطريقة المعتادة من خلال "الحركة الأمنية" التي كان عليه القيام بها. وفي سجن الفرع، تم إيداعه في البداية في الزنزانة الجماعية مجاورة لغرف التحقيق، وكانت له نافذتان تطلان على غرف التحقيق. نتيجة لذلك، تعرض المدعي بالحق المدني - مثل زملائه السجناء - لساعات طويلة لصرخات الألم العالية بشكل خاص من أولئك الذين يتعرضون للتعذيب هناك. وبعد بضعة أيام، نُقل إلى زنزانة منفردة ثم أعيد إلى الزنزانة الجماعية في نهاية فترة احتجازه.

في الزنزانات وأثناء الاستجوابات المتعددة، تعرض المدعي بالحق المدني للركل من قبل الحراس في السجن، والضرب بالعصي الخشبية والضرب على الرأس والفخذين والظهر. وخلال أحد الاستجوابات تعرض للجلد بالسياط وبكابل سميك على ظهره وخاصة على باطن قدميه. في إحدى المرات في زنزانة الحبس الانفرادي، تم تقييده بالأصفاد المعدنية. وقام الحراس بتوصيل أقطاب كهربائية بجسده وعذبوا زميله المدعي بالحق المدني بالصدمات الكهربائية. ثم صبوا عليه الماء وكرروا التعذيب، مما ضاعف الألم.

خلال أحد الاستجوابات، التقى المدعي بالحق المدني - وهو من سلالة الرئيس السوري السابق شكري الكوتلي - بالمتهم الذي استجوبه في البداية بطريقة ودية، لكنه أصبح غاضبًا بشكل متزايد عندما لم يقدم المدعي بالحق المدني الإجابات المطلوبة. وأنهى المتهم الاستجواب فجأة بعبارة "ارموه خارجاً" موجهة إلى الحارس. لم يتعرض المدعي بالحق المدني للإيذاء الجسدي في حضور المتهم.

يخضع المدعي بالحق المدني للعلاج النفسي بسبب تجربته في السجن، وهو غير قادر على العمل بسبب الإصابات التي تعرض لها نتيجة للتعذيب - وخاصة الصدمات الكهربائية.

(٣) ألقي القبض على ن١٩ في نهاية حزيران/يونيو ٢٠١١ مع اثنين من أشقائه في مداهمة للمنزل دون إبداء أي سبب. وبعد انتقاله إلى فرع "الخطيب" ونزع ملابسه وتفتيشه هناك، اقتيد إلى زنزانة مكتظة تماماً وغير مهواة وقذرة ومليئة بالحشرات، وتم استجوابه في اليوم التالي وضربه بالعصا، من بين أمور أخرى. بعد بضعة أيام، نُقل إلى زنزانة أخرى في حالة مماثلة. وطوال فترة احتجازه، كان على المدعي بالحق المدني أن يتحمل صراخ السجناء الآخرين الذين كانوا يتعرضون للتعذيب، وكان يسمع هسهسة الكهرباء، التي استنتج منها أنهم كانوا يتعرضون للتعذيب بالصعق الكهربائي. قضى المدعي بالحق المدني أحد عشر يوماً في فرع "الخطيب" قبل نقله إلى الفرع ٢٨٥ في كفر سوسة.

(٤) ن٨ هو مخرج سوري معارض للنظام، اعتُقل في مطار دمشق في يوم غير محدد في آب/أغسطس ٢٠١١. وبعد عدة محطات في مراكز احتجاز أخرى تابعة للنظام السوري ومكوثه حوالي أربعة أيام، نُقل إلى مركز احتجاز "الخطيب" حيث مكث حوالي شهرين. وبمجرد نزوله

من مِيكْرُوباص (الحافلة الصغيرة)، في باحة الفرع، "استقبله" الحراس هناك بالضرب - الذي كان يتم بأدوات الضرب والأيدي المجردة. كان عليه أن يخلع ملابسه في القبو، وتم تفتيشه ثم وضعه في زنزانة جماعية مكتظة، حيث لم يتمكن من الجلوس إلا بعد أن تنحى بعض المحتجزين جانباً. عند وصوله وطوال فترة إقامته اللاحقة، كان عليه أن يتحمل صرخات زملائه السجناء الذين كانوا يعذبون في الغرف المجاورة المليئة بالخوف والألم. وبعد استجوابه للمرة الثانية، نُقل المدعي بالحق المدني إلى زنزانة انفرادية تفوح منها رائحة الدم والعفن الفطري، وكانت صغيرة جدًا لدرجة أنه لم يستطع التمدد للنوم.

وخلال التحقيقات العديدة التي أجريت معه، قام الحراس بركله وضربه بكابل على ظهره وساقيه وقدميه. وفي منطقة القبو كان يتم تكبيله عدة مرات مع وضع يديه فوق رأسه وتعليقه من الحائط أو السقف بطريقة تجعل أصابع قدميه تلامس الأرض فقط. في هذا الوضع المعلق، كان معرضاً للضرب المستمر من قبل الحراس دون دفاع؛ وفي مناسبة واحدة على الأقل، استمر هذا النوع من سوء المعاملة حتى أغمي على زميله. وفي مناسبة أخرى، قام أحد الحراس بإدخال هراوة عنوة في فتحة الشرج الخاصة بالشريك في الادعاء. خلال احدى جلسات الإستجواب طُلب فيه من المدعي بالحق المدني تقديم معلومات حول موضوع الفيلم المصور وتعاونه المزعوم مع دول أجنبية، هُدد المدعي بالحق المدني بأنه سيبقى في الحجز لبقية حياته ("لن تعيش لترى الحياة في الخارج") إذا لم يقدم أي معلومات.

عانى المدعي بالحق المدني من إصابات في قدميه، وتقييد حركة أصابعه بسبب تكبيله وضربه، وأورام دموية في جميع أنحاء جسده واضطر للخضوع لعملية جراحية في فتحة الشرج بسبب الإصابات التي تعرض لها نتيجة الاعتداء الجنسي. ولا يزال يعاني من عواقب نفسية مثل الكوابيس والقلق حتى يومنا هذا.

(٥) ن٣، وهو طبيب يعمل في أحد مستشفيات دمشق، اقتيد من مكان عمله في ٢١ آب/اغسطس ٢٠١١ لاستجوابه لفترة قصيرة كما زُعم، ونُقل إلى فرع "الخطيب"، حيث بقي هناك حتى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. قد احتجز في البداية لمدة ٢٥ يوماً في زنزانة انفرادية صغيرة حيث كانت الأضواء مضاءة باستمرار، ثم نُقل إلى زنزانة جماعية كانت مليئة بالحشرات ومكتظة لدرجة أن السجناء لم يكن بإمكانهم النوم إلا بجانب بعضهم البعض. سمع صرخات زملائه السجناء الذين كانوا يتعرضون للتعذيب. وخلال ستة جلسات استجواب على الأقل، تعرض للضرب على وجهه وبكابل على قدميه العاريتين ثم أجبر على المشي على الفور. وأُجبر على مشاهدة سجين آخر يتعرض للتعذيب بجانبه. وكان المدعي بالحق المدني في الادعاء في حالة خوف شديد خلال فترة إقامته في السجن، ولكن وفقاً لتقييمه الخاص، لم يعامل بنفس القدر من السوء الذي عومل به السجناء الآخرون.

(٦) ن١، وهو طبيب ممارس أيضاً، استُدرج من عيادته في منطقة دمشق واعتُقل في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بحجة أن مريضاً يحتاج إلى مساعدته. وقضى بعد ذلك حوالي ٤٠ يوماً في مركز احتجاز "الخطيب". وقد احتجز هناك في البداية في زنزانة صغيرة منفردة مع شخص آخر كان يعاني من إصابات بليغة في الرأس. وقضى بقية فترة احتجازه في زنازين جماعية مختلفة. وخلال التحقيقات العشرة التي خضع لها في الفرع، كان عليه أن ينبطح على بطنه ويرفع قدميه العاريتين ويضرب بالأشياء بمجرد أن لا تعجب المحقق إجاباته. وفي إحدى المرات قيل له إنه سيتعرض للضرب أكثر من عدد الضربات التي أخبروه بها إذا سُمع صوته أثناء الضرب. خلال بعض الاستجوابات، لم يكن المدعي بالحق المدني وحده؛ فقد تم استجواب سجين آخر وضربه في نفس الوقت.

وقد عانى المدعي بالحق المدني بشكل خاص من الناحية النفسية من سجنه. وبدا له الوضع ميؤوساً منه لدرجة أنه فكر جدياً في الانتحار.

(٧) أُلقي القبض على ن٢٠ في ٣٠ أيلول ٢٠١١ وهو في طريقه إلى مظاهرة مع أصدقائه، وتعرض للضرب واقتيد إلى الفرع ٢٥١، حيث احتُجز لمدة خمسة أيام. وضع في زنزانة صغيرة مكتظة لا يدخلها الضوء والهواء إلا من نافذة صغيرة أسفل سقف الزنزانة. وبينما كان ينتظر استجوابه، كان بإمكانه سماع صرخات الشخص الذي جاء دوره قبله. وخلال استجوابه - ثلاثة استجوابات - طُلب منه خلالها الكشف عن أسماء أعضاء المعارضة، تعرض للضرب بالكابلات أو خرطوم المياه على فخذيه وباطن قدميه. وفي مناسبة واحدة على الأقل، تم استجواب المدعي بالحق المدني من قبل المدعى عليه نفسه وضربه أحد الحراس. وطوال مدة سجنه، كان المدعي بالحق المدني مقتنعاً بأنه لن يغادر السجن حياً.

(٨) اعتُقل ن٥ عدة مرات في الفرع ٢٥١.

وفي ١٤ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١، اعتُقل المدعي بالحق المدني للمرة الأولى خلال مظاهرة في حرستا. وقضى أربعة أيام في فرع "الخطيب"، ثم نُقل إلى الفرع ٢٨٥ في كفر سوسة لمدة ستة أيام ثم أعيد إلى الفرع ٢٥١، حيث بقي فيه لمدة شهرين، ثم نُقل مرة أخرى إلى كفر سوسة وأطلق سراحه من هناك في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

خلال فترة مكوثه في الفرع ٢٥١ في كلتا الحالتين، تعرض المدعي بالحق المدني للإهانة من قبل الحراس والإساءة إليه بأدوات في جميع أنحاء جسده. وكان في أغلب الأحيان يتعرض للضرب على باطن قدميه بحزام. وفي بعض الأحيان كانت يداه مقيدتان بإحكام شديد برباط من الكابلات لدرجة أنهما كبلتا بإحكام، ولا يزال المدعي بالحق المدني يعاني من عواقب ذلك حتى اليوم. احتُجز المدعي بالحق المدني في البداية في زنزانة جماعية كانت مكتظة في بعض الأحيان لدرجة أنه كان من المستحيل الجلوس فيها، ثم في زنزانة فردية صغيرة. ولم يكن

بإمكانه التمييز بين الليل والنهار إلا من خلال الأذان الخافت الصادر من المساجد. كان مُعرض باستمرار لصرخات من يتعرضون للتعذيب، والتي كان يمكن سماعها بصوت عالٍ بشكل خاص في الزنزانة الانفرادية، حيث كان التعذيب يتم مقابله مباشرة. خلال الفترة التي قضاها في الزنزانة الانفرادية، تم إحضار رجل آخر إلى الزنزانة الصغيرة مع زميله في الادعاء - الذي تعرض للتعذيب في تلك الأثناء - والذي كان قد تعرض للضرب المبرح لدرجة أنه كان بحاجة إلى مساحة للاستلقاء والتبرز في ملابسه.

تعرض المدعي بالحق المدني لاستجوابات متكررة تعرض في معظمها للضرب. وخلال أحد الاستجوابات التقى بالمدعى عليه. وكان ز٥، محققه السابق، قد طلب من المدعي بالحق المدني في التحقيق أن يكتب سيرته الذاتية ومشاركته في المظاهرات و"كل ما قام به ضد الدولة"، حيث تم إعطاؤه أوراقاً. عندما أعيد إلى غرفة التحقيق، انضم إلى ز٥ الآن المدعى عليه الذي كان يجلس خلف المكتب - الوحيد - وقدمه ز٥ بالاسم ورتبته وبصفته رئيس الفرع. أخذ ز٥ الأوراق، التي لم يكن المدعي بالحق المدني قد كتب منها سوى صفحة واحدة فقط، وقرأها بسرعة وسلمها إلى المتهم. قرأها الأخير أيضاً ثم رماها في وجه المدعي بالحق المدني وقال لـ ز٥: "قلت لك مباشرة إنه لا يفهم الكلام. خذوه معكم واشرحوها له بطريقة يفهمها. وعندما يستوي، أعده". ثم أُعيد المدعي بالحق المدني إلى زنزانة انفرادية، حيث أُمر بالوقوف دون حراك. استمر ذلك لمدة ثلاثة أيام. وإذا ما انهار المدعي بالحق المدني من الإرهاق والتعب خلال هذه الفترة، كان أحد الحراس يدخل زنزانته ويضربه أو يصب عليه الماء ويأمره بالوقوف مرة أخرى. ثم أُحضر المدعي بالحق المدني أمام المحقق ز٥ مرة أخرى وضُرب واستجوبه.

ألقي القبض على المدعي بالحق المدني مرة أخرى في شباط/فبراير ٢٠١٢، بعد ٢٥ يومًا فقط من إطلاق سراحه، واقتيد مرة أخرى إلى مركز احتجاز "الخطيب". وبقي هناك هذه المرة لمدة تتراوح بين أسبوعين وثلاثة أسابيع، وتعرض للضرب مرة أخرى وخضع مرة أخرى لظروف الاحتجاز المذكورة أعلاه. وتم استجوابه مرة واحدة خلال هذه الفترة.

(٩) ألقي القبض على ن٩ مساء يوم ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١ من قبل الفرع ٤٠ من أحد المقاهي، واقتيد إلى الفرع ٢٥١ في الليلة نفسها واحتجز هناك لمدة تتراوح بين عشرة أيام وخمسة عشر يوماً. لم يتعرض لسوء المعاملة عند إحضاره، بل خضع فقط للتفتيش الأمني المعتاد. أُودع المدعي بالحق المدني في إحدى الزنازين الجماعية الصغيرة التي كانت تضم في البداية ما بين ١٢ و٢٠ سجيناً، ثم أصبح عددهم لاحقاً حوالي ٢٥ شخصاً. وبمجرد أن وصل عدد نزلاء الزنزانة إلى ١٥ شخصاً، أصبحت المساحة ضيقة لدرجة أنه لم يعد من الممكن الجلوس. وكان الطعام الذي يتلقاه السجناء يكفي لخمسة أشخاص على الأكثر. كما كان السجناء يتعرضون في كثير من الأحيان للضرب التعسفي من قبل الحراس كعقاب جماعي على جنح مزعومة.

خلال الاستجوابات الخمسة أو نحو ذلك، والتي اضطر خلالها المدعي بالحق المدني إلى الاعتراف بعضويته في مجموعات سياسية والكشف عن أسماء أعضاء آخرين، كان عليه أن يركع أو يستلقي على بطنه ويثني رجليه. وفي هذه الأوضاع، كان يتعرض للضرب بحزام وكابل رباعي النواة على جسده وباطن قدميه - خاصة إذا لم تعجب المحقق إجاباته. وقد تسبب ذلك في تورم قدمي المدعي بالحق المدني إلى حد أنه كان بالكاد يستطيع المشي. وفي إحدى المرات تم اقتياده إلى غرفة كان فيها مجموعة متنوعة من أدوات التعذيب - مثل الكابلات والكماشات والعصي. اقترب منه أحد الحراس حاملاً كماشة وفتحها بتهديد، لكنه لم يؤذِ المدعي بالحق المدني في نهاية المطاف.

(١٠) ألقي القبض على ن١٥ في منزله في ٤ شباط/فبراير ٢٠١٢ - ربما بسبب خطأ في الهوية - واقتيد بالحافلة إلى مركز احتجاز "الخطيب"، حيث بقي هناك لمدة عشرة أيام. وفي الطريق إلى هناك، تعرض للضرب على ظهره ورأسه بعصا معدنية إلى درجة أنه أغمي عليه لفترة وجيزة. وبعد النزول من الحافلة، استمر ضرب المعتقلين حتى وصلوا إلى السجن. وبعد تفتيشهم، تم وضع زميله المدعي بالحق المدني في زنزانة جماعية مكتظة وقذرة تمامًا، حيث اضطر بعض الأشخاص إلى الاستلقاء فوق بعضهم البعض للنوم بسبب ضيق الزنزانة. وفي الزنزانة، كان يمكن سماع صراخ الأشخاص الذين كانوا يتعرضون للتعذيب ويتوسلون لوقف التعذيب بوضوح. كان أحد الحراس يدخل الزنزانة من حين لآخر ويضرب السجناء بالسوط. وكان السجناء يحصلون على الطعام بكميات لا تكاد تكفيهم. وأثناء استجوابه، تعرض شريكه في الادعاء للضرب على قدمه بعصا بطريقة لا يزال يشعر بالألم حتى يومنا هذا. كما أنه يعاني من اضطرابات قلق شديدة حتى يومنا هذا.

(١١) الصحفية ن١٦، التي ساعدت في جمع الأدوية سرا لضحايا النظام، اعتقلت ليلة ٥ شباط/فبراير ٢٠١٢ مع أشقائها في شقتها واقتيدت إلى فرع "الخطيب" حيث بقيت هناك لمدة ثلاثة أيام. وعندما تم اقتيادها تم تفتيشها عارية، ليس من قبل الحراس بل من قبل ممرضة من مستشفى الهلال الأحمر القريب. ثم وُضعت في زنزانة صغيرة منفردة مع شقيقتيها. لم يكن في الزنزانة سوى بطانيتين كريهتي الرائحة. وكان صراخ من يتعرضون للتعذيب في الغرف المجاورة يُسمع بشكل شبه مستمر في الزنزانة.

تم استجواب المدعية بالحق المدني يومياً خلال أيام احتجازها الثلاثة. ولم تتعرض للإيذاء الجسدي أثناء الاستجواب. ومع ذلك، ضربها الحراس بأيديهم وبعصا في طريقها من زنزانتها إلى غرفة التحقيق. وفي إحدى المرات، أمسك أحد الحراس بصدر المدعية بالحق المدني المكبلة بالأغلال من أسفل.

(١٢) ن١٣، وهو ناشط معارض كان يشارك في تقديم الرعاية الطبية لضحايا النظام من خلال إنشاء مستشفيات ميدانية، اعتُقل وهو في طريقه إلى عمله صباح يوم ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٢. وبعد عدة محطات في مرافق النظام، تم اقتياده إلى الفرع ٢٥١ مع معتقلين آخرين في نفس اليوم، حيث تم احتجازه لمدة ١٨ يومًا. ولدى وصوله، أقيمت له "حفلة ترحيب" وحشية بشكل خاص، تعرض خلالها الوافدون الجدد للضرب بالأيدي والكابلات والركل لأكثر من ساعة. بعد عملية التفتيش المعتادة مع خلع الملابس و"الحركة الأمنية"، تم وضع المدعي بالحق المدني في زنزانة جماعية أكبر، والتي كانت مكتظة تمامًا بحوالي ١٠٠ شخص، بحيث لم يكن بإمكان النزلاء الجلوس إلا بشكل جزئي. وبالإضافة إلى الحرارة الخانقة والرطوبة العالية، كانت الزنزانة موبوءة بالحشرات، وكان العديد من السجناء مرضى أو مصابين بجروح خطيرة. وكان الطعام غير كافٍ وغير صالح للأكل تقريبًا.

تم استجواب المدعي بالحق المدني ما مجموعه عشر مرات. وأثناء كل استجواب تعرض للضرب - على وجهه أيضاً - وضرب بالكابلات. وتم تعليقه من باب الزنزانة بطريقة تجعل قدميه بالكاد تلامسان الأرض. وفي إحدى المرات، تعرض للركل في أعضائه التناسلية من الخلف بعد طلب من المحقق ("خذ هذا الحيوان معك واشرح له ما يجري")، وكانت النتيجة أن المدعي بالحق المدني لا يزال يشعر بالألم عند التبول.

١٣) أوقفت قوات الأمن في ١٧ آذار/مارس ٢٠١٢ ن١٤، التي كانت تعمل في برنامج تعليمي تابع للاتحاد الأوروبي وكانت أيضاً ناشطة في المعارضة، عند نقطة تفتيش في الزبداني. وبعد أن أخذوا منها بطاقة هويتها وحاسوبها المحمول ومتعلقاتها الشخصية الأخرى، أمروها بالحضور إلى فرع "الخطيب" في اليوم التالي. لم تمتثل للأمر في البداية ولكنها اختبأت. وبين نهاية شهر آذار/مارس وبداية شهر نيسان/أبريل، وعلى الأرجح في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢، حضرت أخيرًا إلى الفرع. واستمرت الاستجوابات والتحقيقات اللاحقة حوالي ٥٠ يومًا. وفي حين سُمح للمدعية بالحق المدني في البداية بمغادرة الفرع مرة أخرى وقضاء الليلة في المنزل، إلا أنها اضطرت بعد ذلك قضاء الليلة في زنزانة واحدة في الفرع حوالي عشر مرات - أحيانًا بشكل متقطع، وأحيانًا عدة مرات متتالية. وفي إحدى المرات كانت تبيت ليلتين متتاليتين، وفي مرة أخرى ثلاث مرات. وفي الأيام الأخرى، سُمح لها بالعودة إلى منزلها في المساء كما في البداية ولم يكن عليها العودة إلى فرع "الخطيب" إلا في اليوم التالي.

بعد أن تم استقبالها في البداية بطريقة ودية أثناء التحقيق الأول معها في الفرع، وقدم لها الضابط المحقق الماء والقهوة والشاي، سرعان ما تدهورت معاملة المدعية بالحق المدني في التحقيق وأدت إلى سوء المعاملة. وبعد أيام قليلة من مثولها الأول في الفرع، تم اقتيادها إلى الطابق السفلي حيث قام الحراس الموجودون بضربها وركلها في غرفة بلا نوافذ ملطخة بالدماء بناء على تعليمات الضابط المحقق؛ وتعرضت المدعية بالحق المدني للضرب على الوجه والأذنين

والرقبة والظهر. وحدث نفس الشيء أثناء الاستجوابات اللاحقة في القبو. وفي إحدى المرات، قام الحراس بتثبيت يدي المدعية بالحق المدني المرفوعتين إلى السقف وتركوها في وضع التعليق لساعات. وفي مناسبة أخرى، تم صعقها بالكهرباء في أطراف أصابعها وركبتيها وكتفيها وصدرها. وقضت وقتًا خارج الاستجوابات والمبيت في زنزانة انفرادية قذرة ومظلمة، حيث كان عليها أن تستمع إلى صراخ وبكاء السجينات الأخريات اللاتي تعرضن للتعذيب في منطقة الزنزانة.

وخلال الاستجوابات العديدة، تعرضت المدعية بالحق المدني، أثناء الاستجوابات العديدة، لشتائم ذات طابع جنسي (مثل "عاهرة"). خلال أحد الاستجوابات، ضغط أحد الحراس على وجهها في حضنه ولم يتركها إلا عندما طلب منه حارس آخر القيام بذلك.

(١٤) يعمل ن١٠ في التلفزيون السوري، وكان قد شارك في المظاهرات وقام بتصويرها. اعتُقل في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٢، وقضى في البداية يوماً في الفرع ٤٠ ثم نُقل إلى فرع "الخطيب". وبمجرد نزوله من سيارة النقل في ساحة الفرع، تعرض للضرب. واستمر سوء المعاملة بعد تفتيشه الذي تم بالطريقة المعتادة، إلى أن تم دفعه إلى غرفة الاحتجاز. وخلال الأيام الـ ١٨ التي قضاها في الفرع، وُضع في زنزانة جماعية كانت مكتظة بحوالي ١٠٠ شخص لدرجة أن نسبة كبيرة من السجناء، بمن فيهم المدعي بالحق المدني، لم يكن بمقدورهم سوى الوقوف. كانت رائحة الزنزانة نتنة ورطبة ومليئة بالحشرات وتفتقر إلى التهوية الكافية. وكانت البطانيات الملقاة في المكان مليئة بالقمل. كان العديد من السجناء مرضى ومصابين بالحمى، وكان بعضهم فاقدًا للوعي. كان السجناء يتنفسون الهواء الذي كان يدخل الزنزانة من الخارج فقط عندما يفتح الحراس فتحة تهوية في الباب. كان أحد الحراس الوحشيين على وجه الخصوص يدخل الزنزانة بانتظام ويضرب السجناء بسلك ذي أسلاك نحاسية بارزة في نهايته. لم تكن الإمدادات الغذائية كافية، حتى أن المدعي بالحق المدني فقد كمية كبيرة من وزنه - حوالي ١٥ كجم. وكان بالإمكان سماع صراخ ضحايا التعذيب من الغرف الأخرى. لا يزال المدعي بالحق المدني يعاني نفسياً مما تعرض له في مركز الاحتجاز.

(١٥) ن٧، الذي شارك في المظاهرات عندما كان طالباً، اعتُقل في يوم غير محدد في أيار/مايو ٢٠١٢ واقتيد إلى مركز احتجاز "الخطيب" عبر عدة معتقلات حيث وصل إلى هناك بعد أيام قليلة. بعد خروجه من سيارة النقل، تعرض للضرب قبل أن يخضع للتفتيش العاري. احتُجز في الفرع لمدة ثلاثة أيام على الأقل ثم نُقل إلى "فرع فلسطين". تم إيداعه في "الفرع ٢٥١" في زنزانة جماعية مكتظة وحارة وخانقة تمامًا مع رطوبة عالية ورائحة كريهة وحشرات. كان زملاؤه السجناء مصابين أو يعانون من أمراض جلدية. وكانت صرخات السجناء المتألمين مسموعة باستمرار. وأثناء العديد من الاستجوابات الخاصة به، كان الحراس يضربون ويركلون المدعي بالحق المدني بغض النظر عما إذا كان يجيب على الأسئلة أم لا.

(١٦) ألقي القبض على ن٢ في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢ خلال مسيرة احتجاجية في شكل اعتصام. وفي الوقت نفسه، ألقي القبض أيضاً على والدتها، المدعية بالحق المدني ن ١٨، في مكان قريب (انظر (١٧) أدناه). نُقلت المرأتان في البداية في حافلة إلى الفرع ٤٠ وتم استجوابهما هناك. بعد حوالي عشر ساعات، تم اقتيادهما مع نساء أخريات إلى فرع "الخطيب"، حيث قوبلت المدعية بالحق المدني برائحة البول والدم. وعلى غرار المحتجزات الأخريات، أجبرت على خلع ملابسها وتم تفتيشها من قبل ممرضة من الهلال الأحمر بحثاً عن أشياء مخبأة في الأماكن الحميمة.

وُضعت المدعية بالحق المدني في البداية مع ١٧ امرأة أخرى، بما في ذلك والدتها، في زنزانة جماعية كبيرة تبلغ مساحتها تسعة أمتار مربعة تقريبًا ومليئة بالحشرات وبدون نوافذ. وبعد بضعة أيام، نُقلت بعد بضعة أيام إلى زنزانة فردية صغيرة بلا نوافذ، حيث كان الضوء مضاءً ليلاً ونهارًا. ومن هناك كانت تسمع الضرب المستمر وما يتبعه من صرخات الألم من السجناء الآخرين. وقد عانت كثيراً في ظل هذه الظروف لدرجة أنها طالبت بالتحدث إلى المدعى عليه الذي كانت تعرفه من لقاء سابق في مارس/آذار/مارس ٢٠١١ بسبب اعتقال شقيقتيها ز٨٦ و ز٨٧. ثم أُحضرت المدعية بالحق المدني بالفعل أمام المدعى عليه، الذي وعدها بوضعها في زنزانة جماعية مرة أخرى. ومع ذلك أعيدت المدعية بالحق المدني إلى زنزانتها الفردية. وبعد بضعة أيام، تم نقلها إلى زنزانة فردية صغيرة أخرى حيث كانت والدتها. وبقيت كلتاهما هناك حتى إطلاق سراحهما.

تم استجواب المدعية بالحق المدني عدة مرات في فرع "الخطيب". وأثناء الاستجوابات وخارجها تعرضت للإساءة اللفظية والتهديد والإيذاء الجسدي باستخدام أدوات. وبعد أحد الاستجوابات، تم تعليقها من معصميها في القبو وضربها على بطنها في هذه الوضعية التي لا حول لها ولا قوة، وسكب عليها كوب يحتوي على سائل ساخن ترك ندبة. ثم قُيِّدت المدعية بالحق المدني بلوح وضُربت أيضاً في هذه الوضعية الثابتة.

ولم يتمكن أعضاء هيئة المحكمة من التوصل إلى أي نتائج ملموسة أخرى فيما يتعلق بالاعتداءات - ولا سيما الاعتداءات الجنسية الجسدية - على المدعية بالحق المدني، التي كانت لا تزال تعاني من صدمة نفسية ملحوظة وقت انعقاد الجلسة الرئيسية. ومع ذلك، يمكن إثبات أن المدعية بالحق المدني عانت من الخوف من الاغتصاب طوال فترة سجنها. وقد احتجزت المدعية بالحق المدني في فرع "الخطيب" لمدة ٢٣ يوماً.

(١٧) وعلى غرار ابنتها، احتُجزت والدة المدعية بالحق المدني ن٢، ن١٨، في الفرع ٢٥١ لمدة ٢٣ يوماً اعتباراً من ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢. وكانت المدعية بالحق المدني قد رافقت ابنتها إلى الاعتصام خوفاً من أن يصيبها مكروه. وعلى الرغم من ابتعادها عن الأحداث الفعلية، إلا أن

ضباط الأمن قاموا بجذبها إلى حافلة كانت تنتظر. بعد مكوثها لمدة عشر ساعات في الفرع ٤٠، تم نقلها إلى الفرع ٢٥١، حيث تم وضعها وابنتها في الزنزانة الجماعية الكبيرة الموصوفة أعلاه، حيث تم احتجاز ١٦ امرأة أخرى. تم استدعاء جميع النساء واحدة تلو الأخرى من الزنزانة لاستجوابهن. وبعد استجوابها، نُقلت المدعية بالحق المدني إلى زنزانة فردية صغيرة. أثناء استجوابها لم تتعرض لأي عنف جسدي - كما كان الحال في أماكن أخرى أثناء احتجازها - ولكنها تعرضت للإهانة والتهديد. كما أنها اضطرت إلى تحمل ظروف احتجاز غير إنسانية بسبب ظروف الاحتجاز الضيقة وعدم كفاية الهواء والطعام والظروف الصحية الكارثية. بالإضافة إلى ذلك، كانت تتعرض باستمرار لأصوات الضرب وصرخات الألم من المحتجزين الآخرين. لقد عانت بشكل خاص عندما اضطرت إلى سماع صرخات ابنتها ن٢ التي نسبتها بشكل صحيح. وفي النهاية، أُحضرت ابنتها إلى زنزانتها، حيث بقيت كلتاهما حتى نهاية مدة عقوبتهما.

(١٨) ن١٧، وهو موظف في مختبر حكومي، ألقي القبض عليه عند نقطة تفتيش وهو في طريقه إلى عمله في ١٩ أيار/مايو ٢٠١٢، وأُبلغ بأنه مدرج على قائمة المطلوبين، واقتيد - رغم وجود خطأ واضح - إلى فرع "الخطيب" مع أشخاص آخرين. وبعد النزول من الحافلة، تعرض المعتقلون لعملية إعدام وهمية من خلال تعصيب أعينهم وإجبارهم على الوقوف إلى الحائط. وسمعوا التعليمات بأنه يجب قتلهم ببساطة الآن، وكيف تم تلقيم البنادق بعد ذلك. ومع ذلك، لم يتم إطلاق أي طلقات. وبدلاً من ذلك، أُمر السجناء بالدخول إلى المبنى، حيث خضعوا للتفتيش المعتاد.

تم اقتياد المدعي بالحق المدني إلى زنزانة جماعية مكتظة للغاية وصفها بأنها "قبر" وكانت مكتظة لدرجة أنه كان بالكاد يستطيع الوقوف في البداية. كان الهواء سيئًا للغاية لدرجة أن الحراس أساءوا معاملة المحتجزين بتغطية فتحة التهوية في الباب حتى أصبح السجناء في خطر الاختناق. كما كان الحراس يدخلون الزنزانة دون سبب ويضربون السجناء عشوائيًا بكابل كهربائي كانت الأسلاك في نهايته تخرج منه وتمزق الجلد واللحم إلى أشلاء عند الاصطدام. كانت الرطوبة المتكاثفة والحشرات تتساقط من السقف، وكان معظم السجناء يعانون من الحمى والأمراض الجلدية مثل الخراجات. تم إطعام الأسرى بشكل ضئيل وفي ظروف مهينة - على سبيل المثال عن طريق تقديم الحساء في وعاء غسيل بدون ملعقة. وكان يمكن سماع صرخات السجناء الذين تعرضوا للإساءة باستمرار. وبعد حوالي أسبوع، تم استجواب المدعي بالحق المدني مرتين حول اتهام لا أساس له من الصحة على الإطلاق بأنه قتل مسؤولاً في الدولة السورية، وتعرض للضرب على رأسه وجسده بالأيدي والأحزمة والكابلات والخراطيم؛ وتعرضت أذنه على وجه الخصوص لضرب مبرح.

بعد قضاء حوالي شهر في الظروف الموصوفة أعلاه، نُقل المدعي بالحق المدني إلى مخابرات أخرى في نجها لمدة أسبوع تقريبًا ثم أعيد إلى فرع "الخطيب". تم وضعه الآن في زنزانة أكبر قليلاً وأقل ازدحامًا - وإن كانت لا تزال مكتظة بشكل كبير - من الزنزانة السابقة، مع وجود كوة في الجدار يمكن للمرء أن يرى من خلالها السماء. وهناك أيضًا، كان يتعرض باستمرار لصرخات المعذبين وأصوات الضرب وأصوات الصدمات الكهربائية. تم استجوابه مرة أخرى أثناء تعرضه للضرب حتى وقع على ورقتين على بياض. وبعد حوالي أسبوع، تم نقله إلى كفر سوسة في الفرع ٢٨٥.

ولا يزال المدعي بالحق المدني يعاني من طنين في الأذن بسبب سوء المعاملة التي تعرض لها في ذلك الوقت ومن مشاكل نفسية. وهو مكتئب ولا يستطيع النوم إلا بمساعدة الأدوية.

(١٩) أُلقي القبض على ن١١ ليلة ٥ إلى ٦ حزيران/يونيو ٢٠١٢ في حديقة كان يتنزه فيها مع أصدقائه، وبعد توقفه ليوم واحد في الفرع ٤٠، اقتيد إلى فرع "الخطيب". تم تفتيشه بالطريقة المعتادة ثم تم دفعه - وهو يرتدي سروالاً قصيراً فقط - إلى زنزانة مكتظة تماماً ومزدحمة للغاية ومحمومة وغير مزودة بالأكسجين الكافي، ورغم أن مساحتها لا تتجاوز ٥ × ٤ أمتار، إلا أنها كانت تضم حوالي ١٠٠ سجين. ولكي يجد السجناء أي مساحة على الإطلاق، كان على السجناء أن يناموا في نوبات ثم على جوانبهم متراصين من الرأس إلى أخمص القدمين. عندما لاحظ أحد أصدقائه المعتقلين وهو في طريقه إلى الاستجواب، طلب من أحد الحراس في طريق العودة أن يحبس معه في زنزانة. ردًا على ذلك، قام الحارس بضرب المدعي بالحق المدني لعدة دقائق بكابل، ثم أعاده إلى زنزانته القديمة.

أثناء التحقيق معه، تعرض المدعي بالحق المدني للإهانة والضرب والركل. هدده المحقق بأنه سيقتله بطلقة واحدة إذا لم يتعاون ويدلي بأسماء الصحفيين والأطباء المعارضين، وأنه لن يقوم أحد بالسؤال عنه مرة أخرى. عندما رفض القيام بذلك - بسبب جهله جزئياً - ضُرب بعقب البندقية وركل في رأسه بقوة لدرجة أنه ارتطم ذقنه بالأرض وفقد وعيه.

احتُجز المدعي بالحق المدني في الفرع ٢٥١ لمدة أسبوع تقريبًا، على الرغم من أنه لم يكن من الممكن تحديد الفترة الزمنية بالضبط. ثم نُقل بعد ذلك إلى مخابرات أخرى في نجها.

(٢٠) ن١٢، الذي اتُهم بالمشاركة في القتال ضد الجيش السوري، اعتقلته دورية في يوم جمعة من شهر تموز/يوليو ٢٠١٢ مع عمه وابن عمه وهو في طريقه إلى قريته الأصلية، وبعد توقف قصير في مكان آخر، اقتيد إلى مركز احتجاز "الخطيب". ولدى وصولهم تعرض المدعي بالحق المدني والمعتقلين الآخرين للإهانة والضرب بأنبوب بلاستيكي، وضرب المدعي بالحق المدني على كتفيه على وجه الخصوص. بعد تفتيشهم، وُضع المعتقلون الذين يتراوح عددهم بين ٢٠ و٢٤ معتقلاً في زنزانة جماعية صغيرة فارغة سابقاً، مساحتها ٣ × ٣ أمتار تقريباً. وكانت

الزنزانة رطبة ولا يدخلها ضوء النهار. عانى السجناء من الصراخ المستمر للسجناء الآخرين الذين تعرضوا للتعذيب والخوف من أن يأتي دورهم قريباً.

غير أن المدعي بالحق المدني لم يتعرض خلال فترة احتجازه لأي استجواب أو إيذاء بدني. كما أن الأشخاص الآخرين في زنزانته لم يتعرضوا لأي عنف طالما كان المدعي بالحق المدني معهم. بعد حوالي أسبوع - دون أن يكون من الممكن تحديد الفترة بمزيد من التفصيل - تم إطلاق سراح المدعي بالحق المدني، الذي كانت عائلته على علاقة بشخصيات رفيعة المستوى ودفع فدية. وعندما أطلق سراحه كان يعاني من الجرب.

ج ج) لم يكن من الممكن التوصل إلى أي نتائج تتعلق بالجرائم التي يمكن أن تكون موضوع دعوى مدنية على حساب أطراف مدنية أخرى.

على سبيل المثال، لم يمكن إثبات أن المدعي بالحق المدني ن٢١ كان في مرافق معينة تابعة للنظام السوري في أوقات محددة، ولا سيما في الفرع ٢٥١ في الفترة ما بين ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ و ٧ أيلول ٢٠١٢. وعلى الرغم من أن هيئة المحكمة مقتنعة بأن هذا المدعي بالحق المدني تعرض أيضاً لاعتداءات على شخصه من قبل السلطات الأمنية السورية، إلا أنه لا يمكن إسنادها بمزيد من التفصيل من حيث الزمان والمكان والموضوع.

ز٦، وهو شقيق المدعي بالحق المدني ن٢٢، كان يعمل طبيباً في مستشفى المجتهد بدمشق، حيث تم اعتقاله في منتصف تموز/يوليو ٢٠١٢ واقتيد إلى فرع "الخطيب". ومع ذلك، لم تتمكن أعضاء هيئة المحكمة من التأكد بشكل كافٍ مما إذا كان ز٦ قد توفي في الفرع ومتى وكيف توفي في الفرع.

(ه) حالات الاختفاء القسري

لم تتمكن أعضاء هيئة المحكمة من إثبات أن المحتجزين والسجناء في الفرع ٢٥١ "تعرضوا للاختفاء القسري" بالمعنى الوارد في القانون الجنائي الدولي.

أ أ) ومع ذلك، كانت الممارسة المعتادة للسلطات الأمنية السورية هي عدم الكشف عن أي معلومات عن مصير أولئك الذين تم ترحيلهم إلى مراكز الاحتجاز التابعة لأجهزة المخابرات بعد اعتقالهم. على وجه الخصوص، لم يكن يُسمح للمحتجزين عمومًا بالاتصال بالعالم الخارجي، سواء مع أقاربهم أو مستشاريهم القانونيين أو حتى أطراف ثالثة. وكان الأقارب يجهلون تماماً مكان وجود الشخص المعتقل، وكيف حاله وما إذا كان لا يزال على قيد الحياة أصلاً؛ ولم يكن هناك أي اتصال مستقل بهذا الشأن. غالبًا ما كان من غير الواضح ما إذا كان الإعتقال بسبب السلطات الأمنية. كان هذا يعني عبئًا مرهقًا وقاسيًا ليس فقط بالنسبة للأقارب الذين لم يتم إبلاغهم بمصير المعتقل حتى يتم إطلاق سراحه أو نقله إلى سجن عادي في حالات القتل. أما

بالنسبة للمعتقلين أنفسهم، فقد أدى ذلك إلى درجة إضافية من الحرمان من الحقوق، حيث كانوا - كما يعلمون - معرضين لتعسف المسؤولين الأمنيين دون أدنى احتمال للحصول على أدنى دعم نفسي ودون رقابة من أي سلطة خارجية. وقد كان هذا النهج جزءًا لا يتجزأ من استراتيجية النظام السوري الرامية إلى قمع معارضي النظام وترهيب السكان المدنيين.

في الغالبية العظمى من الحالات، لم يتم إبلاغ الأقارب أيضًا بحقيقة وفاة الشخص المرحل في منشآت المخابرات أو في أي مكان آخر، أو ما إذا كان قد تم دفنه ومكان دفنه. بل كان يتم التخلص من الجثث بشكل منتظم في مقابر جماعية بشكل سري ومجهول الهوية مع الاكتفاء بتسجيل هويتهم لأغراض داخلية للنظام.

ب ب) ومع ذلك، لم يتمكن أعضاء هيئة المحكمة من التوصل إلى أي نتائج بشأن حالات محددة قام فيها أقارب المعتقلين في الفرع ٢٥١ بالاستفسار لدى الفرع عن أماكن وجود المعتقلين في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٧ أيلول ٢٠١٢ ولم يحصلوا على أي معلومات أو حصلوا على معلومات غير صحيحة. وتتعلق الحالات التي اقترب فيها هذا الأمر من ذلك باحتجاز الأشخاص المذكورين أدناه، والذين يمكن التأكد من الأحداث التالية بشأنهم:

(١) بعد اعتقال ابنتيها "ز٨٦" و"ز٨٧" في أحداث الاحتجاجات واقتيادهما إلى الفرع ٢٥١، توجهت المدعية ن١٨ إلى مختلف الجهات الأمنية، بما في ذلك أقسام المخابرات والشرطة الجنائية، حيث تم رفض إعطاءها معلومات في كل مرة. وانطبق ذلك أيضًا على فرع "الخطيب". وعندما استفسرت في المكتب الرئاسي، تم السخرية منها. وقد امتدت جهودها على مدى عدة أيام بعد اعتقال البنات في ١٥ آذار/مارس ٢٠١١، أي قبل وقت وقوع الجرم. وخلال الاعتقالات اللاحقة لـ ن١٨ وابنتها الثالثة، المدعية بالحق المدني ن٢، التي جرت في أيار/مايو ٢٠١٢، لم يتم إجراء أي استفسارات ملموسة من قبل أطراف ثالثة عن مكان وجودهما.

(٢) كان ز٦، شقيق المدعي بالحق المدني ن٢٢ (انظر أيضًا (د) ج ج) أعلاه)، محتجزًا في الفرع ٢٥١ في منتصف تموز/يوليو ٢٠١٢؛ ولا يمكن تحديد ما إذا كان قد توفي هناك ومتى وفي أي ظروف. علم أقارب ز٦ بمكان وجوده بوسائل غير رسمية لا يمكن تحديدها. عندما ظهر الشاهد ز٧ مع وسيط في الفرع ٢٥١ في ٢٩ أو ٣٠ تموز/يوليو ٢٠١٢، سُمح لكليهما برؤية المتهم. أخبرهما المتهم أن ز٦ كان في الفرع وتوفي خلال هذه الفترة وأن جثته موجودة في أحد المستشفيات العسكرية. أن المتهم قد كذب في هذا الصدد أمر لا يمكن إثباته.

(٣) فيما يتعلق بالشاهد ز٨، الذي كان محتجزاً في الفرع ٢٥١، ذكر موظفو الفرع ٤٠ لأقارب الشاهد أن الشاهد كان في الفرع ٢٥١. ولم تؤدّ الاستفسارات الإضافية عن الشخص الذي لم يتسنّ تحديد هويته إلى أي نتيجة؛ ولم يتسنّ إجراء مزيد من الاستفسارات في مؤسسات الدولة.

(٤) قام أقارب الشاهد ز٤٤، الذي كان محتجزاً في الفرع ٢٥١، بالاستفسار عن مكان وجوده في وقت لا يمكن تحديده بالتفصيل إلى ضابط معروف لهم شخصياً، لا يمكن التأكد من هويته. ورغم أنهم قاموا برشوته إلا أنهم تلقوا معلومات خاطئة.

(٥) مشاركة المتهم في الجريمة

شغل المتهم منصباً بارزاً في الفرع ٢٥١ من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ كرئيس لفرع التحقيقات الفرعي ونائب رئيس الفرع. وكان قد شغل هذا المنصب منذ ٩ آب/اغسطس ٢٠٠٨ - بعد عدة مهام أخرى مشابهة جزئيا في مديرية المخابرات العامة السورية. وكان عمل المتهم يتمثل أساسا في أداء وظيفة تنظيمية وتقييمية وإدارية، تتعلق أيضا بسجن الفرع. ولم يكن المتهم يشارك أو يحضر الاستجوابات التي يختارها بنفسه إلا في بعض الأحيان. وباستثناء الاعتداء الجسدي المندفع على الشاهد ز٩، لم يشارك المتهم نفسه في الاعتداء على حياة السجناء وحريتهم وتقرير مصيرهم الجنسي. ومع ذلك، فقد كان على علم بها ورغب فيها كتدابير مستهدفة للترهيب وانتزاع الشهادة، وكان المتهم على الأقل يقبل الوفيات كنتيجة حتمية لسوء المعاملة وظروف السجن التي كان على علم بها. وكان على علم بأحداث العنف التي وقعت في جميع أنحاء سوريا منذ نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١ فصاعداً، والتي كانت منسوبة إلى السلطات الأمنية وبالتفصيل:

أ) التصرفات السابقة للجريمة: النشاط في جهاز المخابرات السورية حتى نيسان/أبريل ٢٠١١

أ أ) كما سبق أن ثبت فيما يتعلق بشخص المتهم، فقد قرر الالتحاق بالخدمة المدنية السورية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ في سن الثالثة والعشرين وهو لا يزال طالباً، حيث قام بعد ذلك بأنشطة مختلفة على مدى فترة إجمالية بلغت ٢٦ عاماً. وبعد أن أنهى دراسته في الشرطة وعمل لمدة خمس سنوات في مراكز الشرطة في حلب والحسكة وطرطوس في مجال الهجرة والبطاقات الشخصية، اختير للالتحاق بالخدمة المدنية السورية في عام ١٩٩٥ نظراً لمؤهلاته المهنية. وكان هذا القبول شرفاً له، حيث كان لجهاز المخابرات - كما كان معروفاً للمتهم - وظيفة رئيسية في جهاز الدولة السورية، وباعتباره العنصر الحاسم الداعم للنظام، فقد كان يتمتع بسلطات رقابية وتنفيذية واسعة. وبالتالي كان ينتظر المتهم عمل أكثر أهمية وتنوعًا وأكثر سلطة من الخدمة في الشرطة وكان يتمتع بسلطة أكبر بكثير من جهاز الشرطة. وقد قبل المتهم، الذي تماهى مع النظام السوري وطريقة ممارسته لسلطته وأراد بطموحه أن يرتقي في حياته المهنية كضابط متخصص.

أكمل المتهم أولاً دورة تدريبية أساسية مدتها ثمانية أشهر. وتلقى شهرين من التدريب على أيدي ضباط سوريين وستة أشهر أخرى من التدريب على أيدي مدربين روس في دمشق. وخلال مهمته الأولى - برتبة ملازم ثم ملازم أول ثم نقيب - تم تعيينه في الفرع ٢٥١ التابعة لجهاز

المخابرات العامة السورية في منطقة الخطيب، حيث تم تعيينه رئيساً لدوريات حماية السفارات في دمشق حتى ٨ حزيران/يونيو ١٩٩٦. وكان مسؤولاً على وجه الخصوص عن الإشراف على الدوريات وتنظيمها في أحياء السفارات في دمشق.

وفي الفترة من ٩ حزيران/يونيو ١٩٩٦ حتى تشرين الأول/اكتوبر ٢٠٠٦ أو ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، عمل المتهم كضابط في الإدارة المركزية للفرع ٢٨٥ التابعة لجهاز المخابرات العامة السورية في منطقة كفر سوسة بدمشق. وكان يعمل محققاً في فرع "التحقيقات" الفرعي هناك؛ وعلى هذا النحو، كان مسؤولاً عن استجواب المعتقلين وتحليل النتائج. كان الفرع مسؤولاً عن الحوادث المتعلقة بالأمن، ولا سيما ملاحقة الأنشطة المنشقة، مع ما يقابلها من استجوابات للمعتقلين من جميع أنحاء سوريا. وبالإضافة إلى أنشطة الاستجواب، التي كان يقوم بها مع أربعة ضباط تحقيق آخرين، كان المتهم مسؤولاً أيضاً عن التعامل مع القضايا القانونية بحكم تدريبه القانوني، حيث كان متخصصاً في مجال القانون الأمني السوري - حسب وصفه الخاص: "القضايا السياسية والأمنية والتنظيمات وغيرها" - القانون الجنائي والقانون التأديبي. وقد تمت ترقيته إلى رتبة رائد خلال هذه الفترة، وتم تعيينه برتبة مقدم أثناء عمله هناك أو خلال مهمته اللاحقة. بالإضافة إلى الاستجواب في قسم السجناء المحتجزين، كان المتهم معنيًا بتدريب وتأهيل ضباط التحقيق الآخرين من الرتب العليا وبإلقاء المحاضرات. وشارك هو نفسه في دورات تدريبية أخرى، على سبيل المثال في مجال الاقتصاد و "إدارة الأزمات".

في تشرين الأول/اكتوبر ٢٠٠٦ أو في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، نُقل المتهم إلى الفرع ٣٠٠ التابع لجهاز المخابرات العامة السورية في دمشق، الذي كان يقع أيضاً في مقر جهاز المخابرات في كفر سوسة / دمشق، والذي كان يوصف بأنه "فرع مكافحة التجسس" أو فرع "مكافحة التجسس والتخريب". وكان المتهم يقوم بمهام أمنية مختلفة هناك لحماية الوزارات والوفود الأجنبية؛ وبالإضافة إلى ذلك، كان المتهم مسؤولاً أيضاً عن أعمال التحقيق. فعلى سبيل المثال، كان المتهم مسؤولا عن مرافقة الوفود السياسية وممثلي أجهزة الاستخبارات الأجنبية من فرنسا وإسبانيا وبريطانيا وروسيا وإيران والصين، كما كان مسؤولا عن الأمن خلال زيارة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في عام ٢٠٠٧. بالإضافة إلى أداء مهام التحقيق المستمرة، كان المتهم يقود وفودا سورية متخصصة في مجال أمن الدولة، والتي كانت تتشكل للتبادل مع ضباط الأمن من دول أخرى.

في غضون عام ٢٠٠٧ أو ٢٠٠٨ - في ٩ آب/اغسطس ٢٠٠٨ على أبعد تقدير - طُلب المتهم الذي اكتسب في تلك الأثناء معرفة متميزة في مجال تخصصه - أعمال التحقيق الموجهة ضد أنشطة المنشقين - في مختلف المهام التي كلف بها، كضابط متخصص يتمتع بسمعة جيدة بشكل

خاص من قبل رئيس الفرقة ٢٥١، العميد توفيق يونس، وتم تعيينه في الفرقة وعين رئيسا لفرع التحقيقات الفرعية. تمت ترقيته إلى رتبة عقيد في ١ يناير/كانون الثاني ٢٠١١.

ب ب) حتى قبل الفترة التي وقعت فيها الجريمة (٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٧ أيلول ٢٠١٢)، كانت عمليات الاعتقال والاحتجاز في دوائر المخابرات في الدولة السورية - بما في ذلك في الفرعين ٢٥١ و ٢٨٥ - تتم دون أساس قانوني. وقد اتسمت معاملة المعتقلين والاستجوابات في الدائرتين ٢٥١ و ٢٨٥ بالتعذيب وظروف الاحتجاز اللاإنسانية خلال أنشطة المتهم قبل ربيع ٢٠١١. كانت إجراءات العمل نظاماً راسخاً بين موظفي الفرعين: كان المعتقل الذي أنهكته ظروف الاحتجاز وسوء المعاملة ومصير مجهول يعرض على المحقق من قبل الحراس؛ وعادة ما كان الأخير يسيء معاملة المعتقل دون أن يطلب منه ذلك أو بناء على طلب المحقق إذا لم يكن متعاوناً بما فيه الكفاية في رأيه. ومع ذلك، لم تكن سجون المخابرات تتسم عمومًا بالاكتظاظ الهائل كما كان الحال منذ ربيع ٢٠١١ فصاعدًا. كقاعدة عامة، لم تكن الاعتقالات تتم بشكل تعسفي تمامًا، بل كان الهدف منها إجبار السجين على الإدلاء بمعلومات إذا كان هناك اشتباه ملموس في وجود موقف ونشاط معارض، وردعه عن القيام بمزيد من النشاط من خلال الاعتقال والتعذيب. ومع ذلك، فقد حدثت حالات وفاة في بعض الأحيان.

بوصفه الضابط المسؤول عن الاستجوابات في الفرع ٢٨٥ ورئيس الفرع المناظر في الفرع ٢٥١، تمكن المتهم من تنظيم أعمال التحقيق هناك عن كثب بنفسه. وكان مسؤولاً عن الحصول على المعلومات بأكبر قدر ممكن من الفعالية، وهو ما كان يتحقق من خلال مراقبة المعارضين المحتملين للنظام واعتقالهم واستجوابهم تحت التعذيب. وخلال الفترة التي عمل فيها في الفرع ٢٨٥، كان المتهم يعمل في البداية كمحقق بنفسه؛ وبعد ترقيته إلى رئيس فرع فرعي في الفرع ٢٥١، كان بإمكانه اختيار الاستجوابات التي يحضرها وما إذا كان يجريها بنفسه.

ج ج) لقد تماهى المتهم مع الدولة السورية التي كان قد وضع نفسه في خدمتها عندما كان شاباً. وكان - شأنه شأن الشعب السوري ككل - على دراية تامة بنمط الحكم الشمولي للنظام والوظيفة المركزية للسلطات الأمنية في هذا الصدد. وكان المتهم معجباً على وجه الخصوص بالرئيس حافظ الأسد آنذاك لممارسته الحكيمة والمتسقة للسلطة وحمايته لها. وخلال فترة أنشطته في جهاز المخابرات، وضع المتهم نصب عينيه هدف الدفاع عن جهاز الدولة السورية الحاكم ضد الأنشطة الإرهابية والنفوذ الأجنبي ومساعي المعارضة، وكذلك ضد مجرد الانتقادات والاحتجاجات بالوسائل المتاحة له.

عندما التحق بجهاز المخابرات، كان المتهم على علم مسبقاً - كما كان معروفاً بشكل عام بين السكان السوريين - بالأعمال الوحشية التي كانت تقوم بها السلطات الأمنية السورية، بما في ذلك على وجه الخصوص جهاز المخابرات، ضد المعارضين الفعليين والمشتبه بهم للنظام. وفي

سياق عمله كضابط مخابرات في مراكز التحكم في وحدات جهاز المخابرات المسؤولة عن قمع جهود المنشقين، اكتسب معرفة واسعة وحميمة بأساليب جهاز المخابرات من خلال المراقبة المباشرة وعمله الخاص. وشملت هذه الأساليب مراقبة المساعي الثقافية والاجتماعية وتنظيمها، واختيار الأشخاص الذين سيتم اعتقالهم وتنفيذ الاعتقالات، ومعاملة المعتقلين، وخاصة ظروف الاعتقال وأساليب انتزاع الشهادات. وكان على دراية بظروف الاستجوابات التي كانت مصحوبة بانتظام بالضرب حتى قبل عام ٢٠١١، وكذلك أساليب التعذيب المختلفة المستخدمة في الفرعين ٢٨٥ و٢٥١، مثل "الفلقة" و"الشبح" و"الكرسي الألماني"، وظروف الاعتقال المرهقة والمجهدة نفسياً التي تتسم بقلة الطعام والنوم وسوء المعاملة التعسفية والشك المرهق في مصير الشخص. كما لم تغب عن علمه حالات الوفاة بين المعتقلين في مرافق الاحتجاز السرية.

ترافقت أنشطة المتهم مع زيادة سمعة المتهم والوعي بشخصه، على الأقل بين الجمهور المهتم سياسياً. فقد وفرت للمتهم امتيازات - من خلال حياة لا تعيقها المراقبة والضوابط التي كانت منتشرة في كل مكان بالنسبة للسوريين "العاديين" ومعاملة تفضيلية واضحة في المسائل البيروقراطية للدولة - وصلاحيات واسعة النطاق، وفي الوقت نفسه خدمته وعائلته لكسب الرزق. كما كان المتهم مدفوعًا إلى ذلك لهذه الأسباب.

ب) فترة وقوع الجريمة: العمل من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

أأ) الجانب الموضوعي للجريمة

(١) شارك المتهم في مكافحة الأنشطة المتنامية لحركة المعارضة كضابط متخصص في منصب قيادي في الفرع ٢٥١ اعتباراً من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١، مواصلا أنشطته السابقة بدون أن ينقطع عن العمل. ظل رئيسًا لفرع "التحقيقات" الفرعي إلى أن تولى منصبه في الفرع ٢٨٥ في ٨ أيلول ٢٠١٢؛ وكان هذا الفرع الأهم والأكثر شمولاً في الفرع ٢٥١، الذي كان مخصصًا للتحقيق في أنشطة المنشقين. ومنذ بداية عام ٢٠١١، كان المتهم يشغل الرتبة الأعلى بعد رئيس الفرع، العميد توفيق يونس، ونائبه.

للمتهم مكتب واسع مجهز بمكتب كبير وطاولة كتابة، بالإضافة إلى أريكة واحدة على الأقل، ويقع المكتب في الطابق الأول من الجناح نفسه في المبنى الذي يحتوي في قبوه على سجن الفرع. وبالقرب منه، كانت هناك غرف مخصصة لضباط الاستجواب. كان الطابق الذي يعلوه يضم منطقة رئيس الفرع. في الوقت نفسه، استخدم المتهم مكتبًا في منطقة السجن - ربما ليس حصريًا لاستخدامه الخاص. كان ما بين خمسة إلى عشرة محققين تابعين للمتهم وجميعهم كانوا ضباطًا مرؤوسين. كما كان مسؤولاً أيضًا عن سجن الفرع، بما في ذلك مديره ("مدير السجن") - يُفترض أنه برتبة ضابط صف أول - وحراس السجن. وبصفته رئيسًا شبيهًا بالرئيس

العسكري، كان للمتهم الحق في إصدار التعليمات إلى جميع الأشخاص في فرعه الفرعي؛ وبالتالي كانت سلطته تشمل إدارة سجن الفرع ومعاملة السجناء فيه، وكذلك الطريقة التي كانت تجرى بها التحقيقات.

(٢) كما مارس المتهم صلاحياته حتى نقله. وكانت مهمته الأساسية هي إدارة وتنسيق الاستجوابات وجمع المعلومات ومصير السجناء. وحدد المتهم، على الأقل بعبارات عامة، إجراءات عمل حراس السجن - بوساطة مدير السجن - وكذلك إجراءات عمل المحققين. وقد حدد أهداف الاستجوابات وحافظ على الأقل على التعليمات العامة المتعلقة بمعاملة السجناء ووسائل الابتزاز والترهيب في الإدلاء بالأقوال. وكان يراقب أنشطة الحراس والمحققين من خلال زيارة السجن وحضور الاستجوابات بشكل عشوائي. وكان يحصل على معلومات حول سبب الاعتقالات وحول الشبهات المتعلقة بالسجناء الأفراد، ويتلقى تقارير الاستجواب، ويجمع النتائج ويحدد الخطوات التالية. كان المرؤوسون - سواء الحراس أو ضباط السجن أو ضباط الاستجواب - يعاملون المتهم باحترام ويخاطبونه بـ "سيدي" ويتبعون تعليماته. وكان يتم إبلاغ المتهم بالحوادث الخاصة المتعلقة بالمحتجزين، ولا سيما حالات الوفاة.

وقد جرت عمليات احتجاز واستجواب السجناء الذين تم ترحيلهم إلى مركز الاحتجاز تحت قيادة المتهم ومسؤوليته الهرمية. وكانت إساءة معاملة السجناء من خلال التعذيب الجسدي والإذلال وظروف السجن اللاإنسانية أمراً طبيعياً في كل عملية احتجاز واستجواب تقريباً. وكان ذلك جزءًا من الممارسة التي كانت تتم في الفرع منذ عقود والتي لجأ إليها المتهم أيضًا. وقد أعطى المتهم للمحققين والحراس حرية مطلقة إلى حد كبير في اختيار الوسائل التي ينكلون بها بالسجناء ويرهبونهم ويجبرونهم على الإدلاء بأقوالهم. وكان الأمر الصريح مطلوبًا فقط في حالة عدم تعريض السجين للتعذيب، وهو ما لم يكن أمرًا معتادًا. وكان المتهم مخولاً بإصدار أمر بذلك؛ وقد تم الامتثال لأمر بهذا المعنى.

لم يكن المدعى عليه مضطرًا إلى تقديم يد المساعدة في إساءة معاملة السجناء بنفسه نظرًا لمنصبه البارز. كما أنه لم يعد مسؤولاً عن إجراء التحقيقات، بل كان بإمكانه "انتقاء" الأشخاص ذوي الأهمية الخاصة لإجراء التحقيقات الخاصة به. وبناءً على ذلك، كان المتهم في كثير من الأحيان يستجوب السجناء البارزين بنفسه - خاصة أولئك الذين ينتمون إلى المجال الثقافي - لأن ذلك يتوافق مع أهمية القضية ومتطلباتها، ولأنه كان يجب أن يتم استجواب الأشخاص المعنيين من خلال الضغط الخفي والحوافز على سبيل المثال، ولأنه كان يجب مراعاة التأثير الخارجي الأكبر لمعاملة هؤلاء السجناء. كما أن استجوابهم كان يتوافق مع التفضيل الشخصي والمصلحة الفكرية للمتهم .

في حالة السجناء المشتبه بقيامهم بنشاط معارض أكثر أهمية، حدث أيضًا أن أجرى المتهم التحقيقات بنفسه أو حضرها. في المحادثات مع هؤلاء السجناء، تمكن المتهم من استخدام مهارات الاستجواب التي اكتسبها على مر السنين، على سبيل المثال من خلال محاولة إقامة علاقة تقارب ظاهرية بغرض الحصول على معلومات أو في محاولة "قلب" السجين وإقناعه بالتعاون بطريقة تآمرية في المستقبل. كما كان يلجأ في بعض الحالات إلى أساليب ماكرة للتخويف من خلال مواجهة السجناء، الذين كانوا يحظون بمعاملة مميزة في الفرع، بالظروف السائدة في الفرع. وفي مناسبات أخرى، عند التحقيق مع السجناء الذين تعرضوا للتعذيب ولم يتم تمييزهم، أو عند معاملة أقاربهم، أظهر المتهم في بعض الأحيان عدم تعاطفه في دور المحقق القاسي وأمر بالتعذيب في بعض الأحيان. ولم يرتكب هو نفسه أي سوء معاملة وكان الاعتداء الجسدي الوحيد الذي ارتكبه المتهم هو لكمة متهورة على وجه الشاهد ز٩ أثناء التحقيق.

وكان للمتهم الحق في تقديم مقترحات إلى رئيس الفرع فيما يتعلق بمصير السجناء، ولا سيما القرار بشأن استمرار بقائهم في الفرع، أو نقلهم إلى مرفق آخر تابع للسلطات الأمنية أو الإفراج عنهم. في الحالات الأكثر أهمية، كان يتم إعداد تقارير مكتوبة عن نتائج الاستجوابات والتحقيقات من قبل المتهم أو بتكليف منه، مع اقتراحات لاتخاذ المزيد من الإجراءات، والتي يمكن استخدامها أيضًا في المستوى الأعلى التالي - حتى رئيس جهاز المخابرات العامة. صحيح أن القرار النهائي الرسمي بشأن استمرار اعتقال المتهم أو نقله أو إطلاق سراحه كان بيد توفيق يونس بصفته رئيس الفرع ورئيس المتهم. ومع ذلك، ونظراً لمهام يونس الإدارية الأخرى الواسعة النطاق - فقد كان رئيس جميع رؤساء الأقسام الفرعية الثمانية الأخرى والفروع المحلية الخمسة للفرع ٢٥١ - وواجباته تجاه إدارة المخابرات، ولكن قبل كل شيء نظراً للعدد الهائل من السجناء الذين كان يتعين اتخاذ قرار بشأن استمرار اعتقالهم، فقد كان المتهم يتمتع بالفعل بسلطة تقديرية واسعة النطاق وسلطة اتخاذ قرار مسبق. وهكذا كان المتهم قادرًا على تقرير مصير السجناء الذين كانوا أقل أهمية من وجهة نظر السلطات الأمنية. وبناء على ذلك، كان المتهم يصدر أيضا أوامر بالإفراج عنهم.

ونظرا لمنصبه ومهامه، فقد حافظ المتهم على علاقة وثيقة بشكل خاص مع رئيس الفرع. فعلى سبيل المثال، كان المتهم يُستدعى لحضور اجتماعات مع توفيق يونس وزيارات من قبل أعضاء رفيعي المستوى من جهاز المخابرات.

(٣) كان تقسيم المسؤوليات المذكور أعلاه قائما بالفعل منذ تعيين المدعى عليه رئيسا للفرع الفرعي، وظل يمارسه حتى آخر يوم عمل له في الفرع في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وأدت الأحداث التي شهدتها سوريا في ربيع عام ٢٠١١ إلى زيادة استقلالية المدعى عليه، حتى وإن لم يكن ذلك موضع ترحيب دائم. وكانت الاختلافات عن الفترة السابقة على النحو التالي:

اعتبارًا من شباط/فبراير ٢٠١١ فصاعدًا، واجه المتهم منذ شباط/فبراير ٢٠١١ عمليات تسليم سجناء متكررة ومكثفة. وأدت الزيادة الناتجة عن ذلك في عدد المحتجزين إلى اكتظاظ السجن ومزيد من التدهور في ظروف السجن غير الإنسانية أصلاً. وقد فشل المتهم في معالجة هذا الوضع من خلال زيادة عدد حالات الإفراج أو النقل. وفي نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١، أُبلغت القرارات الأولى لـ "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" (انظر أعلاه تحت البند ١. ب) (٢. ب) ب ب) (٣) إلى ضباط الفرع ٢٥١، بمن فيهم المتهم، ونفذوها. وأدت إلى إزالة التثبيط لدى قوات الأمن وانعكست في الفرع ٢٥١ على أنها "تفويض مطلق" في معاملة السجناء من قبل الرتب الدنيا. وأصبح نهج الموظفين المنظم من قبل إدارة الفرع، بما في ذلك المتهم، يهدف إلى تحقيق الغرض من الاحتجاز عن طريق الإيذاء البدني والنفسي المستمر، على الرغم من زيادة عدد السجناء. وقد أطلق المتهم ومدير السجن التابع له يد الحراس إلى حد كبير في معاملة السجناء وإساءة معاملتهم ليتم تأديبهم وفقًا لتوجيهات "الخلية المركزية لإدارة الأزمات". وقد أدى ذلك، من بين أمور أخرى، إلى حدوث وفيات واعتداءات جنسية وظروف احتجاز اعتبرت بمثابة تعذيب. في النصف الثاني من عام ٢٠١١، تم زيادة عدد الموظفين في الفرع، بما في ذلك فرع المتهم، بشكل غير محدد، وتم توسيع السجن بإضافة زنزانة كبيرة أخرى على الأقل تحت منطقة مفتوحة

كما تم تكييف أساليب عمل الفرع في جوانب أخرى: فقد كان يجب "توجيه" السجناء بأعداد أكبر من خلال الفرع، الذي لم يكن مصممًا للاحتجاز الدائم، وكان يجب انتزاع الإفادات بمعدل أسرع، وكان يجب اتخاذ القرارات بشأن مصير المحتجزين بسرعة أكبر. وهذا يعني أن التحقيقات الشاملة لم تعد ممكنة. بالإضافة إلى ذلك، كانت هناك زيادة في عدد الأشخاص الذين تم اعتقالهم ببساطة خلال مظاهرة أو دون أي شبهة على الإطلاق. كان هذا يتماشى مع استراتيجية النظام المتمثلة في اتباع نهج أكثر صرامة من الناحيتين النوعية والكمية وتخويف السكان .بالنسبة للمتهم، كان هذا يعني من ناحية أنه كان عليه أن يتعامل بشكل متزايد مع السجناء الذين لم يكن لهم فائدة تذكر كمصدر للمعلومات؛ وغالبًا ما كان من غير الممكن استجوابهم بسبب الحالة البدنية السيئة للغاية للسجناء، الذين تعرضوا بالفعل لسوء المعاملة الوحشية عند الاعتقال والإدخال إلى السجن وكانوا يعانون من ظروف السجن الكارثية. من ناحية أخرى، أصبح موقف المتهم أكثر أهمية، حيث أن عدد السجناء لم يكن يسمح بإجراء مناقشات فردية مع رئيس الفرع، وكان المتهمون يتصرفون باستقلالية أكبر.

بعد المجزرة التي ارتكبتها الميليشيات الموالية للحكومة وعناصر من السلطات الأمنية السورية في ٢٥ و٢٦ أيار/مايو ٢٠١٢ في الحولة، مسقط رأس المتهم، والتي راح ضحيتها أيضاً معارف وأقارب بعيدين للمدعى عليه، تزايدت أعداد الأقارب والمعارف الذين لجأوا إليه وشككوا في أنشطته. ومع ذلك، واصل المتهم أنشطته دون تغيير.

(٤) كان رئيس الفرع ٤٠، حافظ مخلوف، الذي كان يتمتع بمنصب خاص بسبب قرابته العائلية للحاكم بشار الأسد والذي كان يتمتع بصلاحيات عمل تتجاوز منصبه الرسمي (انظر أعلاه تحت ٣. أ)، كان مساوياً رسمياً للمتهم. وكان كلاهما رئيس فرع فرعي وضابطاً كبيراً في خدمة جهاز المخابرات العامة السورية. إلا أن حافظ مخلوف، باعتباره جزءاً من الدائرة المقربة من السلطة المحيطة ببشار الأسد - الذي كان موجوداً أيضاً في الشوارع، ومعروفاً لدى الجمهور السوري ويخشاه - كان في الواقع يتمتع بمستوى عالٍ من السلطة. وبالتالي، لم يكن من الضروري أن يرضخ المتهم ورئيس الفرع، توفيق يونس، لرغبات مخلوف.

ومع ذلك، لا يمكن إثبات أن حافظ مخلوف، الذي كان يتصرف بشكل مستقل وكان مقره في عقار منفصل في حي "الخطيب"، بعيداً عن بقية الفرع، أصدر أوامره بالفعل وتدخل في عمليات الفرع ٢٥١ في مقره أو أعطى تعليمات محددة للمتهم. بل إن التعاون كان يتمثل في أن الفرع ٢٥١ كان عليه أن يستلم الأشخاص الذين اعتقلهم الفرع ٤٠ في إجراءات فردية أو بالاشتراك مع قوات الأمن الأخرى ويقرر معاملتهم. لا يمكن استبعاد فقط بعض الرغبات الفردية للمخلوف فيما يتعلق بمعاملة خاصة للمعتقلين الذين يثيرون اهتمامه بشكل خاص. ومع ذلك، ليس هناك ما يدل على أن الأطراف المتضررين الذين يمكن تحديدهم بشكل فردي والمدعين بالحق المدني قد تأثروا بذلك أو أن مخلوف كان يمكن أن يكون متورطاً في الجرائم الفردية التي ثبتت خلاف ذلك.

ب ب) الركن المعنوي

(١) كما هو ثابت فيما يتعلق بالتصرفات السابقة للجريمة، كان المتهم على دراية تامة بنظام الحكم في سوريا والدور المركزي للسلطات الأمنية فيه من خلال سنوات نشاطه المهني العديدة حتى قبل بداية "الربيع العربي". كان على دراية خاصة بتنظيم وأساليب أجهزة المخابرات في مراقبة وقمع المعارضة بالقوة، بما في ذلك أساليب التعذيب المستخدمة في سجون أجهزة المخابرات.

وبالإضافة إلى الوعي العام، كان لدى المتهم أيضاً معرفة مفصلة بالوضع السياسي والأحداث في سوريا منذ شباط/فبراير ٢٠١١ فصاعداً بحكم مهامه المهنية، وكان على علم بالحركة المتنامية لحرية المجتمع المدني - حيث كان مشاركاً بنفسه في هذا الصدد - بمحاولات النظام السوري للسيطرة على الاحتجاجات. كان على دراية تامة بتدابير الدولة التي سرعان ما تجاوزت منع المظاهرات ومراقبتها وفضها وتصاعدت إلى مراقبة متزايدة للسكان - على سبيل المثال من خلال تزايد عدد نقاط التفتيش - والاعتقالات والعنف المتزايد ضد المتظاهرين السلميين وكذلك أعضاء المعارضة المزعومين والفعليين. كما أن القرارات الثابتة لـ "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" قد وصلت إلى مكتب المتهم، الذي كان يعرف كيف يقرأ رسالتهم

بصفته موظفًا قديمًا في جهاز المخابرات. وبالتالي كان المتهم يعلم أنه كان من المتوقع الآن أيضًا أن يقوم بقمع وترهيب المعارضين الفعليين أو المحتملين للنظام.

في الفترة التي تلت ذلك، أدرك المتهم أن اعتداءات السلطات الأمنية كانت تتصاعد في جميع أنحاء البلاد تنفيذاً للقرارات، وأن هناك موجات من الاعتقالات والاستخدام الوحشي للقوة والقتل. وعلم أن تزايد عدد المعتقلين في دائرته كان جزءاً مباشراً من الاعتداءات الواسعة النطاق والمنهجية بغرض القمع السياسي وتخويف السكان المدنيين التي كانت تحدث منذ نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١ على أبعد تقدير، أي أن تزايد عدد المعتقلين كان يتم اعتقالهم بشكل أو بآخر بشكل تعسفي أثناء تفريق المظاهرات أو غيرها من التجمعات الاحتجاجية أو عند نقاط التفتيش أو في منازلهم واقتيادهم إلى الفرع.

(٢) كما كان المتهم على علم مفصَّل بإجراءات وظروف العمل في الفرع ٢٥١ - الذي كان يتولى تنظيمه - والغرض من الاعتقالات ومعاملة السجناء. وشمل ذلك ظروف الاحتجاز في سجن الفرع، والتعذيب وسوء المعاملة التي كانت تتم فيه، والطريقة التي كانت تتم بها الاستجوابات من قبل الضباط العاملين في منطقة مسؤوليته. وعلى وجه الخصوص، كان المتهم يعلم أن المحتجزين الجدد الذين تم إدخالهم حديثاً إلى الفرع كان يتم "استقبالهم" بانتظام من قبل الحراس الذين يعملون تحت إمرته في ساحة الفرع بوابل من الضرب الوحشي المطول، ثم يتم اقتيادهم إلى جناح الزنازين المكتظة تماماً ويتعرضون للتعذيب الجسدي التعسفي من قبل حراس السجن، وظروف الاحتجاز الكارثية - الاكتظاظ، ونقص إمدادات الأكسجين، وعدم وجود تدفئة أو تبريد موسمي، وعدم كفاية العلاج الطبي، ومرافق النظافة الصحية والإمدادات الغذائية - والوضع النفسي المجهد للغاية. وكان على دراية بشخصيات الحراس الذين كانوا تحت إمرته، والذين كان لبعضهم ميول سادية. وكان المتهم يعلم أن التعذيب كان يحدث في جناح السجن وفي غرف التحقيق وفي ممرات الفرع، وكان المتهم يعلم أن التعذيب كان يتم إما بأمر من محققين آخرين أو يتم تنفيذه بشكل مستقل من قبل الحراس على أساس تعليمات عامة يحتفظ بها المتهم. وتحت إشرافه الإداري، استمر استخدام أساليب التعذيب مثل "الفلقة" أو "الشبح" أو "الكرسي الألماني" أو "الدولاب" - التي كان يعرفها المتهم بالفعل. كما كان المتهم على دراية بالحالة الصحية السيئة للسجناء، والتي كانت نتيجة ضرورية لسوء المعاملة والأمراض والإصابات غير المعالجة وكذلك ظروف السجن الأخرى، ولا سيما انعدام النظافة ونقص الطعام. وبقدر ما كانت الرعاية الطبية تقدم من حين لآخر من قبل أطباء يتم استدعاؤهم من مستشفى "الهلال الأحمر" القريب، كان المتهم يدرك أن ذلك لم يكن مناسباً لتجنب العواقب الصحية الخطيرة على السجناء.

كان المتهم على علم بطول المدة التي قضاها السجناء في الفرع ٢٥١ - والتي كان له تأثير فعال عليها - وبأن معاملة السجناء - التي كانت متروكة للحراس - شملت أيضًا اعتداءات جنسية في

شكل إهانات وتهديدات واعتداءات جنسية، بما في ذلك الاغتصاب. وكان يعلم أن الأقوال كانت تُنتزع من السجناء من خلال التهديد بعواقب وخيمة، بما في ذلك احتمال الموت أو السجن لفترات طويلة. وأخيراً، وكونه رجل القانون، كان المتهم يدرك أيضاً أن هناك غياباً تاماً للإجراءات التي كان يمكن أن تضفي الشرعية على الاعتقالات وما يليها من احتجاز بطريقة تقترب حتى من سيادة القانون. وكان يدرك أنه حتى في ظل القانون السوري لم يكن هناك أي مبرر أو عذر لظروف الاعتقال والتعذيب والانتهاكات الأخرى التي تعرض لها المعتقلون، والتي كانت في الواقع منافية لحقوق الإنسان.

(٣) لم يكن المتهم على علم بكل هذه الملابسات الواقعية فحسب، بل كان يريدها أيضاً. وكان المتهم قد وضع نفسه في خدمة الدولة السورية عن قناعة داخلية ورغبة في تعزيز مسيرته المهنية ورأى أن حمايتها هي مهمته. ولم يكن راغباً فقط في توظيف مهاراته الشخصية والمهنية في خدمة الدولة السورية. وبسبب سنواته الطويلة من التنشئة الاجتماعية في نظام الدولة السورية وعمله إلى جانب النظام السوري، كان من البديهي بالنسبة له أيضاً أن التحقيقات التي كانت ملقاة على عاتقه لا يجب أن تتم وفق معايير الأساليب الدستورية، بل بأقصى فعالية ممكنة بمعنى الحصول على أفضل المعلومات الممكنة، بحيث كان الحرمان من الحرية والتعذيب والاعتداءات الأخرى على السجناء من وجهة نظره أمراً مشروعاً ومناسباً. وينطبق الشيء نفسه على ممارسة أجهزة الأمن السورية على مدى عقود من الزمن لمنع نشاط المعارضة من خلال المعاملة الرادعة في دائرته.

ولذلك لم يكن أسلوب قمع الحراك الاحتجاجي الذي أمر به النظام منذ ربيع عام ٢٠١١ فصاعداً غريباً على المتهم، بل على العكس من ذلك، كان المتهم مهتماً أيضاً بالتنفيذ السلس الممكن لتحقيق الغرض المحدد سلفاً. ومع ذلك، فإن العدد الهائل من السجناء الذين تم قبولهم في الفرع كان يضر بالإجراء المعتاد وطريقة العمل الشاملة التي كان يفضلها المتهم. كما أنه وجد أن من بين السجناء الذين لم يشاركوا في الاحتجاجات على الإطلاق وبالتالي لم يكن بإمكانهم المساهمة بأي شيء في جمع المعلومات.

ومع ذلك، فإن هذه المخاوف، التي تغذيها اعتبارات النفعية و"أخلاقيات عمل" شخصية معينة تهدف إلى إجراء تحقيقات فعالة، لم تمنع المتهم من القيام بواجباته كرئيس فرع فرعي وضمان تنفيذ الأوامر المرسلة إليه بأكبر قدر ممكن من الفعالية بغرض استمرار النظام السوري في السلطة.

لم يساور المتهم القلق لأول مرة بشأن تصرفات جهاز الأمن الذي كان جزءًا منه إلا عندما أصبحت المجزرة التي وقعت في الحولة في ٢٥ و ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٢ معروفة وتحدث إلى معارفه وأقاربه بشأنها. ومع ذلك، لم يتابعها المتهم، بل استمر في العمل حتى تم نقله إلى الفرع

٢٨٥. ولم يمنعه بُعده الداخلي - الذي لا يمكن استبعاده - عن تصرفات جزء من السلطات الأمنية من أن يرى أن العمل في إدارته كان مفيداً من حيث الحفاظ على النظام وبالتالي المساهمة في استمرار عمل جهاز إدارته الفرعية، الذي كان موجهاً نحو الاعتقال وسوء المعاملة حتى الموت والاستجواب تحت التعذيب.

(٤) أن المدعى عليه كان على علم بالقتل الثابت خلال فترة الجريمة باعتبارها نتيجة ضرورية للشروط التي نظمها في فرعه الفرعي، وعلى الأقل ارتضى بها على هذا النحو:

لم تكن الظروف المعادية للحياة في سجن الفرع ٢٥١ الخاضع لسيطرته - كما سبق إثباته - معروفة للمتهم فحسب، بل كانت نتيجة حتمية لتورطه المتعمد في استقبال عدد كبير من السجناء وإساءة معاملتهم، وهو ما كان يتجاوز بوضوح الطاقة الاستيعابية للزنزانات. كان المتهم يتوقع حدوث وفيات، حيث لم يتم توفير الرعاية الكافية للسجناء المرضى أو المصابين أو الهزيلين وأُطلق العنان للحراس لإساءة معاملتهم. وقد تم إبلاغ المتهم بالوفيات التي حدثت بالفعل في الفرع من قبل مرؤوسيه، وكان المتهم يأمر بإزالة الجثث. كما توقع المتهم أن الأشخاص الذين كانت حالتهم الصحية سيئة للغاية لدرجة أنهم نقلوا إلى المستشفى سيموتون هناك بسبب إصاباتهم في الفرع أو سوء حالتهم العامة التي حدثت في الفرع؛ وكان المتهم يُبلغ أيضا بهذه الوفيات.

لم يكن المتهم مهتمًا بقتل السجناء، بل إنه في الواقع لم يكن يرغب في القيام بذلك إلى الحد الذي لم يعد فيه المتوفون متاحين للتحقيق. ومع ذلك، فإن موت نسبة معينة من السجناء كان أثرًا جانبيًا ضروريًا لأنشطته ومحاربة معارضي النظام والوسائل التي اختارها للقيام بذلك. وقد قبل المتهم بذلك لكي يتمكن من مواصلة أنشطته بفعالية.

كان الدافع الحاسم للمتهم في معاملة السجناء هو رغبته في الحفاظ على هيكل النظام السياسي في البلاد. وكما ذُكر آنفاً، فقد عرّف المتهم نفسه بالنظام السياسي القمعي في سوريا، الذي كان يشعر بأنه مطالب بحمايته. لقد أصبح قمع أعضاء المعارضة جزءًا من وظيفته التي مارسها منذ فترة طويلة؛ فقد كان يرى نفسه خادمًا للدولة يرعى مصالح النظام ويساهم في ذلك من خلال وظيفته بموقف مهني بطريقة تكنوقراطية في نهاية المطاف. انعكس هذا الموقف أيضًا على سوء المعاملة التي تعرض لها السجناء، بما في ذلك وفاتهم. كما أن السجن في ظل ظروف مهددة للحياة كان يعمل أيضًا على منع المزيد من النشاط المعارض، كما كان يرغب قادة النظام. كما أن الجهود التي بذلها المتهم، خاصة خلال فترة الجريمة، عندما كانت الحركة الاحتجاجية مهددة بالخروج عن السيطرة من وجهة نظره، كانت تخدم أيضاً بشكل ثانوي تأمين وجوده هو، الذي كان مرتبطاً باحتفاظ النظام بالسلطة، أي الحفاظ على وضعه الاجتماعي والاقتصادي، ولا سيما تمويل أسرته وتأمين مستوى معيشته.

(ج ج) لو كان المتهم راغباً في الإمتناع عن الجريمة، لكان قد أتيحت له فرص كافية للقيام بذلك. ومن المسلم به أنه لم يكن من الممكن له أن يترك الخدمة طواعية أو أن يُنقل بناء على طلبه إلى وظيفة أخرى في الخدمة المدنية السورية غير مشوبة بجرائم بموجب القانون الدولي؛ وكان المتهم سيعرض نفسه للاشتباه في عدم ولائه للنظام، وللتحقيقات الموجهة ضده، وفي أسوأ الأحوال، لاعتقاله هو نفسه. ومع ذلك، لم يتمكّن أعضاء هيئة المحكمة من إثبات أن مثل هذه القضية كانت ستؤدي تلقائيًا إلى عواقب وخيمة على المتهم كانت ستُعرّض حياته وأطرافه للخطر. وبالتالي كان من الممكن للمتهم أن يقبل الخطر المرتبط بمثل هذه المحاولة. وفي كل الأحوال، كان من الممكن للمتهم، الذي كان على علم مسبقاً بالظروف التي لا تطاق للنزلاء في سجن الفرع قبل وقت ارتكاب الجريمة، أن يتفادى الجريمة في الوقت المناسب بالهروب. وكان بإمكانه مثل عدد كبير من السوريين الآخرين الذين كانوا في خدمة النظام أو كانوا مهددين من قبله، أن يلجأ إلى البلدان المجاورة. وخلافاً لغالبية هؤلاء الأشخاص، كان بإمكان المتهم الحصول على معلومات واسعة عن الوضع الأمني، وبسبب رتبته الوظيفية، كان بإمكانه الحصول على موارد مالية أعلى بكثير من المتوسط للتخطيط لهروبه. وكان من الممكن أن يكون مثل هذا الهروب واعداً، رغم ما يحفّه من مخاطر، لأن المتهم، باعتباره فاراً من الخدمة العسكرية وقُبض عليه، كان سيواجه عقوبات من قبل النظام، قد تصل إلى عقوبة الإعدام.

ومع ذلك، فإن إرادة التنصل من النظام السوري لا يمكن إثباتها خلال فترة ارتكاب الجريمة. بل إن المتهم قام بعمله في الفرع ٢٥١ باختياره الحر وعن قناعة داخلية حتى نقله. ولم تكن هناك حالة قسرية أبقته فيها الظروف الخارجية في هذا المنصب دون أي بديل، خلافاً لرغبته هو نفسه. وبناءً على ذلك، لم يكن المتهم قد بدأ في التخطيط لهروبه حتى نقله إلى الفرع ٢٨٥.

ج) التصرفات التي أعقبت الجريمة

كان آخر يوم عمل للمتهم في الفرع ٢٥١ هو ٧ ايلول/سبتمبر ٢٠١٢، ونُقل إلى الفرع ٢٨٥ التابعة للمخابرات العامة السورية اعتباراً من ٨ ايلول/سبتمبر ٢٠١٢. ولا يمكن تحديد أسباب النقل على وجه اليقين.

وفي الفرع ٢٨٥، وهو فرع الإدارة والتحقيق المركزي في جهاز المخابرات العامة السورية، الذي يقع في مقر هذا الجهاز في منطقة كفر سوسة بدمشق، تولى المتهم إدارة فرع التحقيق الفرعي الموجود أيضاً في هذه الإدارة. وعلى غرار أنشطته السابقة، كان عمله هنا أيضاً يتمثل في أعمال التحقيق من خلال تنظيم عمليات استجواب المعتقلين المحتجزين في الفرع وتقييم المعلومات التي تم الحصول عليها بهذه الطريقة، وكذلك تقديم مقترحات لقرارات بشأن مصير المعتقلين في المستقبل. بالإضافة إلى ذلك، تم إرسال المتهم إلى لجان رفيعة المستوى.

مع ازدياد نجاحات القوات المسلحة المناهضة للحكومة في الصراع الداخلي، الذي كان يتصاعد تدريجياً إلى حرب أهلية، وتزايد احتمالات تقدمهم نحو العاصمة، وأصبح استمرار وجود النظام السوري بقيادة بشار الأسد أكثر إثارة للشكوك، وضع المتهم خططاً للفرار إلى الخارج. كان الدافع الآخر الذي لا يمكن استبعاده هو الابتعاد التدريجي عن النظام السوري نتيجة لتزايد قسوة تصرفاته ضد أشخاص غير متورطين بشكل واضح، والتأثير المقابل من قبل الأقارب. في بداية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أسرّ المتهم لصديق وزميل له هو الشاهد ز ١، الذي كان قد قرر من جانبه الفرار، خلال اجتماع مشترك في مكتبه. وابتداءً من ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بقي بعيداً عن العمل وسافر مع زوجته وأطفاله الخمسة الصغار على مراحل باتجاه الحدود الأردنية التي عبرها ليلة ١٤ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

ب تقييم الأدلة

اتسمت جلسة الاستماع وتقييم الأدلة بكون الادعاءات تستند إلى أحداث وقعت قبل عشر سنوات خارج أوروبا. ومع ذلك، وعلى خلفية أعمال التقصّي المكثفة التي قامت بها سلطات التحقيق والخبراء والمنظمات غير الحكومية مسبقاً فيما يتعلق بالوضع في سوريا منذ عام ٢٠١١ وتاريخها، فضلاً عن العدد الكبير من الشهود الموجودين في ألمانيا ودول أوروبية أخرى بسبب حركة اللاجئين، والذين تمكنوا من المساهمة في التحقيق إما كضحايا للجريمة أو كأعضاء سابقين في النظام أو أشخاص مقربين من النظام، تمكنت أعضاء هيئة التحكيم من التوصل إلى النتائج المذكورة أعلاه بشكل مؤكد.

أدلى المتهم بعدة أقوال بشأن التهم المنسوبة إليه في الجلسة الرئيسية. وفي وقت لاحق، قام أعضاء هيئة المحكمة أولاً بتلخيص أقوال المتهم بالإضافة إلى أقوال الشهود وغيرها من الأقوال التي أدلى بها خطياً (انظر أدناه تحت البند أولاً). وفرع أعضاء هيئة المحكمة التقييم الإضافي للنتائج التي تم التوصل إليها خلال جلسة الاستماع الرئيسية - وفقًا للنتائج التي تم التوصل إليها - إلى تلك المتعلقة بالوضع السياسي والاجتماعي في سوريا (انظر أدناه تحت البند الثاني) والنزاع الداخلي هناك منذ عام ٢٠١١ فصاعدًا (انظر أدناه تحت الثالث) بما في ذلك عمل أجهزة تامخابرات، والنتائج التي استندت إليها النتائج المتعلقة بالجرائم الفردية (انظر أدناه تحت البند الرابع)، وتلك المتعلقة بشخص المتهم (انظر أدناه تحت البند الخامس)، وأخيراً تلك المتعلقة بدوره بصفته القائد المسؤول عن الفرقة ٢٥١ (انظر أدناه تحت البند السادس).

بقدر ما تناولت شهادة الشهود - كما هو الحال في كثير من الأحيان - العديد من المجمعات المذكورة أعلاه، فإن الشهادة ذات الصلة وتقييم مدى إمكانية متابعتها تم عرضها حيثما كان تركيزها أو حيثما كانت أهميتها الكبرى بالنسبة للإجراءات؛ وفيما عدا ذلك، يشار إلى ذلك. وعلى سبيل المثال، تناول أعضاء هيئة المحكمة بالتفصيل الشهود الذين كانوا على اتصال

مباشر مع المتهم في إطار تقييم الأدلة المتعلقة بشخص المتهم أو دوره، بغض النظر عما إذا كانوا قادرين أيضا على الإدلاء بشهاداتهم بشأن وقائع حول مسار النزاع الداخلي في سوريا أو ما إذا كانوا مدعين بالحق المدني.

قدم مكتب الشرطة الجنائية الاتحادية، كما أفاد ضابط تحقيق الشرطة - الشاهد ز ١٠ - مجموعة من الصور العشوائية لثمانية رجال في منتصف العمر بجبهة صلعاء وشارب ووحمة في نفس مكان المتهم؛ وتظهر المتهم في الصورة رقم ٢ من مجموعة الصور. ويشار إلى الصور الفوتوغرافية لمزيد من التفاصيل وفقاً للمادة ٢٦٧ (١) الجملة ٣ من قانون الإجراءات الجنائية (ملف موضوعي، المجلد الأول-١، ص ١٤٣-١٤٩). في إجراءات التحقيق الأولي، تم استخدام نموذج الصور الفوتوغرافية في بداية استجواب الشرطة لجميع الشهود الذين قد يكونون على اتصال بالمتهم في سوريا، كما ذكر الشاهد ز١٠ والشهود المعنيون أيضاً. وفيما يتعلق بالصورة الفوتوغرافية الاختيارية المذكورة أدناه في تقييم الأدلة، فهي نفسها.

اولا - أقوال المتهم

تستند أقوال المتهم عن نفسه وفي الموضوع في المقام الأول إلى الإفادات التي أدلى بها في عدة نقاط خلال الجلسة الرئيسية. كما تم الاستماع إلى المتهم واستجوابه كشاهد عدة مرات في قضايا أخرى قبل الشروع في إجراءات التحقيق ضده. وفي وقت أبكر من ذلك، قام بإعداد سيرة ذاتية مكتوبة على الآلة الكاتبة استعداداً لقبوله كلاجئ في جمهورية ألمانيا الاتحادية.

١) أقوال

باختصار، يدعي المتهم أنه كان خلال فترة وقوع الجريمة فاقداً للصلاحيات بسبب انتمائه الديني السني، والمكانة العليا لرئيس الفرع ٤٠، حافظ مخلوف، وموقفه المعارض الذي اعترف به رؤساؤه، وأنه (لم يعد) يتمتع بأي صلاحيات لاتخاذ القرار في الفرع ٢٥١. وكان قد ساعد بقدر الإمكان المعتقلين والأشخاص المنتقدين للنظام. وكان قد وضع خططاً ناضجة للهروب في مرحلة مبكرة، لكنه لم يتمكن من تحقيقها قبل فراره في نهاية المطاف. بالتفصيل:

أ) في اليوم الخامس من الجلسة الرئيسية، قدم المتهم في البداية بياناً معداً ومفصلاً يتعلق أساساً بمسيرته المهنية وأنشطته في الخدمة السرية والقيود المفروضة عليه، فضلاً عن معلومات عن اتصاله بشهود أفراد سبق استجوابهم في إجراءات التحقيق الأولية وبأشخاص يرى المتهم أن لديهم معلومات تبرئته.

أ أ) فيما يتعلق بتعليق المتهم على ظروفه الشخصية والفترة التي سبقت التحاقه بجهاز المخابرات السوري والفترة التي تلت فراره من الخدمة، فإن أقواله معروضة بمزيد من التفصيل في سياق تقييم الأدلة المتعلقة بشخصه (فيما يلي تحت البند سادسا) ونوجزها هنا فقط:

وفيما يتعلق بالفترة الزمنية التي سبقت التحاقه بجهاز المخابرات السورية، ذكر المتهم مسقط رأسه - قرية الحولة في منطقة حمص - ودراسته المدرسية والجامعية (دراسة الحقوق في جامعة دمشق). وعندما كان في السنة الرابعة من دراسته، عرضت عليه وزارة الداخلية السورية فرصة المشاركة في دورة لضباط الصف في جهاز الشرطة. التحق بها في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ وأكمل السنة الرابعة من دراسته في الجامعة بالتوازي مع خدمته. ثم عمل بعد ذلك لعدة سنوات كضابط صف في مختلف فروع إدارة الهجرة والجوازات. ثم شارك بناء على طلبه في دورة لضباط الشرطة المحتملين في "كلية الشرطة" في دمشق اعتباراً من ٢٢ آب/اغسطس ١٩٩٢ وأتمها بنجاح برتبة ملازم أول. وبما أنه أكمل الدورة كأفضل ثانٍ في سنته، فقد سُمح له في البداية بالبقاء كمحاضر في أكاديمية الشرطة.

وفيما يتعلق بالفترة التي أعقبت فراره، وصف المتهم جهوده للحصول على اللجوء في جمهورية ألمانيا الاتحادية بمشاركة المعارض السوري ز ٢ ومغادرته من الأردن إلى ألمانيا والصعوبات التي واجهها أثناء زيارته لابنته في تركيا في عام ٢٠١٥. وردت تعليقات أخرى في إفادته المتعلقة بالسيرة الذاتية التي قدمها للشاهد ز ٢ قبل مغادرته واستجواب الشرطة له في ألمانيا فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في السيرة الذاتية والاستجواب (انظر أدناه تحت البندين ٢ و٣).

ب ب) في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ - وفقا لأقوال المتهم في القضية - تم تعيين أفضل ثلاثة خريجين من برنامج تدريب الشرطة، بمن فيهم هو نفسه، في "إدارة أمن الدولة"، حيث تلقوا في البداية دورات نظرية. وتم تعيينه فيما بعد في "الفرع ٢٥١" كضابط دورية. وكانت المهمة الموكلة إليهم هي القيام بدوريات لحماية منطقتي "المهاجرين" و"المالكي" في دمشق، حيث كانت توجد معظم السفارات. في منتصف عام ١٩٩٦، تم تعيينه في "مركز الإدارة"، حيث عمل ضابط تحقيق في "فرع التحقيقات". كان هذا مكتبًا للشؤون القانونية في الإدارة. وظل هناك حتى حصل على رتبة رائد. وفي تشرين الأول/اكتوبر ٢٠٠٦، تم نقله إلى "الفرع ٣٠٠"، فرع مكافحة التجسس، حيث عمل هناك حتى ٩ آب/اغسطس ٢٠٠٨. ثم نُقل (مرة أخرى) إلى الفرع ٢٥١، الذي أشار إليه أيضًا باسم فرع "الداخلية"، كرئيس "الفرع للتحقيقات". وكان رئيس الفرع، توفيق يونس، قد أخبره أنه يجب أن يتولى فرع التحقيقات.

ج ج) فيما يتعلق بهيكلية جهاز المخابرات العامة الفرع ٢٥١، أرفق المتهم رسماً تخطيطياً لمرافعة دفاعه، ويشار إليه فيما يتعلق بالتفاصيل الإضافية للتمثيل البياني عملاً بالمادة ٢٦٧ (١) الجملة ٣ من قانون الإجراءات الجزائية (محضر الجلسة الرئيسية الخامسة يوم ١٨ أيار/مايو

٢٠٢٠، الملحق ٢، الصفحة التالية بعد الصفحة ٤٥). في الأعلى، ورد اسم اللواء محمد ديب زيتون بصفته "رئيس الجهاز". وأُدرج العميد توفيق يونس في مرتبة أدنى برتبة واحدة تحته، حيث تم تعيينه "رئيس الفرع ٥١"؛ ويليه في الرتبة العقيد حافظ مخلوف بصفته "رئيس الفرع ٤٠". ويوجد أربعة ضباط في المجموع، تتراوح رتبهم بين ملازم أول ومقدم، رغم أنهم بدورهم تم تعيينهم على أنهم ينتمون إلى الفرع ٤٠. وقد ذكر المتهم نفسه والمقدم ز ٥ باعتباره تابعًا لحافظ مخلوف. وكان الملازم أول ز ١١ مرؤوسًا له، وهو المتهم.

ويذكر المتهم في مكان آخر من بيان الدفاع أن الضابطين الرائد ز٥ والمقدم ز١١، ومأمور السجن، وستة محققين آخرين، وعدد معين من حراس السجن، وهو نفسه كان يعمل في فرع التحقيقات الفرعي.

فيما يتعلق بالظروف المحلية، أوضح المتهم:

> "لا يوجد في الفرع ٢٥١ سوى ١٩ زنزانة مرقمة من ١ إلى ١٩. توجد ١٤ زنزانة على المحور الشمالي الجنوبي، وخمس زنزانات على المحور الغربي الشرقي. كما توجد أربع غرف أخرى. اثنتان منها كبيرتان نسبيًا (زنزانتان كبيرتان (زنزانات تجميع) وزنزانتان أصغر حجمًا تسمى "المزدوج". خلال "الأحداث السورية"، تم تحويل فناء إلى زنزانة خارجية ذات سقف معدني".

في سجن الفرع، لم يكن هناك أي أجهزة مثل السلاسل لتعليق السجناء. ووصف المتهم مكتبه الخاص بأن مساحته كانت ٣ × ٣ أمتار ويجاور غرفة نوم يمكن أن يجري منها مكالمات هاتفية سرية.

دد) أدلى المتهم بالبيانات التالية بشأن ادعاءات الجريمة بالمعنى الضيق:

(١) مع اندلاع المظاهرات ضد سلطة الدولة في سوريا في ١٥ آذار/مارس ٢٠١١، "تغير كل شيء". فقد اندلعت الفوضى في البلاد. وتم تشكيل خلية أزمة، أُنشئت لها إدارات محلية في جميع إدارات المحافظات، وفي مختلف الأجهزة الأمنية وأجهزة الشرطة، بما في ذلك في الفرع ٢٥١، وكان من أعضائها رئيس الفرع العميد توفيق يونس، وكذلك ضباط من الحرس الجمهوري وضباط من "الفرقة الرابعة". وهو، أي المتهم، لم يكن ينتمي إلى "الخلية". وحسبما يصفه بمزيد من التفصيل، قررت اللجنة نشر الحرس الجمهوري و"الفرقة الرابعة" ووحدات استخبارات فردية ذات مسؤوليات محلية محددة بوضوح لمكافحة المظاهرات في أحياء دمشق والمناطق المحيطة بالمدينة، وكان الغرض من ذلك قمع المظاهرات، وخاصة في الضواحي الشرقية لدمشق. وقد اتسمت إجراءات الحرس الجمهوري ضد المتظاهرين بالقسوة. وقد أحيل

جميع المعتقلين الذين اعتقلتهم هذه القوات إلى الفرع ٢٥١. وكان السجن هناك يتسع لـ ٢٠٠ شخص؛ إلا أنه "كان أكثر من ممتلئ بالأشخاص، حيث بلغ عددهم حوالي ١٠٠٠ شخص".

وفيما يتعلق بالظروف السائدة في سجن الفرع، يقول المدعى عليه:

> "أما بالنسبة للرعاية الطبية البائسة والنقص الكارثي المعلن في الطعام، فقد كانت هذه مسؤولية رئيس الفرع ٢٥١. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن نضع في الاعتبار العدد الكبير من المحتجزين. وقد اشتكيت له ثلاث مرات بسبب الأوضاع العامة في السجن. وطلب مني بعبارات لا لبس فيها ألا أذكر هذه المسألة مرة أخرى".

كانت هناك حادثة قام فيها قائد أحد ألوية الحرس الجمهوري بإحضار ٧٠٠ سجين احتياطي. تم استدعاء جميع ضباط التحقيق وجميع المحققين من الإدارة المركزية وأمر رئيس جهاز المخابرات، اللواء علي مملوك، بإجراء تحقيقات استمرت حتى اليوم التالي. ومن بين هؤلاء المعتقلين، "تم إطلاق سراح بعضهم [...]، وتم نقل البعض الآخر إلى المركز".

ومع ذلك، لم تحدث وفيات في الفرع. يسعى المدعى عليه بعد ذلك إلى تفنيد أقوال هؤلاء الشهود الذين أدلوا بأقوالهم حول وفاة السجناء أثناء شهادتهم في الإجراءات الأولية. كما أنه يدرج أسماء الشهود الذين وصفوا اتصالهم الشخصي به أثناء الإجراءات التمهيدية وتعليقاته على شهادتهم. وتوخياً للوضوح، استنسخ أعضاء هيئة المحكمة المعلومات المتعلقة بهؤلاء الشهود في تقييم إفادات الشهود ذات الصلة. ويذكر المتهم أيضا أنه في بعض الأوقات كان يتم إحضار جثث أو أشخاص مصابين بجروح خطيرة إلى الفرع من قبل قوات الأمن الخارجية؛ وكان يتم نقل القتلى والمصابين على الفور إلى المستشفى.

(٢) ثم يصف المتهم بعد ذلك كيف أنه لم يكن مستعداً لقبول العدد الكبير من المعتقلين تعسفياً، وأنه قام بعمليات الإفراج، وكيف أنه تم تجريده من سلطته نتيجة لذلك.

وكانت هناك قوائم طويلة بأسماء "قادة المظاهرات والمحرضين عليها". وكان هو، المدعى عليه، قد أراد التحقق مما إذا كان المعتقلون الذين تم إحضارهم إلى الفرع مطلوبين بموجب مذكرة توقيف. وبالنسبة للأشخاص الذين لم تكن أسماؤهم مدرجة في القوائم، "بدأ في إصدار شهادة إفراج حتى يتم الإفراج عنهم". وفي بداية شهر نيسان/أبريل ٢٠١١، تم استدعاؤه، أي المتهم، إلى مكتب العميد يونس. وقال له إن "سكان قريتك في الحولة [قد] تظاهروا يوم الجمعة"، الآلاف منهم؛ وكانوا خونة. وقد فهم هو، أي المتهم، ذلك على أنه تلميح وتهديد في اتجاهه. ومن هذه النقطة فصاعدًا، كان مقتنعًا بأنه سيطر إلى الفرار. وفي الأسبوعين التاليين، "تدخل الحرس الجمهوري". أخبر يونس مرتين أخريين أن قوات الحرس الجمهوري تعتقل

العديد من الأشخاص بشكل تعسفي. ثم طُلب منه عدم تكرار ذلك مرة أخرى. بالإضافة إلى ذلك، في بداية شهر حزيران/يونيو ٢٠١١، قام قادة من الحرس الجمهوري، على وجه التحديد، بتقديم شكوى ضده إلى رئيس الفرع لأنه كان قد أفرج عن معتقلين وهو من قرية الحولة. وقد تم التشكيك في ولائه. تم استدعاؤه مرة أخرى إلى رئيس الفرع، حيث تم إبلاغه بأن الفرع الذي كان يرأسه سيتم إصلاحه.

في بداية شهر تموز/ يوليو ٢٠١١، سحب رئيس الفرع اختصاصاته بأثر فوري وأصدر تعليماته لأشخاص آخرين لتولي مهامه. وادعى المتهم ما يلي كخلفية لهذا الإجراء:

> "من آذار/مارس إلى حزيران/يونيو ٢٠١١، ساعدت المعتقلين أينما استطعت. كان عليّ إعداد ملخص مكتوب لجميع التحقيقات التي أجراها المحققون وإرساله إلى اللواء يونس. في هذه الملخصات، كنت قادرًا على تقديم توصيات:
>
> فعلى سبيل المثال، إذا تم إحضار ٧٠ سجيناً إلى فرعنا وتقسيمهم على من يجب أن يكون مسؤولاً عن كل واحد منهم، فقد أُعطيت في إحدى هذه الحالات عشرة سجناء مثلاً لاستجوابهم. وتم استجواب السجناء الستين الآخرين من قبل ضباط آخرين. أجريت أنا استجواباتي، وأجرى الآخرون استجواباتهم وقدموا لي تقارير استجوابهم. ثم قمت بعد ذلك بكتابة محضر شامل لجميع التحقيقات، وكما سبق ذكره أعلاه، أوصيت بإطلاق سراح جميع المشاركين غير المسلحين في المظاهرات وجميع أولئك الذين أنكروا مشاركتهم في المظاهرات على الإطلاق، وهو ما تم بعد ذلك. وقد حدث ذلك بشكل يومي. كانت وجهة نظري ولا تزال أن المتظاهرين غير المسلحين أبرياء ويجب إطلاق سراحهم، أما المتظاهرون المسلحون فلا. هكذا جاءت نسبة السجناء الذين لم يتم الإفراج عنهم ثم تم نقلهم إلى الفرع ٢٨٥. ويمكنني القول بالفعل أنني لم أتمكن من الاستمرار في ذلك بعد حزيران/يونيو ٢٠١١ لأنه، كما سأصف لاحقًا، تم سحب صلاحياتي مني تمامًا".

ثم يصف المتهم في بيان دفاعه كيف "تم توزيع المهام (...)"، ويسمي الضباط الذين تم تعيينهم في فرعه الفرعي. كان المقدّم ز ٥ - تُذكر رتبة هذا الضابط أحياناً برتبة "رائد" - مع اثنين آخرين من المحققين من ذوي الانتماء الديني العلوي، مسؤولاً عن أعمال التحقيق، أي استجواب المتظاهرين المسلحين والسجناء الموقوفين احتياطياً الذين اتهموا بتمويل المظاهرات. وقد قام المقدم ز ٥ بإحالة النتائج مباشرة إلى رئيس الفرع، حيث تم تجاهله هو المتهم في هذه العملية. كما أصبح المقدم ز ٥ حلقة الوصل بين رئيس الفرع ورئيس إدارة الأزمات. وكان هو، ز ٥، قد

زود فريق إدارة الأزمات بجميع المعلومات اللازمة عن التحقيقات التي أجراها، ولا سيما عن أماكن ومنازل المتظاهرين، حتى يتمكن الجيش بعد ذلك من قصف هذه الأماكن.

تولى الملازم ز١١ وأربعة محققين آخرين استجواب المتظاهرين السلميين. بالإضافة إلى ذلك، قام ضباط الفرع ٤٠، تحت إشراف العقيد حافظ مخلوف، بإجراء الاستجوابات بشكل مستقل، دون أن يُسمح له هو، المتهم، بالتدخل. وكانت مهمته "التحقق" من نتائج استجوابات الملازم أول شنان. ثم ذكر المتهم بعد ذلك: "كان من المقرر نقل جميع السجناء إلى الفرع ٢٨٥ وفقًا للأوامر الجديدة الصادرة من اللواء يونس".

يصف المتهم مسار أنشطته اللاحقة على النحو التالي:

> "بعد أن اشتكاني قادة الحرس الجمهوري إلى رئيس الفرع ٢٥١، وبعد أن تم تقليص صلاحياتي، انشغلت الآن حصريًا بعرض نتائج التحقيق على رئيس الفرع. وخلال هذه الفترة، غبت عن السجن لعدة أشهر. ثم استدعاني اللواء توفيق يونس، رئيس الفرع، وأدرك أنني لم أحضر إلى السجن منذ فترة. فأجبته بأنني تصرفت وفقاً للأوامر بعد أن تم تكليفي بالمهام الجديدة المذكورة أعلاه. ونصحني بأن أحضر بين الحين والآخر لمدة نصف ساعة على الأقل إذا كنت في الخدمة حتى لا يدرك الموظفون أن الفرع قد تم تقسيمه بالفعل إلى ثلاثة أقسام، وأنه قد تم إنشاء ولاية داخل ولاية. كنت أتصرف وفقًا لذلك، دون استشارة أحد. لم أكن مسؤولاً عن التحقيقات في ذلك الوقت. ومن مكالمة يونس الهاتفية استنتجت أن رئيس السجن هو من أخبره بذلك".

ثم وصف المتهم بعد ذلك أن طلبًا كان قد تقدم به "لنقله من جهاز الأمن إلى الشرطة" قد تم قبوله من قبل اللواء يونس و"ألقي به مباشرة في القمامة". وقبل نقله إلى الفرع ٢٨٥، كان هو، أي المتهم، قد لاحظ أن العديد من السجناء قد نُقلوا إلى المستشفى. كما سمع ذات مرة صرخات في مكتبه في الفرع ٢٥١. وعندما اتصل بالسجن لمعرفة ما كان يحدث هناك، قيل له إن الرائد ز ٥ كان يستجوب "أشخاصًا مسلحين" بحضور ضباط من الفرع ٤٠ وكان يستخدم العنف في هذه العملية. ثم ذكر المتهم في إفادته أسماء ضباط هذه الشعبة الفرعية بالاسم وادعى أنهم كانوا مخولين بإجراء استجوابات "للمحبوسين احتياطياً" الذين اعتقلوهم وإحالة النتائج مباشرة إلى العقيد حافظ مخلوف الذي أحالها بدوره مباشرة إلى رئيس جهاز المخابرات، اللواء ديب زيتون، متجاوزاً العميد توفيق يونس.

وكان معظم الأسرى الذين أحضرهم الحرس الجمهوري يعانون من إصابات أو كسور في العظام، وبعضهم مصاب بجروح في الرأس تهدد حياتهم. وكان المتهم قد أبلغ العميد توفيق يونس بذلك فأمره بتوثيق الحالات ودعمها بالصور وتسليم السجناء إلى مستشفى الهلال الأحمر

أو المستشفى العسكري في حرستا. منذ شهر حزيران/يونيو ٢٠١١، كانت المظاهرات تُنظم ليلاً وتُنفذ بالسلاح. وظهرت مجموعات دينية من أجل مقابلة رئيس الفرع والحصول على الإفراج عن المعتقلين تعسفاً أو كبار السن أو المرضى.

وقد اتصل يونس بالمتهم مرة واحدة وطلب منه إعداد قائمة بأسماء السجناء الذين يمكن الإفراج عنهم، وخاصة المتظاهرين العزل من السلاح. وانتهز هو، المتهم، الفرصة لإضافة المزيد من الأسماء إلى القائمة حتى يتم الإفراج عن المزيد من الأشخاص. "كنت أفعل ذلك في كل مرة إلى أن تم نقلي من الفرع ٢٥١ إلى الفرع ٢٨٥". وكان قد ساعد شخصًا واحدًا على وجه الخصوص من قائمة ز ١٢ على إطلاق سراحه.

وفيما يتعلق بالمعلومات التي قدمها المتهم السابق (أ) بأنه أي المتهم كان لا يزال رئيسًا لفرع التحقيقات الفرعي ومسؤولاً عن السجن في الفرع ٢٥١ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ادعى المتهم (أ) أنه من الواضح أنه لم يكن لديه المعلومات, "أن اختصاصاتي قد سُحبت مني، منذ بداية حزيران/يونيو ٢٠١١، وأن مهمتي الجديدة كانت نقل نتائج التحقيقات التي أجراها ز ١١ إلى رئيس الفرع".

ثم وصف المدعى عليه التقسيم الجديد للمهام التي ادعى أنها كانت على النحو التالي:

> "كان المسؤولون عن الفرع ٤٠ يعملون الآن بشكل مستقل في منطقة "السجن". وكان الرائد "ز ٥" يحيل شخصيا نتائج الاستجوابات مباشرة إلى رئيس الفرع ٢٥١ بتوقيعه. كما قام ضباط الفرع ٤٠ أيضًا بإحالة نتائج استجواباتهم للسجناء في سجن الفرع ٢٥١ إلى رئيس الفرع ٤٠ دون عرض هذه النتائج عليّ أو على رئيس الفرع. وكان رئيس الفرع ٤٠، العقيد حافظ مخلوف، يحيل هذه النتائج شخصيًا إلى رئيس جهاز مخابرات أمن الدولة بتوقيعه. وكان من الفريد أيضا أن نتائج التحقيق أحيلت مباشرة من رئيس الفرع إلى رئيس مخابرات أمن الدولة دون أن تصل هذه النتائج أولا إلى رئيس الفرع. وأسباب ذلك معروفة جيدًا: فهو كان فوق القانون وأقوى من رئيس الشعبة بل وأقوى من رئيس جهاز مخابرات أمن الدولة".

(٣) وصف المتهم سبب نقله إلى "الفرع ٢٨٥" على النحو التالي:

> "في نهاية آب/اغسطس ٢٠١٢، أحضرت دورية تابعة "للفرع الرابع" أحد عشر سجيناً محبوساً احتياطياً. وكان السجن مكتظاً في ذلك الوقت؛ وكان هو، المتهم، في نوبة ليلية. ثم أوعز إلى رئيس فرع الإعتقال بالتحقق من أسماء السجناء في القوائم وفي الحاسوب. وقد ثبت أنهم لم يكونوا مدرجين على أي

قائمة مطلوبين ولم تكن هناك أوامر اعتقال بحق هؤلاء الأشخاص. كانت هذه القائمة موجودة منذ عام ٢٠٠٣، أي منذ حرب العراق. في هذه القائمة، تم وضع الأشخاص المشتبه في تورطهم في الإرهاب، على سبيل المثال السوريين الذين قاتلوا من أجل العراق، على قائمة المطلوبين. أبلغت رئيس الدورية أن هؤلاء السجناء ليسوا مطلوبين، لذلك لم نتمكن من أخذهم. بعد ذلك مباشرة، استدعاني قائد الفرقة، العميد توفيق يونس، وبدأ التحقيق معي لأنني لم آخذ الأسرى الذين أحضرتهم دورية من "الفرقة الرابعة". شرحت له السبب. ثم أبلغني أنه سيتم فرض عقوبة تأديبية عليّ، وأنه سيتم تدوين ذلك في ملفي، وأنه سيتم نقلي في الوقت نفسه".

كانت عقوبته الحبس لمدة ٢٠ يوماً، مع وقف التنفيذ تحت المراقبة. وفي اليوم التالي تلقى إخطاراً بنقله "إلى الإدارة". وفي حين أنه كان يخضع لتدابير رقابية صارمة أثناء عمله في الفرع ٢٥١، فعلى سبيل المثال كانت دورية تقله في الصباح وتوصله إلى منزله في المساء، فإن تدابير الرقابة في فرع ٢٨٥ كانت مخففة جداً.

(٤) أدلى المتهم بالبيانات التالية فيما يتعلق بالتخطيط لهروبه من الخدمة وتحقيقه:

في وقت لم يحدده - وهو الجزء ذو الصلة من الإفادة التي تلي وصف الانسحاب المزعوم من السلطة في حزيران/يونيو ٢٠١١ - كان المتهم، في وقت لم يحدده - وهو الجزء ذو الصلة من الإفادة الذي يلي وصف الانسحاب المزعوم من السلطة في حزيران/يونيو ٢٠١١ - قد اتصل بـ ز ١٣ من الجيش السوري الحر عن طريق صهره. وقد أبلغه هذا الأخير أنه تشاور مع قائد مجموعته وتوصل إلى استنتاج مفاده أنه هو، المتهم، الوحيد القادر على تنظيم عملية الفرار. بدافع الخوف على عائلته، "رفضت فكرة الخروج بمفردي". "لاحقًا" طلب من العقيد ز١٤ الذي كان يعيش في قرية جديدة في الضواحي الجنوبية الغربية لدمشق أن يستفسر من الجيش السوري الحر هناك "من أجل تنظيم عملية فرار". وقد قيل له أن الجيش السوري الحر لا يمكنه القيام بذلك له ولعائلته.

في الاجتماعات التي عُقدت منذ حزيران/يونيو ٢٠١١ مع ممثلين من مختلف أنحاء المدينة، كان هناك "رجل لطيف جداً" من دوما يدعى ز ١٥. كشف له المتهم أنه يحتاج إلى دعمه لكي يتمكن من الهرب والذهاب إلى منطقته. طلب منه الرجل أن يبقى في الخدمة لكي يكون مفيدًا قدر الإمكان دون لفت الانتباه.

بعد معاقبته، أي المتهم، ونقله إلى الفرع ٢٨٥، أصبح عمله هناك هادئًا جدًا. ومع ذلك، كان لديه خطط للفرار من الخدمة وكان ينوي استغلال فرصة مواتية بمساعدة زميله العقيد زياد ز١ لتنفيذ عملية الفرار.

فقد كان صديقاً للعقيد زياد ز ١ منذ دراستهما المشتركة في كلية الشرطة. وكان المتهم قد كشف لـ ز ١ أنه يريد الفرار من الخدمة في أقرب وقت ممكن، هو وعائلته. ومن جانبه، قال ز ١ أنه سيهرب قبل المتهم ويذهب إلى الأردن. وكان قد وعده بأنه سيتصل بشخص يمكنه أيضاً إحضاره، أي المتهم، إلى الأردن. وفي اليوم التالي، تلقى هو، المتهم، مكالمة هاتفية من شخص أخبره أن كل شيء جاهز. وطُلب منه الذهاب مع عائلته إلى منطقة الدويلعة في المنطقة الحدودية بين دمشق وريف دمشق؛ ثم "نقلوا من بيت إلى بيت، إن جاز التعبير" في منطقة جنوب دمشق إلى أن تمكنوا من عبور الحدود إلى الأردن ليلة ١٤ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

وفيما يتعلق بدافع فراره، ذكر المتهم في إفادته أنه كان "قادراً أساساً على التماهي مع النظام القانوني والدولة السورية والقيام بواجبي" حتى ١٥ آذار/مارس ٢٠١١، عندما تغير كل شيء في سوريا، ولكن لم يعد كذلك بعد ذلك. وهو ينحدر من عائلة كان معظم أفرادها قد انشقوا عن النظام السوري؛ فعلى سبيل المثال، كان اثنان من أعمامه من جهة والده من قادة المظاهرات في بلدته الحولة. وبفراره، ترك ٢٦ عامًا من الخدمة العسكرية خلفه وأصبح لاجئًا لأنه لم يرغب في دعم الأحداث في سوريا. أما الرتب العليا التي وافقت على نهج النظام في التعامل مع الانتفاضة فقد كان من الممكن أن تستمر في خدمته بدعم من مختلف الدول المتحضرة التي لم تكن لتضطر من جانبها إلى العيش في حرب أهلية وحرب. وهو نفسه لم يُجبر على مغادرة سوريا لأن جماعات المعارضة كانت تستهدفه هو وعائلته كما كانت تدعي السلطات المضطهدة. بل كان هو نفسه مقربًا من المعارضة. كان الحكام وأجهزتهم يشكّون في ولائه بسبب خلفيته، وقد فعلوا ذلك منذ الأيام الأولى للأحداث في سوريا. وكان "لم ينجح في الفرار إلا عندما كانت الظروف مواتية". لقد تعرض للعديد من الانتهاكات للقانون، لكنه لم يتمكن من فعل أي شيء حيالها.

(٥) وأدلى المتهم أيضا بإفادات لعدد كبير من الأفراد، الذين تم استجواب بعضهم كشهود في إجراءات التحقيق ووصفوا اتصالهم الشخصي به، وعارضوا في معظمهم هذه الإفادات. ومن أجل تنظيم عرض الوقائع وفهمها بشكل أفضل، قام أعضاء هيئة المحكمة بعرض هذا الجزء من الإفادة وتقييمه عند تقييم شهادة الشهود المعنيين.

وفي سياق هذه الإفادات، ادعى المتهم أيضا أنه لم تحدث وفيات في الفرع ٢٥١، على الأقل في عام ٢٠١١؛ بل إن الجثث كانت تُنقل إلى الفرع ٢٥١ من قبل موظفي الفرع ٤٠ والحرس الجمهوري والفرقة الرابعة، حيث كان هذا الفرع هو مقر " إدارة الأزمات" التي كانت مسؤولة عن التعامل مع الأسلحة والسيارات المصادرة ونقل المصابين أو القتلى. وقد وصف المتهم أقوال الشهود والمتهم السابق "أ". الذي أدلى بشهادته في الإجراءات التمهيدية في حالة الوفيات، بأنها كاذبة، وفي بعض الحالات كانت هناك توضيحات أكثر تفصيلاً لعكس ذلك.

كما ذكر المتهم أسماء أشخاص، لم يفصح عن معظمهم باعتبارهم متواجدين خارج أوروبا، كان من المفترض أن يعرفوا موقفه "من الثورة ككل"، وتعاطفه مع المتظاهرين، وأوضاع الفرع، وتعالي العقيد حافظ مخلوف وتسلطه - غير محدد وغير مؤرخ - وجهوده في الإعداد لهروبه. فعلى سبيل المثال ذكر حادثة - غير محددة زمنياً - اتصل به ضابط شرطة يدعى ز١٦ واشتكى له من أن دورية أمنية من إحدى فروع الفرع ٢٥١ اقتحمت محلاً تجارياً في إحدى بلدات منطقة دمشق وأخذت مليوني ليرة سورية من خزنة وأساءت لصاحب المحل وأمسكته. ولم يتمكن المتهم من فعل أي شيء لأن الدورية كانت تحت قيادة العقيد حافظ مخلوف. وفي وقت لاحق، اقتيد السجين إلى الفرع ٢٥١ وأرسله هو، المتهم، مباشرة إلى المستشفى، حيث توفي متأثراً بنزيف داخلي. وكان رئيس الفرع قد طلب منه رئيس الفرع عدم التدخل في شؤون مخلوف.

(٦) في نهاية أقواله، أكد المتهم على ثقته في النظام القضائي الألماني. وعلاوة على ذلك، أعرب عن أسفه "للمحكمة، وكذلك للشهود المصابين وعائلاتهم" قائلاً:

> "إنني آسف للوضع في سوريا، كما هو الحال في البلدان العربية الأخرى المماثلة، وأتمنى كثيراً لو كان من الممكن تحقيق ظروف ديمقراطية هناك بالوسائل السلمية دون ديكتاتورية وإرهاب ديني. كما أعرب عن تعاطفي وأسفي لجميع الضحايا وعائلاتهم، وكذلك لعائلات الذين فقدوا حياتهم منذ أحداث ربيع ٢٠١١. أنا لم أرتكب الجرائم التي اتهمت بها".

ب) بالإضافة إلى البيان الذي أدلى به المتهم في السياق الموصوف أعلاه، أدلى المتهم ببيانين تكميليين بعد استجواب الشهود في الجلسة الرئيسية الذين ذكروا أنهم كانوا على اتصال شخصي به.

أأ) تتعلق الإفادة الأولى باستجواب الشاهد ز ٧ - الذي تم استجوابه دون الكشف عن هويته - الذي جاء إلى الفرع في تموز/يوليو ٢٠١٢ بحثاً عن ابن عمه ز ٦ الذي يُزعم أنه كان محتجزاً في الفرع ٢٥١ وربما توفي هناك، وأجرى محادثة مع المتهم. أنكر المتهم أنه كان على اتصال مع الشاهد. وتحدث عن شخص ز ٦ المفقود وذكر في هذا الصدد، من بين أمور أخرى - بما في ذلك مهام عمله في ذلك الوقت:

> "في أواخر تموز/يوليو أو أوائل آب/اغسطس ٢٠١٢، عندما كنت مشغولاً بتفحص نتائج التحقيقات وإعداد المحاضر، جاءني المحقق ز ١٧ إلى مكتبي، وهو من مدينة السلامية والذي أخبرني أن الموظف ز ١٨ من "الفرع للغرف"، بما في ذلك الغرفة الطبية التي يرأسها المقدم ز ١٩، قد احتجز طبيباً من نفس منطقة المحقق المذكور أعلاه. وأذكر أن الطبيب كان يعمل في مستشفى

المجتهد في دمشق. وقد سأل عنه المحقق وبحث عنه في السجن، ولكن دون جدوى".

عرضت الغرفة الجنائية الإفادة، بقدر ما تشير تحديدًا إلى شهادة الشاهد (ز ٧)، في سياق تلك الإفادة.

ب ب) بعد شهادة الشاهدة ن ٢ أيضا، أدلى المتهم بإفادة تكميلية صحح فيها واستكمل أقواله الأصلية المتعلقة بالشاهدة من إفادته الأولى. ومن بين أمور أخرى، ذكر المدعى عليه هنا كيف أنه التقى بأخوات الشاهدة ن ٢، اللاتي كنّ أيضاً رهن الاحتجاز، وأجرى معها تحقيقات بنفسه وقام بحمايتها من استخدام العنف من قبل أشخاص آخرين. يتم تناول هذا الجزء من الإفادة بمزيد من التفصيل عند تقييم إفادة الشاهد.

ج) في كلمته الأخيرة، أكد المتهم بشكل مستفيض وجوهري أقواله السابقة، حيث قدم التلخيص التالي:

أأ) شرح المتهم أولاً مسار "الثورة السورية" بمزيد من التفصيل. بعد المظاهرة الأولى في دمشق بالقرب من المسجد الأموي، كان من الواضح أن النظام سيستخدم العنف لمواجهة الحركة باستخدام الشرطة وأجهزة المخابرات. كانت هناك اعتقالات واسعة النطاق، وارتفع عدد المعتقلين مثل تسونامي. وفي الوقت نفسه، تظاهر سكان بلدة الحولة، مسقط رأسه، ضد النظام.

كان مؤيدو النظام ومعارضوه يتواجهون داخل الأجهزة الأمنية. وقد صُدم المتهم بمدى وضوح الانقسام الطائفي. كان قد حاول تقليل عدد المعتقلين في فرع "الخطيب" في السجن، لأنه لم يكن مصممًا لاستيعاب هذا العدد الكبير من السجناء. كان يكتب ما يصل إلى ١٠٠ محضراً يومياً. واقترح الإفراج عن معظم المحتجزين وإحالة البعض الآخر إلى الفرع ٢٨٥.

وقد ازدادت أهمية الفرع ٤٠ ورئيسه حافظ مخلوف وتوسعت أهميته لتشمل منطقة ريف دمشق التي كانت في الواقع موكلة إلى أجهزة أمنية أخرى. وكان مخلوف قد استغل سلطته ونفوذه الكبيرين؛ حيث تم اعتقال عدد كبير من الأشخاص الذين تم إحضارهم إلى الفرع في حالة مزرية وإصابات مختلفة. قد تعرض المعتقلون للضرب في إطار "حفلة ترحيب" قادها المقدم "ز ٢٠" الذي عينه رئيس الفرع العميد توفيق يونس كمسؤول أمن الفرع. وكان المتهم قد نهى نفسه ذات مرة عن ضرب السجناء أو إساءة معاملتهم عند إحضارهم؛ ورداً على ذلك قال له رئيس الفرع في نفس اليوم إن جميع السجناء إرهابيون. بعد أن استدعاه رئيس الفرع في مناسبة أخرى، قيل له إن ٥٠ ألفاً من سكان بلدته كانوا يتظاهرون ضد النظام. وعندما رد عليه بأنه من الضروري معرفة ما هي مطالب الناس، وصف يونس المتظاهرين بالخونة وأمره أي المتهم بالعودة إلى مكتبه. ومن هذه اللحظة فصاعدًا، أصبح ولاؤه موضع تساؤل.

وفي وقت لاحق، شكلت قوات من الحرس الجمهوري والفرقة الرابعة لجنة تضم ضباطًا برتبة عميد، من بينهم يونس، وضباطًا آخرين. وكان رابط هذه اللجنة المقدم ز٥. وكان أعضاء اللجنة يجتمعون كل مساء في مقر الفرقة. وكان موضوع الاجتماع هو تمرير المعلومات التي تم الحصول عليها في الفرقة حول الأهداف التي سيتم إطلاق النار عليها من قبل معارضي النظام.

ب ب) نظرا للاعتقالات التعسفية - حيث كان يتم القبض على الناس في الشوارع والميادين - لم يكن سجن الفرع قادرا على استيعاب العدد الكبير من المحتجزين. عندما أثار المتهم هذه المشكلة للمرة الثالثة، تم توبيخه من قبل رئيس الفرع وطلب منه السكوت. خلال هذه الفترة، حاول الهرب من الخدمة دون جدوى. ومع ذلك، كان قد تمكن من مساعدة العديد من الأشخاص من خلال اقتراح عمليات التسريح والتعاون مع رؤساء اللجان المحلية.

ثم وصف المتهم بعد ذلك الشكاوى المقدمة من قادة الحرس الجمهوري التي سبق أن زعمها في بيانه الأول وإعادة تنظيم الفرع للتحقيقات. وفي النهاية، لم يعد هناك وظيفة تسمى "رئيس فرع التحقيق الفرعي". وبدلًا من رئيس الفرع، كان هناك سبعة ضباط "رؤساء" فيما يتعلق بالتحقيق المعني. وكان عليه فقط إرسال تقارير عن التحقيقات ومحاضر الاستجوابات بناء على أوامر رئيس الفرع. وكان السجن "مفتوحاً" ولم يعد الدخول إليه مقتصراً على فريق التحقيق.

في الفترة التالية قام رئيس الفرع بمرافقة عمليات عسكرية وأمنية أكبر في منطقة دمشق، بينما كان هو، أي المتهم، والمقدم ز٥ في الفرع. وقد تم تصنيف المعتقلين الذين تم إحضارهم وتصنيفهم وعرض نتائج الاستجوابات عليه وعلى المتهم بشكل جزئي فقط. وكان ز ٥، مع اثنين من المحققين المكلفين معه بشكل دائم، قد تولوا مناطق "الأشخاص المسلحين، والمستشفيات الميدانية، والتمويل، والتحريض، والنشطاء"، وقاموا مع المحققين بتعذيب المتهمين في هذه المناطق ليلاً ونهاراً. وعُرضت نتائج التحريات مباشرة على رئيس الفرع، دون أن يكون للمتهم أي دور في ذلك. بالإضافة إلى ذلك، حضر ضباط من الفرع ٤٠ إلى فرع "الخطيب". وعندما سمع المتهم صراخاً من السجن في أحد الأيام، اتصل بالسجن واستفسر عن السبب، فقيل له حينها إن المقدم ز٢١ من الفرع ٤٠ كان يستجوب المعتقلين ويعذبهم. وحسب ما يتذكره، فقد تزامن ذلك مع تقدم قوات الجيش السوري إلى الحولة - على الأرجح في آب/اغسطس ٢٠١١ - وعلم المتهم بوفاة أقاربه عن طريق عائلته. كان يرغب في السفر إلى المنطقة، لكن والده منعه من ذلك لأن المنطقة - كما أخبره والده - كانت تحت سيطرة مسلحين متطرفين.

وفي حوالي يوم رأس السنة الجديدة ٢٠١٢، كانت هناك موجة من الاعتقالات التي كُلف هو، أي المتهم، بإجراء "تحقيقات أولية" بشأنها، وفي أعقابها أثبت أن ١٧٠ من أصل حوالي ٢٠٠ معتقل لا علاقة لهم بالمظاهرات أو المعارضة. وبعد إبلاغ رئيس الفرع بذلك، كان قد طلب

إعداد محضر ووافق على مقترحاته، أي مقترحات المتهم، بالإفراج عن ١٧٠ معتقلاً وإحالة الثلاثين الباقين أو نحو ذلك إلى الفرع ٢٨٥. وكان المتهم قد منع جميع المحققين والموظفين من الاعتداء على المعتقلين. ثم اشتكى العقيد حافظ مخلوف من ذلك. وعلى الرغم من أنه عرض الملفات على رئيس الفرع ووافق الأخير مرة أخرى على الإجراء، إلا أنه أبلغه، أي المتهم، بأنه سيتعين عليه أن يتحمل مسؤولية الأمر. ثم تقدم بطلب نقل إلى وزارة الداخلية مرة أخرى. وكان رئيس الفرع يونس قد أوعز إليه بالبقاء في مكتبه ومواصلة فحص المحاضر. وفي هذه الحالة، أوعز المتهم إلى صهره بإجراء اتصالات مع الجيش السوري الحر.

وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢، وقعت مجزرة في الحولة. وبعد يومين، وبناءً على طلب من رئيس الفرع، كان من المفترض أن يتحدث المتهم عن ذلك في مقابلة مع محطة تلفزيونية روسية ويدعي أن المجزرة ارتكبها إرهابيون إسلاميون متطرفون. لكنه رفض واتهم بأنه "وضع كل أوراقه الخاسرة على الطاولة". وبعد فترة قصيرة تواصل مع ز ٢٢، وهو عضو في "لجنة حرستا"، الذي كان على علم بموقفه السلبي تجاه النظام. وكان قد ساعد ز ٢٢ بتسليمه العديد من المعتقلين من حرستا.

هو، أي المتهم، لم يصدر أي أمر بتعذيب المعتقلين أو إساءة معاملتهم أو استخدام العنف ضدهم. وقد ارتكبت الانتهاكات في فرع "الخطيب" حصرياً من قبل ضباط الفرع ٤٠ وبعض أفراد فرعه الخاص، مثل المقدم ز٥ على وجه الخصوص. وكانت الدوافع ذات طبيعة طائفية بحتة. فقد أرادوا "التماهي" مع الشخصين اللذين كانا مسؤولين عن كل شيء، وهما توفيق يونس وحافظ مخلوف. كما أنه، أي المتهم، لم يشارك ولو لمرة واحدة في أعمال ضد المتظاهرين خارج الفرع ٢٥١.

ج ج) ثم أشار المتهم إلى أشخاص متوفين ضمن الفرع ٢٥١. أُحضر إلى الفرع في ٢ أيار/مايو ٢٠١١ شخص كان قد تعرض للاعتداء من قبل أفراد من الحرس الجمهوري، حيث عُثر عليه ميتاً؛ ونُقلت الجثة إلى مستشفى "الهلال الأحمر". كما تم فحص شخص آخر مصاب بكسر مفتوح في ساقه اليسرى من قبل طبيب الفرع وأحيل إلى المستشفى، حيث توفي بعد نصف ساعة بسبب انسداد رئوي. في نيسان/أبريل ٢٠١٢، أُحضر رجل مصاب بطلق ناري وشخص آخر في صباح أحد الأيام من قبل موظفي الفرع ٤٠، وكان الأول قد توفي بالفعل، بينما توفي الآخر في مستشفى "الهلال الأحمر". وكان رئيس الفرع قد طلب منه، أي من المتهم، التزام الصمت بشأن الحادثين.

عندما كان يشارك فقط في التحقق من نتائج التحقيقات، كان يسمع في كثير من الأحيان عن نقل المحتجزين إلى المستشفى. كانت التجاوزات في سجن "الخطيب" ترجع إلى عدد المحتجزين الذي زاد إلى عشرة أضعاف الطاقة الاستيعابية الفعلية مع مرور الوقت، وسوء التغذية وسوء

الحالة الصحية للمعتقلين. وقد قام طبيب الفرع بتعذيب السجناء لأسباب طائفية، وكذلك فعل مدير السجن وبعض الضباط والموظفين الآخرين. وهو، أي المتهم، لم يكن موافقًا على ذلك، لكنه لم يكن قادرًا على فعل أي شيء حيال ذلك. كان توفيق يونس وحافظ مخلوف وحدهما المسؤولان عن ذلك، وكانا يعتبران كل سجين عدواً خطيراً للنظام.

كما أن المتهم لم يقم باختفاء أي سجين، بل كان متواجداً شخصياً للرد على جميع استفسارات ضباط المخابرات والشرطة والمدنيين الذين كانوا يستفسرون عن أسماء المعتقلين والتهم الموجهة إليهم. وبعد تغيير القانون، كان بإمكان الأقارب أيضاً الاتصال بمكتب المدعي العام الأول لمعرفة أماكن وجود المحتجزين.

د د) وفي الختام، أشار المتهم إلى أنه لم تكن لديه سلطة لإصدار الأوامر، وهو ما يرجع على وجه الخصوص إلى تدخل حافظ مخلوف الذي لم يُبعد عن السلطة إلا في عام ٢٠١٤. وبدلاً من ذلك، كان هو، أي المتهم، قد ساعد بقدر الإمكان. وفي الجلسة الرئيسية، تم تأكيد ذلك من خلال شهادة عدد كبير من الشهود.

لقد ترك وراءه ٢٦ عامًا من الخدمة وأيضًا العديد من الامتيازات حتى لا يتعرض أحد للأذى، لأنه لم يكن يريد أن يكون سببًا في إيذاء السجناء. وقد استشهد سبعة من أقاربه من بينهم حفيده البالغ من العمر عشر سنوات. وكان قد عمل في الفرع ٢٨٥ لأقل من ثلاثة أشهر. ولم يكن هناك أمر رسمي بتعيينه رئيسًا لفرع التحقيق الفرعي.

في كلمته الأخيرة، خاطب المتهم "الشعب السوري بأكمله"، ولا سيما "أقارب الضحايا والمصابين". وقال إنه آسف لأنه لم يتمكن من مساعدتهم وبذل المزيد من الجهد لوقف "آلة الموت". وأعرب عن رفضه للاعتقالات وإذلال الشعب السوري الذي شاركه مشاعره ومعاناته. كان هو نفسه وأقاربه أيضًا من بين الضحايا. لقد كانت أخبار الموت التي وصلته من منطقته مؤلمة. ولذلك فقد تحدث بصوت عالٍ، معرضًا مصيره ومصير عائلته للخطر. لقد فعل ما كان ممكنًا في ظل هذه الظروف حتى انتهز الفرصة للفرار. كان قد ترك كل عمله وراءه. وأخذت الأمراض المزمنة تنهك جسده شيئًا فشيئًا. كما أن عذاب اقتلاعه من وطنه وفراقه عن أسرته أثقل وجوده.

د) لم يكن المتهم مستعدًا لتقديم معلومات أو توضيحات تكميلية خلال جلسة الاستماع الرئيسية عندما تم استجوابه صراحةً.

٢) الاستماع إلى الشاهد واستجوابه

تم الاستماع إلى المتهم واستجوابه كشاهد من قبل سلطات شرطة برلين في إطار تحقيق أولي كان هو نفسه قد بدأه بسبب مخاوف من اتخاذ إجراءات من قبل المخابرات السورية. وفي وقت

لاحق تم استجوابه مرة أخرى كشاهد من قبل ضباط المكتب المركزي للمباحث في ولاية بادن فورتمبارج في إطار تحقيق آخر. ويعتبر أعضاء هيئة المحكمة أن هذه الاستجوابات قابلة للاستخدام بشكل عام. ولا يوجد ما يشير إلى أنه كان ينبغي توجيه تعليمات للمتهم كمشتبه به قبل أو أثناء استجوابه أو في سياق استجوابه؛ وعلى وجه الخصوص، لم تقدم أقواله أو التحقيقات الأخرى أدلة كافية على جرائم جنائية محددة منسوبة إليه.

أ) تم تقديم بلاغ لأول مرة بتاريخ ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٥ بسبب خوف المتهم من المراقبة من قبل عناصر المخابرات السورية. قد نقلت مضمون وملابسات الواقعة إلى أعضاء هيئة المحكمة الشاهدة ز ٣ التي كانت ترافق المتهم في ذلك الوقت، وضابط الشرطة الذي سجل الواقعة وهي الشاهدة ز ٢٣ .

كانت الشاهدة ز ٢٣ قادرة على تذكر الواقعة في حد أن المتهم وصف نفسه بأنه ضابط منشق من جهاز المخابرات السورية تم إحضاره إلى برلين من قبل وزارة الخارجية . كان المتهم يخشى أن يتم اختطافه من قبل المخابرات السورية. وفي هذا الصدد ذكر ثلاث حوادث شاهد فيها شخصان في كل مرة، بما في ذلك مرتين من قبل نفس الشخص. وكانت الشاهدة ز ٣ قد عملت كمترجمة عند تقديم البلاغات. كان المتهم قد أحضر معه وصفًا مكتوبًا للأحداث باللغة العربية، وقامت الشاهدة ز٣ بترجمته. أُرفق كلاهما - الأصلي والترجمة - بالتقرير. وقد أكدت الشاهدة ز ٢٣ ذلك. في الأوصاف المكتوبة، وصف المتهم بالتفصيل ما بدا له أنه أحداث مشبوهة، لا سيما عندما زار طبيب العائلة في يناير ٢٠١٥.

ب) الاستجواب اللاحق الذي استدعي إليه المتهم كشاهد، والذي جرى في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٥ في مقر المكتب المركزي للمباحث في ولاية برلين. وقد تم نقل محتواه والظروف المصاحبة له إلى أعضاء هيئة المحكمة من قبل المحققين والشاهدين ز ٢٤ و ز ٢٥.

أ أ) وصف الشاهد ز٢٤ أن سبب الاستجواب هو الشكوى الجنائية التي قدمها المتهم بسبب حالة تهديد مشتبه بها من قبل المخابرات السورية التي وصفها. وكأساس، كان لديه الملاحظات التي ترجمتها السيدة ز ٣ من الشكوى السابقة. كان الاشتباه في اتجاه نشاط عميل للمخابرات السرية من قبل أطراف ثالثة. وقد تم استدعاء المتهم عن طريق الشاهد ز ٣، وليس عن طريق مركز اللاجئين، من أجل حمايته.

كان المتهم قد تلقى التعليمات كشاهد. وبمساعدة مترجم شفهي، تم بعد ذلك استجوابه عن خلفيته المهنية ووضعه الحالي، ثم تم استجوابه عن المواقف التي شعر فيها المتهم بأنه مراقب. ولم تكن هناك أي مشاكل في التواصل مع المترجم الشفهي الحاضر. تمت ترجمة محضر الاستجواب رجعياً إلى المتهم. ثم قام بالتوقيع بالحروف الأولى على كل صفحة. ولذلك أخذ أعضاء هيئة المحكمة بافتراض أن المتهم قد تحدث كما وصفه الشاهد.

وقد بدت أقوال المتهم صحيحة بالنسبة له، أي للشاهد. ومع ذلك، فقد كان هو، الشاهد ز ٢٤، متشككًا للغاية بشأن حالات المراقبة والاضطهاد المزعومة. فقد كان كل شيء غير متسق؛ وبدا سلوك موظفي المخابرات المزعومين غير احترافي. ومع ذلك، كان قد تلقى تأكيدًا من وزارة الخارجية بأن المتهم كان يدعم المعارضة السورية. وكان الشاهد قد تساءل في بداية الاستجواب في ذلك الوقت عما إذا كان من الممكن أن تكون الأقوال قد اختلقت من أجل "الظهور بمظهر أفضل" في إجراءات اللجوء - التي كانت قد انتهت بالفعل في حالة المتهم - أو ما إذا كان المتهم يأمل في وضع سكني أفضل بسبب التهديد المزعوم والحماية المطلوبة من الشرطة.

وبعد الاستجواب، تم الاتصال به، أي بالشاهد، مرة أخرى من قبل الشاهد ز ٣، الذي وصف له حالة مراقبة مزعومة أخرى. وقيل إن المتهم شوهد من قبل سوريين في سيارة عند مغادرته مركز الشرطة. ولم تسفر التحقيقات في المسألة عن طريق البحث عن لوحة الترخيص والتحقيق مع المكتب الاتحادي لحماية الدستور ودائرة الاستخبارات الاتحادية عن أي نتائج. وعلى وجه الخصوص، ذكرت دائرة الاستخبارات الاتحادية أنه، على عكس ما كان عليه الحال قبل الأزمة، لم يتم التوصل إلى أي نتائج بشأن أنشطة الاستخبارات السورية التي تهدف إلى مراقبة الجالية السورية في الخارج. وكان قد استخدم في تقريره النهائي، الذي تم بموجبه وقف الإجراءات، مصطلح "الإدراك الانتقائي". ووفقًا للشاهد، فقد أساء المتهم تفسير المواقف اليومية لأنه كان يشك في أنه كان ملاحقًا باستمرار. وبعد ذلك أحيل الاستجواب إلى مكتب الشرطة الجنائية الاتحادية.

وكان الهدف من الاستجواب في الأساس هو معرفة ما إذا كان المتهم قد تعرض بالفعل لحالة تهديد وما إذا كان من الممكن التعرف على الأشخاص المعنيين. وكانت أنشطة المتهم في سوريا أقل أهمية بالنسبة له، أي للشاهد. وخلال الاستجواب، لم يكن هناك ما يشير إلى أن المتهم قد جعل نفسه عرضة للملاحقة القضائية. ولم يتطرق الاستجواب إلى التعذيب والاعتقالات والقتل. ولم يعني الفرعان ٢٥١ و ٢٨٥ أي شيء للشاهد.

وأكدت الشاهدة ز ٢٥ هذه الأقوال بشكل أساسي. وفي انطباعها، بدت أقوال المتهم غامضة من ناحية، وخوفه من ناحية أخرى معقولاً. وكانت قد تساءلت بنفسها كيف أدرك المتهم أنهما كانا عميلين للمخابرات.

ب ب) أدلى المتهم بالأقوال التالية أثناء استجوابه في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٥:

(١) بعد أن قدم المتهم معلومات عن نفسه ومسيرته المهنية حتى انتقاله إلى جهاز المخابرات السورية، وصف المتهم في التحقيق أنه انتدب إلى الشرطة السرية في بداية عام ١٩٩٥. وكان قد تلقى عدة دورات تدريبية، تولى جزء منها مدربون روس. ثم تم تعيينه في دمشق في "الأمن الداخلي". كان مكتبه يحمل الرمز "٢٥١". كانت دمشق مفرعة إلى "قطاعات أمنية" مختلفة.

كان هناك جهاز المخابرات الجوية، وجهاز المخابرات العسكرية، وجهاز الأمن السياسي، والشرطة العسكرية، وأمن الدولة. كان هو نفسه مسؤولاً عن منطقة سكنية معينة - الروضة ومليكة - حيث كان يقوم بدوريات وحراسة السفارات الموجودة هناك. في حزيران/يونيو ١٩٩٦، تم نقله كضابط إلى فرع التحقيق ٢٨٥ في دمشق. وكان قد تلقى قضايا من مختلف أنحاء البلاد وصدرت له تعليمات بالتحقيق فيها، حيث كان يعمل كل في مجال تخصصه. وكان هو نفسه مسؤولاً عن القضايا القانونية. وكان لديه ثلاثة مواضيع: أولاً القضايا السياسية والأمنية والمنظمات، وثانياً القضايا الجنائية وثالثاً القضايا التأديبية داخل قوات الأمن. وكان قد عمل في الإدارة من ٩ تموز/يوليو ١٩٩٦ إلى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وتمت ترقيته إلى رتبة مقدم خلال هذه الفترة.

في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، تم نقله إلى المكتب الفرعي لمكافحة التخريب في "المركز الرئيسي"، أي إدارة جهاز المخابرات الداخلية في كفر سوسة. عمل في ثلاثة أقسام: أولها "الأهداف الحيوية"، وكان يقصد بها حماية الوزارات، وثانيها التحقيقات، وثالثها مرافقة الوفود الأجنبية لحمايتها. وقد جاءت وفود فرنسية وإسبانية وبريطانية وروسية وإيرانية وصينية في إطار "مكافحة الإرهاب".

(٢) في ٩ آب/اغسطس ٢٠٠٨، أعيد تعيينه في "الفرع الداخلي"، الفرع ٢٥١. وعين رئيساً لفرع "التحقيقات" ورقي إلى رتبة عقيد في هذه الوظيفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وشارك بشكل خاص في مكافحة الإرهاب، على سبيل المثال مع تنظيمات القاعدة وجبهة النصرة والسلفيين.

بدأت "الأحداث" في سوريا في آذار ٢٠١١. ينحدر من منطقة حمص، وتحديدًا من الحولة. شارك أفراد عائلته بنشاط في المقاومة من خلال المشاركة في المظاهرات والمسيرات الاحتجاجية. قام الحرس الوطني باعتقال المتظاهرين ونقلهم إلى فرعه. تعرض هو، المتهم، لضغوط من عدة جهات: من قبل أفراد عائلته، ومن قبل جيرانه ومن قبل سكان منطقته بشكل عام. فقد قُتل أربعة أشخاص بالغين من عائلته، امرأة شابة وصبي في الحادية عشرة من عمره. وقد تم الاتصال به وسؤاله عن كيفية استمراره في العمل مع النظام في ظل هذه الظروف. وفي الوقت نفسه، بدأ فرعه في ارتكاب الأخطاء. وكان قد تحدث مع القائد، الذي كانت تربطه به علاقة جيدة جدًا، عدة مرات حول هذا الأمر وأخبره أنه لا يمكن أن يكون من مصلحة الدولة اعتقال الناس بشكل تعسفي. لم يكن هناك أي رد فعل على ذلك؛ فقد كان الحرس الجمهوري قد سيطر على الوضع بالفعل. في ٧ ايلول/سبتمبر ٢٠١٢، تم نقله مرة أخرى إلى الإدارة إلى الفرع ٢٨٥ فرع "التحقيقات" لأنهم "لم يكونوا راضين حقًا" عن موقفه. ثم عاد عمله هناك كما كان عليه من قبل.

لم يعد يتفق على الإطلاق مع أنشطة الأجهزة الأمنية. وكانت هناك قوائم بأسماء أشخاص مطلوبين تم تجاهلها. ولم يكن للمعتقلين أي حقوق. وقد دفعه ذلك إلى التفكير في الفرار من الخدمة. وعندما سُئل، أفاد المتهم بمزيد من التفصيل أنه كان على اتصال مع ضابط شرطة من درعا وكان يثق به. وكان هذا الزميل قد أخبره عن عقيد في الشرطة السورية كان قد فرّ بالفعل وكان في الأردن. وكان قد استفاد من هذا الاتصال. بدأ هروبه في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وانتهى بعد ظهر يوم ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ في بلدة صغيرة بالقرب من الحدود العراقية الأردنية. ثم وصل مع لاجئين آخرين إلى الأراضي الأردنية مع زوجته وأطفاله الخمسة. وبقي مختبئاً في الأردن حتى ٢٦ تموز/يوليو ٢٠١٤.

كان رد فعل الحكومة السورية سلبياً للغاية على هروبه. وعندما اتصل بأحد معارفه في دمشق بعد هروبه، كان لديه انطباع بأنه كان يتجسس عليه. وفي ١ تموز/يوليو ٢٠١٣، نُشرت قائمة بأسماء الضباط الفارين مع بيان بأنه سيتم تسريحهم رسمياً وتقديمهم للعدالة. وإذا ما ألقى القضاء السوري القبض عليه فسيواجه عقوبة الإعدام.

(٣) ثم ذكر المدعى عليه في استجوابه بالتفصيل عن زيارته للطبيب في برلين، حيث التقطت له صورة فوتوغرافية في أثناء ذلك حتى يمكن تمييزه عن ابنه XXX الذي كان يعالج هناك أيضاً. وفي الزيارة التالية، كان من المفترض أن يأخذ نتائج فحص الدم فقط، ولكن مع ذلك طُلب منه الجلوس في غرفة الانتظار. حضرت بعده امرأة عُولجت قبله. رحب به الطبيب لفترة وجيزة باللغة العربية وأبقاه منتظراً لفترة طويلة. ثم غادر بعد ذلك. وقبل أن يفعل ذلك، نظر من النافذة وشاهد شخصين على الجانب الآخر من الشارع من العيادة على الجانب الآخر من الشارع، وقد تعرف عليهما على الفور على أنهما سوريان. وكانا يسيران ذهابًا وإيابًا على الرصيف ونظرا إلى العيادة. وكانت هناك مواقف أخرى كان هو، أي المتهم، روقب فيها. وقد وصف المتهم بالتفصيل كيف أنه صادف ذات مرة أشخاصاً من ذوي الملامح العربية، وبعضهم من نفس الأشخاص، عند خروجه من مسكنه وزيارته لطبيب الأسنان. وكانت الحالات اللافتة للنظر خلال هذه المراقبة أخطاء نموذجية ارتكبتها عناصر من المخابرات السورية. ثم اتصل بالشاهدة ز ٣ التي كان يعرفها.

ج) جرى استجواب آخر للمتهم كشاهد في ٢٦ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١٧ في برلين من قبل المكتب المركزي للمباحث لولاية بادن- فورتمبارج.

أأ) ذكر موضوع وظروف هذا الاستجواب من قبل ضابط الاستجواب في ذلك الوقت، الشاهد ز ٢٦. وذكر أن المتهم قد تم استدعاؤه كشاهد فيما يتعلق بتحقيق أجراه المكتب المركزي للمباحث لولاية بادن- فورتمبارج ضد شخص يدعى E.؛ وكان هذا الشخص متهما ذكر في سياق إجراءات اللجوء أنه كان يعمل في فرع المخابرات ٣٢٠ في حماة وأنه أطلق النار على

المشاركين في المظاهرة. وقد تم اعتبار المتهم كشاهد بسبب تصريحاته للمكتب المركزي للمباحث في ولاية برلين ومنصبه كعقيد في جهاز المخابرات الأمنية السورية. أشار الشاهد ز ٤، الذي تم استجوابه أيضًا في الإجراءات في المكتب المركزي للمباحث لولاية بادن-فورتمبارج (انظر سادسًا ١. ب) أأ) إلى المتهم باعتباره شخص محتمل لتقديم معلومات.

وكان المتهم قد وافق على الإدلاء بشهادته عند الاتصال به مسبقاً. وجرى الاستجواب في مقر مكتب الشرطة الجنائية لولاية برلين. وكان المتهم قد أُبلغ بواجبه في قول الحقيقة قبل بدء الاستجواب، كما تلقى تعليمات صريحة وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الإجراءات الجنائية؛ وتكررت هذه التعليمات أثناء الاستجواب. وكان التواصل مع المترجم الشفوي الحاضر لا تشوبه شائبة. وتمت ترجمة رجعية لإفادات المتهم المسجلة إلى اللغة العربية؛ وتم التوقيع على كل صفحة من قبل المتهم لتأكيد صحتها. وكان المتهم قد قام ببعض التحسينات المكتوبة بخط يده. وكان هو، الشاهد، قد شهد بأن المتهم كان منفتحاً ومتواصلاً. وكان المتهم قد قدم معلومات عن طيب خاطر وأراد المساعدة في التحقيق حول مجرمي الحرب. بل إنه ذكر أنه يريد الإدلاء بشهادته في لاهاي إذا لزم الأمر.

وكانت المدعية العام للنيابة العامة الاتحادية التي كانت تشارك في الإجراءات في ذلك الوقت حاضرة في جلسة الاستماع. ومع ذلك، لم تكن هناك أي تعليمات بشأن موضوع الاستجواب. وقد تم الاستجواب على النحو الواجب دون أي تفاصيل. وأُحيل محضر الاستجواب في وقت لاحق إلى الإجراءات الهيكلية "السورية" التي أجراها المدعي العام الاتحادي.

ب ب) علق المتهم في أقواله في الجلسة الرئيسية على مضمون وظروف الاستجواب في ذلك الوقت. وقال إنه شرح لضباط الشرطة الذين استجوبوه مهنته وذكر "أننا استجوبنا مئات السجناء. وكانت الاستجوابات غير عنيفة ومحترمة". لم تكن هناك أي أوامر رسمية باستخدام التعذيب، فالتعذيب لم يحدث إلا بأوامر من حافظ مخلوف، وهو، أي المتهم، لم يكن له أي علاقة بذلك.

وكانت وكيلة النيابة العامة التي استجوبته قد أخبرته بحضور موظفة لدى المكتب المركزي للمباحث أن لديه معلومات ثرية للغاية. ومع ذلك، تم إيقاف الاستجواب دون أن يتمكن من تقديم أي تفاصيل. وكان قد ذكر أن المنظمات الإرهابية مثل القاعدة وداعش والنصرة يجب مواجهتها بصرامة. إلا أنه لم يقصد أي إجراءات تنطوي على الضرب أو التعذيب.

ج ج) وفقا لأقوال الشاهد ز ٢٦، أدلى المتهم بالأقوال التالية أثناء استجوابه:

بعد إعطاء تفاصيل عن ظروفه الشخصية، وصف المتهم أنه عمل في جهاز المخابرات لمدة ١٨ عاماً، وقبلها ثماني سنوات في جهاز الشرطة. وكان في جهاز أمن الدولة العام، في عام ١٩٩٥

في العاصمة في الفرع الداخلي ٢٥١ كرئيس للدوريات في أحياء السفارات. ثم نُقل إلى "فرع التحقيقات ٢٨٥" وعمل كضابط تحقيق إلى جانب أربعة ضباط آخرين. وفي عام ٢٠٠٨، نُقل مرة أخرى إلى فرع ٢٥١ حيث عمل حتى ٧ ايلول/سبتمبر ٢٠١٢. ثم نُقل مرة أخرى إلى فرع ٢٨٥. كان يتم تكليفه دائمًا في دمشق ولم يتم إرساله إلى طرطوس أو حلب أو القامشلي إلا في مهمات قصيرة تتراوح مدتها بين أسبوع وأسبوعين.

وأعقب ذلك عدة أسئلة حول الاتصالات في الفرقة ٣٢٠، وهيكلها والأوضاع في حماة، وأجاب المتهم عن بعضها بالتفصيل. وخلال هذا الاستجواب، ذكر أنه بصفته محققاً "يعرف جميع الضباط المسؤولين في جميع المحافظات"، "لأنهم كانوا يأتون إلينا لإكمال دورات تدريبية". ونتيجة لذلك، كان يعرف معظم الضباط من الإدارات الرئيسية والإقليمية. وعلى النقيض من ذلك، "لم يكن من المعتاد بالنسبة لنا التواصل مع الموظفين ذوي الرتب الدنيا". ثم أبلغ المتهم أيضًا عن أنشطته الخاصة وفراره من الخدمة. وادعى أن السبب الأخير "اجتماعي" و"إنساني-سياسي". فقد كان ينحدر من منطقة في حمص حيث وقعت مذبحة وقُتل أحد أحفاده. وكان أقاربه ومعارفه يلومونه بشكل متزايد على عمله في المخابرات. كما أنه لم يكن يريد أن يتحمل مسؤولية مقتل أشخاص نتيجة لعمله. كان قد أدرك كيف أن النظام كان يهاجم السكان بكل الوسائل. فرّ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛ واستغرق الأمر عشرة أيام حتى وصل هو وعائلته إلى الأردن.

وعندما سُئل عما إذا كان قد شهد جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، أجاب المتهم بالإيجاب. فقد تم إحضار جثث الموتى إلى مكتبه عدة مرات ثم نقلوا إلى المستشفى. وكانت تظهر على الجثث آثار تعذيب، بما في ذلك أطراف مكسورة؛ وقد التقطوا صوراً لها لتوثيقها. كما تم تسليم قائمة مرفقة بأسماء القتلى. كان السجن الموجود في الطابق السفلي من فرعه يتسع لـ ٢٥٠ شخصًا كحد أقصى. إلا أن الحرس الجمهوري كان قد أحضر ٧٥٠ شخصًا في يوم واحد فقط، بما في ذلك العديد من كبار السن المصابين بالسكري وأمراض القلب. وقد نقلوهم مباشرة إلى المستشفيات القريبة. لذلك تقدم بشكوى إلى رئيس فرعه ثلاث مرات دون جدوى، وطلب نقله إلى وزارة الداخلية. وفي غضون شهرين ونصف إلى ثلاثة أشهر، تم نقل ١٧،٠٠٠ سجين إليهم. وتم الإفراج عن ٩٥% من هؤلاء الأشخاص في وقت لاحق لأن الاعتقالات كانت تعسفية. وكانت هناك احتجاجات من الحرس الجمهوري على هذا الإجراء.

ثم سئل المتهم بعد ذلك عما إذا كان هو نفسه ضحية اعتداءات أو تعذيب أو اعتقالات؛ ثم أفاد عن حالة التهديد المزعومة. ورداً على أسئلة أخرى، أدلى بشهادته عن مكان وجود أغراض تابعة للأجهزة السرية في حماة. وأجاب المتهم على السؤال اللاحق حول ما إذا كان قد شارك شخصياً في عمليات استجواب معارضي النظام أو كان شاهداً عليها بالإيجاب، ووصف هذا النشاط بأنه مهمته. وكانت الاستجوابات تتم بالقوة وبالطرق السلمية على حد سواء. كانت هناك

المئات من الاستجوابات كل يوم، "لم يكن من الممكن أن تبقى دائمًا مهذبًا". كما خضع الأشخاص الذين كانوا ينتمون إلى جماعات مسلحة إلى "استجوابات صارمة". وبعد هذه الأحكام، تم إبلاغ المتهم مرة أخرى بحقه في رفض الإدلاء بمعلومات وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الإجراءات الجنائية. ثم أضاف أنه "نحن" لم نؤمر باستخدام القوة. "كما أننا تجنبنا ذلك قدر الإمكان". كانت هناك منظمات أخرى استخدمت العنف أكثر من ذلك بكثير. وفي نهاية المطاف، أراد أن يبقى سلمياً ولذلك غادر البلاد.

وأعقب ذلك أسئلة محددة حول تصرفات قوات المخابرات الداخلية في قمع المظاهرات في حماة؛ وذكر المتهم، من بين أمور أخرى، أن هذه القوات لم تكن مسلحة قبل آب/أغسطس ٢٠١١، ولكن تم تجهيزها ببنادق روسية وقنابل يدوية بعد ذلك. ثم طُرح على المتهم عدد كبير من الأسئلة حول أشخاص محددين في الخدمة المدنية السورية، وتمكن المتهم من الإجابة عن بعضها: كما تم إطلاعه على بطاقة هوية عسكرية. قام المتهم بتقييم الوثيقة والأختام الموجودة عليها من حيث أهميتها وصحتها؛ وقد تمكن في الإجراءات المكتب المركزي للمباحث تعيين دين ومنطقة.

د د) تفترض أعضاء هيئة المحكمة أن المتهم أدلى بالأقوال أثناء استجوابه من قبل الشرطة في ٢٦ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١٧ كما ذكر الشاهد ز ٢٦ والمستنسخة أعلاه. ولا توجد دلائل على أن الشاهد أدلى بأقوال كاذبة؛ وعلى وجه الخصوص، من الواضح أن الشاهد، بصفته محققًا في الشرطة، سعى بطريقة مهنية لتذكر الاستجواب قدر الإمكان وإعطاء انطباع غير متحيز عن الموقف. تتوافق الإفادات مع محضر استجواب الشرطة الذي تم تقديم جزء منه للشاهد. ووفقاً للشاهد، لم تكن هناك أيضاً أي مشاكل في التواصل مع مترجم الشرطة.

وبقدر ما تتعارض المعلومات التي قدمها المتهم في إفادته مع شهادة الشاهد ز ٢٦ على الإطلاق، فإن أعضاء هيئة المحكمة لا تستطيع أن تتخذها أساساً. وبقدر ما أن ما يتذكره المتهم عن المحقق - حيث تم الاستجواب في الواقع بالطريقة المعتادة من قبل رئيس تحقيق الشرطة، وليس من قبل ممثلة المدعي العام الاتحادي التي كانت حاضرة فقط - غير صحيح بالفعل. وبقدر ما يؤكد المتهم جملةً وتفصيلاً أنه وصف الاستجوابات في الفرع ٢٥١ بأنه "غير عنيف ومحترم"، فإن هذا يتناقض مع ما يتذكره الشاهد بالتفصيل عن أقوال المتهم، وهو ما يتوافق مع المحضر الذي وقع عليه المتهم. وبالمناسبة، فإن المتهم نفسه يعترف بأن الاستجوابات في الفرع السري قد جرت بالفعل باستخدام القوة، رغم أنه ينفي أي مسؤولية من جانبه.

هـ هـ) يعتبر أعضاء هيئة المحكمة أن الأقوال التي أدلى بها الشاهد ز ٢٦ أثناء استجوابه أمام أعضاء هيئة المحكمة قابلة للاستخدام بشكل عام.

ولم يكن المتهم وقت إدلائه بشهادته قيد التحقيق بعد. كما أفاد الشاهد ز ٢٦ بشكل مفهوم أن الغرض الوحيد من الاستجواب كان التحقيق في الإجراءات التي قام بها المكتب المركزي للمباحث لولاية بادن- فورتمبارج وليس الحصول على معلومات بهدف إدانة المتهم بجرائم محددة خاصة به. وهذا يتوافق أيضًا مع مسار الاستجواب الذي وصفه الشاهد، والذي يتوافق مع محضر الاستجواب: تم استجواب المتهم في البداية حول مستوى معرفته وإمكانيات ملاحظته فيما يتعلق بشخصه ومسيرته المهنية في المخابرات السورية. ومع ذلك، فقد شملت الأسئلة حول معرفته بهياكل وإجراءات الجهاز السري في حماة، وبالتالي حول موضوع الإجراءات التي قام بها المكتب المركزي للمباحث لولاية بادن- فورتمبارج للتحقيقات الجنائية.

وبعد مواصلة الاستجواب حول أنشطة المتهم، بما في ذلك الوضع في الفرع ٢٥١، تم استجواب المتهم بالتفصيل وبالتحديد حول الأحداث التي وقعت في حماة وحول أفراد - ربما محليين - من موظفي المخابرات الذين لعبوا دوراً في إجراءات التحقيق التي أجراها مكتب ولاية بادن فورتمبيرج للتحقيقات الجنائية، وكذلك حول وثيقة تعريف. وبقدر ما طُرحت على المتهم أسئلة حول أنشطته الخاصة والظروف في أقسام المخابرات التي كان يعمل فيها، فإن هذه الأسئلة لم تكن أيضًا غير مرتبطة بإجراءات التحقيق التي أجريت ضد عضو آخر في النظام. فمن ناحية، كانت الأسئلة تتعلق بقدرة المتهم على تقديم معلومات كشاهد، والمقارنة بين أنشطة جهاز المخابرات في دمشق وحماة والصلات المحتملة. على سبيل المثال، سُئل المدعى عليه، من بين أمور أخرى، عما إذا كانت قوات المخابرات المحلية قد انتشرت في المظاهرات في حماة؛ وكان المتهم قادراً على تقديم بعض المعلومات التفصيلية في هذا الصدد. ومن ناحية أخرى، كانت المعلومات المتعلقة بالظروف التاريخية السورية وتنظيم وإجراءات جهاز السلطة السورية ذات صلة بالتحقيق الشخصي في الجرائم المنصوص عليها في المادة ٧ من القانون الجنائي الدولي. إن حقيقة أن الاستجواب الذي أجرته سلطات التحقيق لم يتم (أيضاً) بشكل مسيء لغرض تجريم المتهم كمتهم محتمل يتضح أيضاً من حقيقة أن المعلومات الملموسة القليلة التي قدمها المتهم عن أنشطته الخاصة واحتمال تورطه في جرائم جنائية لم يتم الإمعان فيها.

وعلاوة على ذلك، لم يكن هناك أي اشتباه موضوعي يستلزم إعادة استجواب المتهم في وقت سابق وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الإجراءات الجنائية أو الانتقال إلى استجوابه كمتهم. كما أن نشاط المتهم لصالح المخابرات السورية لا يبرر في حد ذاته الاشتباه في ارتكاب جريمة دون معرفة جرائم جنائية محددة يمكن نسبتها إليه. كما أن المتهم اعتمد إلى حد كبير على حقيقة أنه أفرج عن أشخاص غير مشتبه فيهم، وأنه تم نقل المصابين والمرضى على الفور إلى المستشفى، وأنه عارض أيضاً الاكتظاظ في السجن، وأنه هرب في النهاية. ولم تجد سلطات التحقيق نفسها مضطرة عن حق إلى توجيه التعليمات إليه مرة أخرى وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الإجراءات الجنائية إلا بعد أن اعترف المتهم بالمشاركة في الاستجوابات وأجاب على سؤال منفصل بأن هذه الاستجوابات تمت بطريقة سلمية وبالقوة على شكل "استجوابات صارمة".

وعلى الرغم من أن ذلك أثار مؤشرات أولية على أن المتهم نفسه قد يكون متورطاً في جرائم جنائية، إلا أن ذلك لم يثبت وجود حالة مريبة يمكن أن توحي بأنه مشتبه به. ولم يحدد المتهم توقيت الاستجوابات، وهو أمر لا غنى عنه لتصنيف هجوم واسع النطاق أو منهجي على السكان المدنيين بالمعنى المقصود في المادة ٧ من القانون الجنائي الدولي، وبالتالي لتحديد مسألة الوقوع تحت طائلة القانون. كما أنه لم يذكر وقائع محددة تتعلق باستخدام العنف.

٣) السيرة الذاتية

كما ذكر المتهم نفسه أثناء استجوابه من قبل الشرطة في المكتب المركزي للمباحث في ولاية برلين، كان المتهم قد أعد بالفعل سيرة ذاتية باللغة الإنجليزية أثناء إقامته في الأردن، والتي قدمها إلى الشاهد ز ٢، وهو سياسي سوري معارض معروف، ليقدمها إلى السلطات الألمانية. في إفادته أمام أعضاء هيئة المحكمة، أشار أيضاً إلى السيرة الذاتية. وقد أكد الشاهد ز ٢ استلام المتهم الوثيقة أمام أعضاء هيئة المحكمة وأتاحها لمكتب الشرطة الجنائية الاتحادية - كما أفاد ضابط التحقيق هناك، الشاهد ز ١٠، أيضًا - أثناء إجراءات التحقيق. وبالتالي لا يوجد أي شك في ذهن أعضاء هيئة المحكمة في أن المتهم هو من أنشأ الوثيقة.

إن السيرة الذاتية، المكتوبة كنص مسترسل وعنوانها "السيرة الذاتية (.c.v) للعقيد أنور عباس ر"، تهدف إلى إعداد المتهم للقبول في جمهورية ألمانيا الاتحادية ("آمل أن أطلب منكم الحصول على موافقة الإقامة في بلدكم"). ووفقًا لبياناته الشخصية، فإنها تحتوي على المعلومات التالية عن الفترة الممتدة من بداية نشاط المتهم في المخابرات السورية حتى فراره من الخدمة:

> "بعد سنة ونصف، أي في بداية عام ١٩٩٥، تم اختياري كواحد من الثلاثة الأوائل من كل دورة، وتم ترشيحي إلى إدارة أمن الدولة، حيث أكملت دورة مدتها ستة أشهر، في مختلف مجالات العلوم الأمنية. عملت كمحقق، ثم أصبحت رئيساً لفرع التحقيق، في فرع التحقيق ٢٨٥، وخلال هذه الفترة ألقيت مئات المحاضرات على رؤساء أقسام التحقيق الآخرين، في فروع أمن الدولة في سوريا. في ٢٠٠٣/١٠/٢٣م خضعنا لدورات علمية واقتصادية وإدارة الأزمات واللغة الإنكليزية لمدة سنة كاملة، وحصلنا على شهادة في هذا المجال كمساعدين لرؤساء الفروع. وبتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٤ تم نقلي إلى فرع مكافحة التجسس وعملت فيه لمدة ٩ أشهر. خلال هذه الفترة، كنت مسؤولاً عن أقسام التحقيق وخدمات الأهداف الأساسية، كما أصبحت أحد رؤساء الوفود الأمنية السورية في سياق الاجتماعات مع الوفود العربية والأجنبية القادمة إلى سوريا لمناقشة مختلف القضايا.

كما عملت أيضًا كأحد قادة الموكب الأمني ورافقت الوفود بما في ذلك اللجنة الدولية للطاقة الذرية التي زارت البلاد في عام ٢٠٠٧. ثم عملت في الفترة من ٩ آب/اغسطس ٢٠٠٨ إلى ٧ ايلول/سبتمبر ٢٠١٢ كمحقق في الفرع الداخلي ٢٥١ في إدارة أمن الدولة. خلال هذه الفترة، تعاونت مع بعض أعضاء اللجنة الثورية مثل XXX وما إلى ذلك في دمشق وريفها للإفراج عن المعتقلين الذين تم إرسالهم إلى الفرع دون أدلة قانونية واضحة. ثم نُقلت مرة أخرى إلى فرع التحقيق في إدارة أمن الدولة كمعاون أول للفرع ٢٨٥ بسبب خلاف بين اللواء علي درغام وحافظ مخلوف بسبب ما ظهر لهم من تعاطفي مع الثورة السورية، وموقفي الإيجابي من المعتقلين. واستمررت على هذا المنوال حتى غادرت الإدارة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بعد محاولتين فاشلتين. ومع ذلك، فقد أفرجت عن آلاف المعتقلين وأنا مسؤول عما ذكرته أعلاه. بعد انفصالي جئت إلى المملكة الأردنية الهاشمية، حيث قدمت معلومات كانت حصيلة ١٨ عاماً عملت خلالها مع المعارضة السياسية في أمن الدولة".

٤) بيانات أخرى

في طلب تصريح الإقامة الذي قدمه المتهم للسفارة الألمانية في عمان/الأردن في نيسان/أبريل ٢٠١٤، ذكر المتهم في استمارة طلب الإقامة التي قدمها للسفارة الألمانية في عمان/الأردن في نيسان/أبريل ٢٠١٤ "عقيد في إدارة أمن الدولة" تحت عنوان "المهنة التي تعلمها". وفي استمارة أخرى، ملأ المتهم خانة "التعليم/المهنة" تحت عنوان "التعليم/المهنة" مع اختصار كلمة "عسكري". في أبريل/نيسان ٢٠١٥، في نموذج استبيان من المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين، ذكر المتهم "عقيد (في الشرطة ثم في المخابرات)" كآخر مهنة له.

ثانياً: حول النتائج المتعلقة بالوضع السياسي والاجتماعي العام في سورية والتنظيم الداخلي والأجهزة الأمنية في الفترة الممتدة حتى ربيع ٢٠١١

١) التطورات السياسية والاجتماعية العامة في سورية حتى عام ٢٠١١

أ) تستند النتائج المتعلقة بالتطور السياسي والاجتماعي العام في سوريا حتى بداية الحركة الاحتجاجية في ربيع ٢٠١١ بشكل أساسي إلى التقرير الذي قدمته الخبيرة في علم الأعراق البشرية، لورا تومان، إلى أعضاء هيئة المحكمة والتي بدورها تستند إلى عدد كبير من المصادر التي تم التحقق منها من المنشورات الأكاديمية والصحافة - العربية أيضاً - والمنظمات غير الحكومية والإعلانات الرسمية الصادرة عن الحكومة السورية. لم يكن لدى أعضاء هيئة

المحكمة أي سبب للتشكيك في تصريحات الخبيرة، والتي تم تأكيدها بالتفصيل من خلال أدلة أخرى (انظر (ب) و (ج) أدناه).

ب) تتفق النتائج التي توصلت إليها الخبيرة مع أقوال العديد من الشهود، وبعضهم من الخبراء، وهي مستكملة من قبلهم.

أ أ) وفي هذا الصدد، اطلع أعضاء هيئة المحكمة على الإفادات - الملخصة - للشهود التالية أسماؤهم:

(١) الشاهد الخبير ز ٢٧ هو محامٍ وصحفي وناشط حقوقي سوري، وكان ناشطاً سياسياً في سوريا قبل وبعد بداية الحركة الاحتجاجية. وهو حالياً مدير مركز للإعلام وحرية التعبير، الذي أسسه في فرنسا عام ٢٠٠٤، وشارك في تأليف تقارير سنوية عن حالة حقوق الإنسان في سوريا. تعرض الشاهد للسجن عدة مرات من قبل أجهزة المخابرات السورية المختلفة، بما في ذلك جهاز المخابرات العسكرية وثلاث سنوات ونصف مع جهاز المخابرات الجوية والفرقة الرابعة. وقد تعرض للتعذيب على يد الفرقة الرابعة وجهاز المخابرات الجوية.

بدأ الشاهد باستعراض تاريخ سوريا منذ الاستقلال. ووفقا للشاهد، تكمن جذور غياب الهياكل الديمقراطية في الاندماج بين سوريا ومصر لتشكيل الجمهورية العربية المتحدة بين عامي ١٩٥٨ و ١٩٦١، ونتيجة لذلك انعدمت الصحافة المستقلة والأحزاب المستقلة سياسيا. وقد مهد ذلك الطريق للانقلاب في عام ١٩٦٣ وصعود حزب البعث. كما زاد الانقلاب من أهمية المؤسسة العسكرية وبالتالي صعد حافظ الأسد إلى السلطة بشكل غير مباشر كوزير للدفاع آنذاك. كما أدلى الشاهد بشهادته بالتفصيل عن إعلان حالة الطوارئ، وإصدار دستور عام ١٩٧٣ الذي منح صلاحيات رئاسية واسعة النطاق، واحتكار حزب البعث للسلطة كمؤسسة رائدة في الدولة والمجتمع. وفي سياق هذا التطور، تم إنشاء أدوات ذات سلطات فعلية واسعة النطاق تتحكم في المجتمع. وفي نهاية المطاف، حلّ الجهاز الأمني الذي أُطلقت له يده، محل مؤسسات الدولة. وكانت مجزرة حماة عام ١٩٨٢، والتي طالت بشكل مباشر ما بين ١٦٠٠٠ إلى ٦٠ ألف شخص، موجهة في نهاية المطاف ضد المجتمع المدني السوري بأكمله، لأنها أوضحت أن الأجهزة الأمنية لم تعد تعترف بأي عوائق تحول دون الحفاظ على الأوضاع السياسية. وحدثت اعتداءات عنيفة أخرى أسفرت عن سقوط العديد من القتلى، خاصة بين عامي ١٩٧٩ و١٩٨٩ في سياق الصراع مع الإخوان المسلمين وتدمير النقابات العمالية والحركات اليسارية.

تم إخضاع جميع أجهزة الدولة الأخرى للسلطات الأمنية ووضعها تحت تصرفها، وتم تحطيم جميع المنظمات المستقلة. بدأت السيطرة على المجتمع في سن مبكرة عندما تم قبول الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين السادسة والثانية عشرة في "شبيبة البعث"، ثم انضموا إلى "شبيبة

الثورة"، وهي منظمة شبابية تابعة لحزب البعث أيضًا، من سن الثانية عشرة. واستخدمت هذه المنظمات للتلقين السياسي.

عندما وصل بشار الأسد إلى السلطة، وجد في نهاية المطاف "مجتمعًا محطماً" بلا صحافة أو برلمان. قد قاد المجتمع المدني أفراد، ولا سيما المحامين، المجتمع المدني الذي كان نشاطه محدودًا للغاية. قد تم تعيين بشار الأسد خلفاً لوالده لأن شقيقه الأكبر، الذي كان قد تم إعداده أصلاً لهذا المنصب، قد توفي في حادث. من وجهة نظر الشاهد، حتى في عهد حافظ الأسد، لم يكن هناك حتى في عهد حافظ الأسد سوى "سلطة عائلية" متوارثة بدلاً من هيكل دولة فعال.

كما علّق الشاهد ز ٢٧ أيضاً على محاولات بشار الأسد للإصلاح، والتي جرت، مع ذلك، دون أي تغييرات قانونية أساسية. فقد حاول الرئيس أن يضفي على سياسة القمع المستمرة واجهة لطيفة؛ ولم يكن هناك سوى "مساحيق تجميل لوجه الاستبداد". وفي آب/اغسطس ٢٠٠١، انعكست التطورات مرة أخرى؛ فقد تم اعتقال الناشطين وتحطيم المنتديات الثقافية والسياسية. وتبددت الآمال بأن الولايات المتحدة ستفرض تغييرًا سياسيًا في سوريا مع نهاية حرب العراق. وشملت تدابير السياسة الخارجية التي لم تخدم في نهاية المطاف سوى الحفاظ على السلطة تعزيز المساعي الجهادية في العراق، وتأجيج الصراع العربي الكردي المزعوم والتقارب مع إيران؛ ومن ناحية أخرى، كانت هناك محاولات فاشلة لدمج سوريا في المجتمع الدولي من خلال زيارات الدول من قبل الاتحاد الأوروبي.

وعلى الصعيد الداخلي، دأب النظام على قمع المعارضة بمساعدة الأجهزة الأمنية؛ ففي عام ٢٠٠٤، على سبيل المثال، تم تحطيم المظاهرات واعتقال المشاركين فيها. واتخذت الأجهزة السرية إجراءات موجهة ضد دائرة - وإن كانت صغيرة - من النشطاء السياسيين. وكانت الإدارة ٢٨٥ التابعة لجهاز المخابرات العامة مسؤولة عن إغلاق بوابات الإنترنت التي لا تحظى بشعبية. وأدت الخصخصة الواسعة والفساد إلى اقتصاد الظل.

تثبت إفادات الشاهدة الغنية بالمعرفة والمليئة بالتجربة الشخصية، تثبت على وجه الخصوص أن الظروف التنظيمية للتحرك الواسع النطاق والكثيف ضد الاحتجاجات التي انطلقت في أبريل ٢٠١١ كانت قد تهيأت مسبقاً بفضل الصلاحيات الواسعة للأجهزة الأمنية التي تستند إلى التاريخ.

(٢) كما وصف الشاهد الخبير الشاهد ز ٢٨، وهو محامٍ سوري وناشط في مجال حقوق الإنسان، كيف تعرض الأشخاص الذين لا يتمتعون بشعبية سياسية للمضايقة والاحتجاز التعسفيين، من خلال تجربته الشخصية التي تعود إلى السبعينات. وقد تم اعتقاله هو نفسه من قبل مختلف دوائر المخابرات في أعوام ١٩٧٨ و١٩٨٦ و١٩٨٩ و٢٠٠٦ وتم استدعاؤه للاستجواب مرات لا تحصى بين هذه الأعوام. واتهم بجرائم ملفقة مثل القتل والسرقة.

وفي عام ١٩٧٨ على وجه الخصوص، مات أشخاص ينتمون إلى المعارضة السلمية تحت التعذيب. وبعد المجزرة التي وقعت في حماة عام ١٩٨٢، اختفى حوالي ٣،٠٠٠ شخص. وكان الهدف من ذلك التأثير على المجتمع ككل. ووصف الشاهد أنه كان من الشائع أن يتم اتخاذ إجراءات ضد المعارضة السلمية بحجة محاربة المتطرفين؛ لكن في نهاية المطاف، كانت الحكومة كمنظمة متطرفة هي التي تحارب المجتمع.

كان العلويون يشغلون مناصب رئيسية في الدولة والأجهزة الأمنية، لكن كان هناك أيضًا العديد من كبار السنّة في الأجهزة الأمنية. ومع ذلك، كان من الصعب عليهم أن يصبحوا رؤساء إدارات. ووفقًا لخبرته، كان السنة في الأجهزة الأمنية أكثر وحشية من العلويين لأنه كان عليهم إثبات ولائهم، كما اختبر هو نفسه في سياق اعتقالاته الخاصة ومن سجناء سابقين كان يمثلهم كمحامٍ.

(٣) الشاهد الخبير ز ٢ هو سياسي سوري معارض سابق، وهو الآن سياسي في المنفى ورجل أعمال؛ كان عضوًا في البرلمان السوري منذ عام ١٩٩٤، وكان يعتبر منذ فترة طويلة أبرز المعارضين والناقدين لحكومات الأسد.

وقد أدلى الشاهد بشهادته بشكل خاص عن الظروف الاقتصادية والسياسية خلال فترة انتقال السلطة من حافظ إلى بشار الأسد وعن تجربته الشخصية في تأكيد نفسه كشخصية معارضة و"رجل أعمال حر" في مواجهة عائلات محمية من قبل الدولة مثل عائلة آل مخلوف. وقدم لأعضاء هيئة المحكمة نظرة ثاقبة عن نشوء وفشل ربيع دمشق في عام ٢٠٠١، الذي شارك في إطلاقه؛ وكان يعتقد في ذلك الوقت أنه يمكن مكافحة الفساد وتغيير الاقتصاد. وكان من رأيه أنه يجب تعزيز المجتمع المدني لتحقيق ذلك، وبصفته عضوًا في البرلمان، قام بحملة من أجل قبول المنظمات والتجمعات المدنية الناقدة. وكان قد عقد عددًا كبيرًا من الاجتماعات في منتدى مفتوح لتمكين التبادل الوطني. وفي النهاية، اضطر إلى إغلاق المنتدى بعد تدخل الأجهزة السرية. وعندما واصله دون إذن، ألقي القبض عليه في ٥ ايلول/سبتمبر ٢٠٠١. وقد خسر جميع ممتلكاته وحُكم عليه بالسجن لمدة خمس سنوات بتهمة "تحريض الشعب وتغيير النظام بالقوة وإضعاف الرأي العام". ومع ذلك، وباعتباره عضوًا في البرلمان، فقد تمتع بامتيازات في السجن.

وفي عام ٢٠٠٦، احتُجز الشاهد لمدة يوم واحد في فرع "الخطيب"؛ كما كان يخضع للمراقبة من قبل الشرطة والمخابرات، وكان عليه أن يحضر بانتظام إلى فرع "الخطيب". كما أنه تعرض للاعتداء الجسدي أثناء زيارات الجهاز السري. وأخيرًا، ألقي القبض عليه مرة أخرى في عام ٢٠٠٨ وقضى عامين ونصف في السجن في عدرا. بعد قضاء عقوبته، أخبره علي مملوك وتوفيق يونس، بصفته من كبار أعضاء الجهاز السري، أن عليه الامتناع عن النشاط

السياسي في المستقبل. وسوف تُطوى صفحة جديدة الآن، ولن يفلت من العقاب في المرة القادمة. بعد ذلك، تخلى الشاهد عن انخراطه في المجتمع المدني في سوريا بقلب مثقل.

وعندما سُئل الشاهد عن العلاقة بين العلويين والسنة في سوريا، ذكر الشاهد أن "الرؤساء الحقيقيين في سوريا، وخاصة في المخابرات"، هم من العلويين. ومع ذلك، قال أيضاً إن أصحاب المذاهب الأخرى كانوا أكثر وحشية من أجل التفوق على العلويين وكسب تأييد العلويين.

(٤) ذكرت الشاهدة الخبيرة ز ٣، وهي خبيرة في العلوم الإسلامية عملت في السفارة الألمانية في دمشق حتى عام ٢٠١٢، بما في ذلك كمترجمة ثم في مؤسسة " *Stiftung Politik und Wissenschaft*" (مؤسسة السياسات والعلوم) في برلين، أن التعذيب كان يمارس بالفعل من قبل المخابرات السورية في السنوات التي سبقت عام ٢٠١١. ومن الوثائق التي قامت بترجمتها، أصبحت على دراية بحالات تم فيها إساءة المعاملة عن طريق الضرب بالباستوناد[٢] والضرب على باطن القدمين و"الكرسي الألماني" مع كسر العمود الفقري. كما توفي أشخاص نتيجة الضرب الوحشي أثناء الاستجواب.

(٥) بصفته صحفياً وخبير في العلوم الإسلامية أيضاً في سوريا، فإن الشاهد الخبير ز ٢٩ كان يتعامل مع التطورات السياسية في سوريا في عمله الصحفي منذ التسعينيات، وأجرى أبحاثاً مباشرة في الموقع خلال زيارات عديدة. وقد استخلص النتائج التي توصل إليها من تحليلات لمنشورات وعدد كبير من المحادثات مع شخصيات اجتماعية وأعضاء من جماعات المعارضة المعروفة له منذ وقت سابق، والذين كان على اتصال معهم بحكم إقامته في البلاد ومن خلال السوريين الذين يعيشون في المنفى.

أوضح الشاهد أنه حتى في ظل حكم حافظ الأسد وبشكل مستمر تقريباً في عهد بشار الأسد، كانت هجمات السلطات الأمنية جزءاً من الحياة اليومية في سوريا وأن الأجهزة السرية كان لها مكانة بارزة مع مسؤوليات متنافسة أحياناً. وعلى وجه الخصوص، كان من المعروف بالفعل قبل عام ٢٠١١ "أن النظام يعتقل ويعذب ويقتل. كان الجميع يعرف ذلك، ولم يكن ذلك شيئًا جديدًا". كانت هناك بالفعل انتفاضات في نهاية السبعينيات وفي الثمانينيات، والتي تم إخمادها، ولا سيما انتفاضة الإخوان المسلمين في حماة. فقد قصف الجيش المدينة وقتل ١٥،٠٠٠ شخص. ومع ذلك، كان المشهد المعارض صغيرًا في ذلك الوقت وغير مؤذٍ من وجهة نظر النظام. "إذا لم يخرج أحد إلى الشوارع، فلن يحدث شيء."

لم تكن الفترة التي سبقت عام ٢٠١١ قابلة للمقارنة بأي حال من الأحوال بما حدث بعد ذلك. ومع ذلك، كان "نظام البطش الأكبر في الجهاز" قائمًا؛ كل ما في الأمر أن "الناس لم يُقتلوا

[٢] عقوبة جسدية قديمة تتمثل في ضرب أخمص القدمين العاريتين للشخص المعاقب

بالجملة، في الأوقات السابقة". وفيما يتعلق بالأنشطة داخل النظام، قال الشاهد إنه لم يكن هناك في تقديره أي سلوك آخر ممكن للأشخاص الذين اختاروا طريق الترقي داخل الدولة سوى التكيف مع ظروف الديكتاتورية. فقد كان العلويون يهيمنون على هذا الأمر؛ وكان على المرء أن يثبت نفسه ويتصرف بقمع وفقا للنظام؛ وكان على الشخص السني أن يكون "أول من يقول إنه يجب سجن المزيد".

(٦) إن الوضع السياسي في سوريا منذ السبعينات وما بعدها، ومعاملة أعضاء المعارضة ودور الأجهزة السرية في قمع المعارضة السياسية ترمي أيضاً ضوءاً على شهادة الشاهد الخبير ز٣٠ الموثوق به. كان الشاهد البالغ من العمر ٧٠ عاماً ناشطاً سياسياً معارضاً في سوريا لعقود. وقد ذكر في شهادته أمام أعضاء هيئة المحكمة أنه اعتُقل للمرة الأولى من ٢٩ آذار/مارس ١٩٧٨ إلى ١٠ شباط/فبراير ١٩٨٠، وكان (أيضاً) في الفرع ٢٥١. أما الاعتقال الثاني والإقامة اللاحقة في الفرع فحدثت في ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؛ وكانت خلفية ذلك أنه كان عضواً قيادياً في "لجنة إحياء المجتمع المدني" في ذلك الوقت وشارك في تأليف "إعلان دمشق" الذي نتج عنه. حُكم عليه وعلى اثني عشر من أصدقائه بالسجن لمدة ٣٠ شهرًا. وبعد بضعة أشهر فقط من إطلاق سراحه، تم سجنه مرة أخرى في الفرع ٢٥١ في مارس ٢٠١١ (انظر ثامناً ١. ج) هـ هـ)).

وفيما يتعلق بالتطور السياسي في سوريا، ذكر الشاهد أن المعارضة كانت قد قُمعت بالفعل من قبل حافظ الأسد في السبعينيات. وقد انتفض الشباب، الذي كان ينتمي إليه في ذلك الوقت، ضد ذلك واتخذوا مسارات مختلفة. في نهاية السبعينيات، من ناحية، كان الإسلاميون في مختلف المجموعات قد اكتسبوا قوة واستخدموا العنف. ومن جهة أخرى، تأسست منظمات شبابية معارضة من قبل مجموعات يسارية. اعتقل النظام أعضاء من كلا الطرفين، "بعضهم بسبب أسلحتهم وعنفهم، والبعض الآخر بسبب كلماتهم". هو نفسه، الشاهد، انتهى به المطاف في السجن كعضو في مجموعة يسارية من ١٩٧٨ إلى ١٩٨٠ دون محاكمة "أو أي وثيقة يمكن أن تبرر اعتقاله". وكانت التهمة الموجهة إليه - وإن كانت غير رسمية - هي أنه "أسس منظمة معارضة". وقبل مكوثه في السجن العادي، كان قد احتجز في سجن "الخطيب" لمدة شهر تقريباً. وقد تم اعتقاله في عام ٢٠٠٨ بعد انعقاد الجلسة الأولى للمجلس الوطني السوري في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وأعقب ذلك حملة اعتقالات واسعة. وكان قد تم اقتحام مكتبه من قبل عناصر أمن الدولة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؛ إلا أنه عومل باحترام أثناء اعتقاله. وكان الفرع ٢٥١ مجرد محطة عبور لنقله إلى الفرع ٢٨٥. وبعد الحكم عليه من قبل محكمة الجنايات، تم إرساله إلى سجن مدني؛ وكانت التهمة الآن "إضعاف الروح المعنوية الوطنية ووحدة الأمة". كان هذا اتهامًا نموذجيًا يمكن توجيهه إلى أي شخص تقريبًا. كان دور الأجهزة السرية مهمًا في ذلك الوقت، على الرغم من أنه لم يكن مرئيًا للعالم الخارجي كما حدث في أوقات لاحقة.

(٧) وفقاً للشاهد ز ٩، الذي يعمل كصحفي وناشط، كان من الشائع حتى قبل الحركة الاحتجاجية أن يتم استدعاء الأشخاص من قبل السلطات الأمنية واستجوابهم حول عملهم. وقد كتب هو نفسه مقالات سياسية، على سبيل المثال عن الفساد في سوريا، لكنه لم يتمكن من القيام بذلك إلا بشكل متخفي حول موضوع مختلف ظاهريًا. "الأمر معقد. لا يمكنك الكتابة مباشرة عن السياسة في سوريا. عليك أن تتخذ منحنى آخر عبر مواضيع الفن أو المجتمع". على سبيل المثال، حلل كيف ينعكس الفساد في أعمال الفنانين الآخرين.

(٨) ذكرت الشاهدة ز ٣١، وهي ناشطة في المعارضة منذ عام ٢٠٠١، أن بشار الأسد حاول الانفتاح في سوريا إلى حد ما بعد توليه السلطة في عام ٢٠٠١. وفي الوقت نفسه، كانت هناك حركة موجهة ضد إسرائيل والولايات المتحدة. وفي عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٣، غيّر بشار الأسد رأيه وحدثت اعتقالات كثيرة للناشطين، على سبيل المثال للشباب الذين وزعوا منشورات في عيد العمال.

(٩) أما الشهود الآخرون الذين استجوبتهم هيئة المحكمة بشكل رئيسي عن تجاربهم كموظفين سابقين في النظام أو كضحايا له، فقد علّقوا أيضاً بشكل انتقائي على معرفتهم بنظام الدولة في سوريا.

فعلى سبيل المثال، أفادت الشاهدة ن ١٦، التي سُجنت فيما بعد عدة مرات كناشطة ناقدة للنظام في مختلف مرافق الأجهزة الأمنية، عن مناخ الخوف الذي ساد في طفولتها وشبابها في الثمانينيات. وتذكرت حادثة وقعت في الصف الرابع الابتدائي عندما نقلت تصريحات والدها المعارضة إلى أصدقائها. وفي اليوم التالي، جاءت قوات الأمن إلى المدرسة.

أشارت الشاهدة ز ٣٢، التي حجب أعضاء هيئة المحكمة اسمها، في إستجوابها الذي تم في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، أنها كانت معتقلة في عام ٢٠١٢ في الفرع ٢٥١ والتي تنتمي إلى الطبقة العليا السورية وكانت ناشطة في المعارضة، إلى أن النظام السوري لم يكن يتألف من العلويين حصراً عندما يتعلق الأمر بتوزيع مناصب السلطة بين المجموعات الدينية والسكانية. فالمناصب الحكومية العليا مثل مناصب الوزراء والبرلمان ونائب الرئيس كان يشغلها السنة. وبينما احتل العلويون عموماً المناصب القيادية في السلطات الأمنية، فقد تم تعيين السنة أيضاً في مناصب إدارية رفيعة أخرى.

قد أكد الشاهد ز٣٣، وهو موظف قديم في جهاز المخابرات العامة، هذا الأمر بشكل أساسي. كان من الممكن أن يشغل السنة أيضًا مناصب قيادية، على الرغم من أنه يجب التمييز بين المناصب العادية في السلطات والمناصب الحساسة في الأجهزة الأمنية. وقد أخذ أعضاء هيئة المحكمة بهذا الجزء من شهادة الشاهد، الذي أدلى بشهادته بشكل أساسي عن الفترة التي تلت بداية النزاع وعن تصوره للظروف في الفرع ٢٥١ والفرع ٤٠، والذي يمكن التعرف على

تفاصيل شهادته (راجع بمزيد من التفصيل تحت البندين ثالثاً ١ (ج) ب ب) وسابعاً ٢ (ج) د))، على أنها دقيقة. وقد تم ذلك بالنظر إلى حقيقة أن شهادته بشأن هذه النقطة - على عكس شهادته بشأن الظروف التي أعقبت بدء النزاع - ظلت ثابتة سواء في إجراءات التحقيق أو أعضاء هيئة المحكمة، وكانت مقنعة بسبب العرض المتمايز للوقائع وكانت متسقة مع ملاحظات الشاهد ز ٣٢.

وذكر الشاهد ز ٣٤، وهو موظف قديم في الإدارة ٢٨٥ التابعة للمخابرات العامة السورية، أن رئيس الإدارة ٢٨٥، العميد أحمد ديب، كان علوياً. وكان هذا الأخير، الذي كان يتمتع بسلطة اتخاذ القرار بشأن نقل السجناء أو الإفراج عنهم، تابعاً لرئيس جهاز المخابرات العامة ديب زيتون، الذي كان مسؤولاً في النهاية. كان ديب زيتون، مثل سلفه علي مملوك، سنيًا. كان لكليهما سلطة كبيرة خلال الأزمة. هو نفسه، الشاهد، كان سنيًا، وحتى بصفته سكرتيرًا لرئيس فرع علوي، كان ذلك ممكنًا دون أي مشاكل.

ب ب) تؤكد الملاحظات الفردية للشهود المذكورين أعلاه - بالاتفاق مع أقوال الشاهدة الخبيرة تورمان - التقييم الذي يفيد بأنه في الفترة التي سبقت النزاع الداخلي، حدث تطور اجتماعي وسياسي في سوريا نحو حكم الحزب الواحد الأوتوقراطي الذي كان الرئيس هو القائد المهيمن. فمن ناحية، اعتمدت القيادة السياسية على نظام زبائني احتل فيه أفراد وعائلات مقربة منها موقعاً مهيمناً في الاقتصاد وهيكل الدولة، ومن ناحية أخرى على جهاز أمني واسع النطاق كانت مهمته مراقبة وقمع أي مساعٍ معارضة. وأفاد الشهود بشكل واضح أن استخدام العنف ضد المعتقلين، ولا سيما التعذيب والقتل خارج نطاق القضاء، كان إحدى وسائل الحفاظ على السلطة التي كانت معروفة لدى عامة الناس. وبهذه الطريقة تم منع تشكيل مجتمع مدني تعددي بشكل فعال؛ ولم تستمر جهود الانفتاح، التي كان بعضها بدافع من السياسة الخارجية أيضًا. وفيما يتعلق بأعمال العنف المفرط في وقت لاحق، تبرز صورة قاطعة بأن البنية التحتية التنظيمية والمعرفة - مثل السجون لسجن معارضي النظام وأساليب إساءة معاملتهم بشكل منهجي - كانت موجودة بالفعل، بحيث لم يكن مطلوبًا سوى أوامر مقابلة للجيش والأجهزة السرية لتوسيع نطاق أنشطتها الراسخة منذ فترة طويلة نوعًا وكمًا لتشمل حركة الاحتجاج بأكملها. كما أنه يرى من التطور السياسي الذي وصفه الشهود أن قيادة الدولة السورية استمرت في نهاية المطاف في اتباع نمط حل النزاع في شكل قمع ومواجهة عنيفين مارسته لسنوات واعتبرته ناجحاً.

فيما يتعلق بتوازن القوى الديني - العرقي في جهاز الدولة السورية، تكشف إفادات الشهود عن نتيجة متعددة الطبقات. فبينما تمتعت الطائفة الدينية العلوية تاريخياً، واستناداً إلى عائلة الأسد الحاكمة، بمكانة متميزة بشكل عام مع تمثيل غير متناسب في المناصب الحكومية الرئيسية، وخاصة في المناصب القيادية المتعلقة بالأمن، كان أفراد الطوائف الدينية الأخرى، وخاصة الأغلبية السنية، موجودين أيضاً في مناصب قيادية. ويبدو من المعقول أنهم تعرضوا لضغوط

للتصرف، حيث كان عليهم أن يثبتوا ولاءهم للنظام بشكل خاص. ومع ذلك، يبدو من المعقول أيضاً أنه نظراً للأغلبية السنية الكبيرة، كان على النظام الاستفادة منهم في الجهاز الأمني الواسع النطاق، ومنحهم أيضاً مناصب عليا من أجل تهدئة المجتمع.

ج) استند أعضاء هيئة المحكمة أيضا إلى تقارير لجنة التحقيق الدولية المستقلة التي عينها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في ضوء الأحداث السورية في آذار ٢٠١١، والتي قدمت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ وآذار ٢٠١٢ (راجع لمزيد من التفصيل تحت ثالثا ١ (هـ) أأ). يتفق وصف التطور التاريخي والاجتماعي في سوريا الملخص هناك مع المعلومات التي قدمتها الخبيرة تورمان والشهود المذكورين أعلاه. تؤكد التقارير على وجه الخصوص الحكم الاستبدادي من قبل عائلة الأسد منذ الانقلاب العسكري في عام ١٩٧١، وتعليق حقوق الحماية المدنية من خلال حالة الطوارئ التي استمرت لعقود، وهيمنة حزب البعث السوري وسيطرته على السياسة والمجتمع، وانتهاكات حقوق الإنسان مثل هجوم القوات المسلحة السورية على مدينة حماة في عام ١٩٨٢ الذي قدر عدد القتلى بما يتراوح بين ١٠. إلى ٢٥،٠٠٠ قتيل، فضلًا عن القمع الذي مارسته الدولة في العقود الأربعة الماضية - حسبما تم احتسابه منذ عام ٢٠١١- ضد المعارضين الفعليين أو المشتبه بهم للنظام، الذين تعرضوا للسجن والتعذيب والحكم عليهم بالسجن بتهم غير محددة. وقد تم تنفيذ عمليات المراقبة والقمع من قبل جهاز مخابرات شامل، مما أدى إلى تقييد الحياة السياسية والمجتمع المدني المستقل بشدة.

٢) ممارسة السلطة ومهام أجهزة المخابرات السورية

أ) فيما يتعلق بالهيكلية الثابتة لأجهزة المخابرات السورية وأجزاء أخرى من أجهزة الأمن السورية وتطورها وأنشطتها في الفترة التي سبقت عام ٢٠١١، يعتمد أعضاء هيئة المحكمة على البيان الرسمي لجهاز المخابرات الاتحادية المؤرخ في ١٦ حزيران/يونيو ٢٠١٦ بشأن هيكلية أجهزة المخابرات السورية، وعلى تصريحات الخبيرة الشاهدة لورا تورمان وعلى تصريحات الخبير الشاهد ز ٣٥، وهو عضو قيادي في المنظمة غير الحكومية "لجنة العدالة والمساءلة الدولية" (المشار إليها فيما يلي باسم: CIJA) المعنية بالنزاع السوري.

أعضاء هيئة المحكمة ليس على علم بمصادر دائرة الاستخبارات الاتحادية. وتستند النتائج التي توصل إليها الشاهدة الخبيرة تورمان إلى تقييم لمجموعة واسعة من المصادر مثل المنشورات المتخصصة والبيانات الصحفية ومنشورات المنظمات الدولية ومنظمات حقوق الإنسان. تستند الحقائق التي لخصها الشاهد الخبير ز ٣٥ إلى تقييم منهجي لمقابلات مجهولة المصدر مع عدد كبير من ضحايا النظام وموظفيه، والتي أجرتها "لجنة التحقيق الدولية المستقلة" منذ بداية النزاع السوري الداخلي. على الرغم من أن أسماء الشهود المجهولين وبالتالي الشهود أنفسهم لم تكن في متناول أعضاء هيئة المحكمة، إلا أن الشاهد ز ٣٥ وصف بوضوح أن المقابلات تمت

بطريقة موحدة، وأن المعلومات تم إسنادها إلى الشهود المجهولين وتوثيقها وتقييمها لتسجيل حالة النزاع ومسار النزاع (انظر أيضاً ٣. ٢. (أ)). تتفق الأدلة مع بعضها البعض فيما يتعلق بالهيكل الثابت، والعدد التقريبي المحدد للموظفين والمهام المحددة للأجهزة السرية. وقد أثبت أعضاء هيئة المحكمة أيضاً أن الهيكل الخارجي للأجهزة السرية وتجهيزاتها الواسعة كأداة لتثبيت جهاز السلطة السياسية كان موجوداً بالفعل في الفترة التي سبقت عام ٢٠١١، وأن الأجهزة استخدمت بشكلها التنظيمي القائم في القمع العنيف والواسع النطاق لحركة الاحتجاج.

ب) واتفاقاً مع ذلك واستناداً إلى الخبرة المباشرة جزئياً، أدلى العديد من الشهود السوريين، وبعضهم من الخبراء، بشهادات مفصلة عن تاريخ وهيكلية وأنشطة الأجهزة السرية السورية.

أأ) أوجز الشاهد الخبير ز ٢٧ التطور التاريخي للأجهزة السرية: تأسس جهاز المخابرات العسكرية في الخمسينيات من القرن الماضي بوصفه أقدم جهاز، وخلفه جهاز المخابرات العامة - المعروف شعبياً باسم "أمن الدولة" - في الستينيات. أما جهاز المخابرات الجوية فهو أحدث الأجهزة التي تأسست في السبعينيات. كانت مهمة الجهاز دائماً قمع المعارضة عن طريق الاعتقالات التعسفية والتعذيب و"الاختفاء". كما كان من المعروف في المجتمع السوري أن الأجهزة كانت تستخدم أساليب التعذيب. خاصة بعد أحداث العنف التي وقعت في الثمانينيات، مثل سحق حركة الإخوان المسلمين أو حزب العمال الشيوعي، أصبح الإجراء وصولاً إلى أساليب التعذيب الفردية واضحاً. كان النظام نفسه ينقلها إلى الشعب من أجل بث الخوف في نفوسهم. كانت أساليب التعذيب نفسها إلى حد ما جزءًا من ثقافة عامة؛ فأساليب التعذيب مثل "الدولاب" أو "الشبح" أو "البساط الطائر" كانت تستخدم بانتظام قبل عام ٢٠١١ بفترة طويلة. كما كانت هناك حالات وفاة في أقسام المخابرات حتى قبل بدء النزاع.

ب ب) أكد الشاهد الخبير ز ٢٨ أنه في وقت مبكر من السبعينيات، كان يتم اعتقال الأشخاص غير المرغوب فيهم وتعذيبهم من قبل الأجهزة السرية أو ببساطة اختفائهم. ولم تكن هناك إجراءات قضائية. وهو نفسه كان قد تعرض للاعتقال والتعذيب في عام ١٩٧٨ في الفرعين ٢٥١ و ٢٨٥ في المخابرات العامة السورية؛ وفي عام ٢٠٠٦ تم اختطافه من الشارع واقتياده إلى الفرع ٢٨٥ . وحتى في ذلك الوقت، كان التعذيب منتشراً في كل مكان في الأقسام، كما شهد هو شخصياً. وكان على علم بذلك أيضاً كمحامٍ من تقارير موكليه المحتجزين. وقد وصف الشاهد استخدام التعذيب في الأجهزة الأمنية السورية قبل عام ٢٠١١ بأنه كان معروفاً للجميع، وعلى وجه الخصوص أنه كان معروفاً جيداً لدى أفراد السلطات الأمنية.

كما ذكر الشاهد - وهو محامٍ ذو خبرة في هذا المجال - أن موظفي الأجهزة السرية يتمتعون بالحماية من أي ملاحقة جنائية بسبب أنشطتهم. وعلى سبيل المثال، فإن القانون يحظر توجيه

اتهامات ضد ضباط الأمن كما أن مقاضاة الموظفين دون إذن من رئيس المديرية المعنية أمر مستبعد.

ج ج) وصف الشاهد ز ٢ مهام الأجهزة السرية بأن النظام كان قائما على معلوماتها وأنها كانت تخدم السيطرة السياسية. ومنذ عام ١٩٦٣، كان النظام السوري مبني على "الإبراء وتحديد الحدود والعنف". ولا يوجد جهاز سري لا يستخدم التعذيب.

د د) ذكر الشاهد ز ٣٦، الذي تم استجوابه دون الكشف عن هويته، أنه عمل لمدة ٢١ سنة كموظف في " إدارة" غير محددة تابعة لجهاز المخابرات العامة. وأوجز تقسيم المخابرات إلى المخابرات العامة والمخابرات العسكرية والمخابرات "السياسية" بالإضافة إلى المخابرات الجوية. كان الجهاز السري "السياسي" تابعًا لوزارة الداخلية. وقدر عدد موظفي جهاز المخابرات العامة بما يتراوح بين ٣٠،٠٠٠ إلى ٥٠،٠٠٠ موظف في جميع أنحاء سوريا. كان علي مملوك مسؤولاً عن الجهاز حتى وفاته في عام ٢٠١٢، وتلاه ديب زيتون.

استُخدم التعذيب في جميع الأجهزة السرية. وبحسب خبرته، لم يكن هناك أي استجواب لم يتعرض فيه السجناء لسوء المعاملة. لا يوجد افتراض البراءة. وذكر الشاهد أيضاً أن أساليب التعذيب المستخدمة كانت متشابهة في جميع الأجهزة السرية. كما أن الاستجوابات كانت متشابهة في الغالب: كان يتم تقديم السجين مكبلاً بالأغلال من قبل أحد الحراس واستجوابه من قبل محقق. وكان التعذيب الذي يقوم به الحراس يتم بأمر من المحقق شفهياً أو بإشارات باليد. وفي بعض الحالات، كانت الأوامر في بعض الحالات تصدر كتابةً برموز مثل "التحقيقات الموسعة". كما كان من الممارسات الشائعة أيضًا تهريب المخبرين إلى زنازين السجن أو السجناء، خاصة المعارضين السياسيين, وتخويفهم و"قلبهم" بتهم جنائية ملفقة.

(ج) تقرير مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (راجع بمزيد من التفصيل تحت البند ثالثاً ١ (ه) أ).) يصف - تماشياً مع الأدلة المذكورة أعلاه - هيكلية السلطات الأمنية السورية. ويؤكد على وجود وحدات النخبة في الجيش، والتي كانت - مثل الحرس الجمهوري والفرقة الرابعة على وجه الخصوص - تحت السيطرة المباشرة للرئيس، وعدد كبير من الأجهزة السرية ذات المهام المتداخلة والميليشيات الموالية للحكومة، مثل الشبيحة وتلك التي تتكون من أعضاء حزب البعث. وقد استخدمت المحكمة هذه المعلومات كمؤشر على ذلك.

ثالثًا: النتائج المتعلقة ببداية النزاع ومساره منذ عام ٢٠١١ فصاعدًا، والجهات الفاعلة والضحايا

تستند النتائج المتعلقة بمسار النزاع، والجهات الفاعلة والمؤسسات المعنية وعدد الضحايا إلى استعراض شامل للأدلة التي جمعها أعضاء هيئة المحكمة، والتي تشمل رأي الخبيرة الشاهدة لورا تورمان، وإفادات الشهود الخبراء ز ٣، ز ٢٩، ز ٢٧، ز ٢٨ و ز ٢ بالإضافة إلى العديد من التقارير الصادرة عن المنظمات الدولية ومنظمات حقوق الإنسان. علاوة على ذلك، كانت هناك أقوال الشهود ز ٣٦، ز ٤٠ و ز ٣٣، الذين تم استجوابهم بصفتهم موظفين سابقين في النظام، بالإضافة إلى عدد كبير من الشهود الضحايا الذين تم احتجازهم في الفرع ٢٥١، وغالباً بعد أن تم اعتقالهم من قبل موظفي الفرع ٤٠. يولي أعضاء هيئة المحكمة قيمة ثبوتية خاصة لوثائق لجنة التحقيق في الجرائم المرتكبة في نيسان ٢٠١١ التي أتاحتها له لجنة العدالة والمساءلة الدولية (CIJA) عن طريق المكتب الاتحادي للشرطة الجنائية وأعيد نشرها في نتائج وثائق الخلية المركزية لإدارة الأزمات "CCMC„ المنشورة في نيسان ٢٠١١. إن عدد وحالة الأشخاص الذين لقوا حتفهم في سياق النزاع، وتوثيقهم البيروقراطي ودفنهم النهائي في مقابر جماعية موثقة بشكل مثير للإعجاب من خلال ما يسمى "ملفات قيصر" وتقييم الخبراء لها، ومن خلال إفادات الشاهدين ز٣٨ و ز ٣٧، اللذين شاركا في توثيق عمليات الدفن، ومن خلال تقييم صور الأقمار الصناعية للمقابر الجماعية.

بالتفصيل:

(١) المسار العام للصراع منذ عام ٢٠١١

أ) عرضت الخبيرة تورمان المسار العام للنزاع السوري الداخلي منذ امتداد "الربيع العربي" إلى سوريا في شباط/فبراير ٢٠١١ في تسلسله الزمني وتصاعده استناداً إلى تقييم شامل للمصادر الموجودة. وعلى وجه الخصوص، تمكنت الخبيرة من تقديم نظرة عامة على الأحداث الفردية الموثقة في تسلسل تصاعدي من ربيع ٢٠١١ إلى منتصف ٢٠١٢. بذلك، أشارت إلى أنه - على الرغم من وجود صورة عامة متسقة لمسار النزاع واستجابة الدولة - فإن عدم وجود دراسات استقصائية مستقلة ونشاط صحفي حر يعني أن الأرقام مثل عدد الضحايا على وجه الخصوص تخضع للشك. ويتبع أعضاء هيئة المحكمة إفادات الخبراء - التي تم تأكيدها واستكمالها بمجموعة متنوعة من الأدلة الأخرى - واستندت إلى النتائج التي توصل إليها.

فيما يتعلق بتورط أجهزة المخابرات في النزاع، يعتمد أعضاء هيئة المحكمة أيضاً على رأي الخبير الشاهدة الخبيرة تومان، وكذلك على رأي الخبير في جهاز المخابرات الاتحادية بتاريخ ١٦ حزيران/يونيو ٢٠١٦ وتصريحات الشاهد الخبير ز ٣٥. ولا تتفق الأدلة فيما يتعلق بالمسؤولية الرسمية لأجهزة المخابرات كل على حدة وتصنيفها ضمن أجهزة الدولة السورية فحسب، بل أيضاً فيما يتعلق بموقفها الفعلي ومهامها خلال حركة الاحتجاجات والحرب الأهلية منذ عام ٢٠١١ فصاعداً، حيث ظل الهيكل الخارجي القائم لأجهزة المخابرات السورية كما هو

في عام ٢٠١١. في الواقع، كانت هذه الأجهزة - إلى جانب الجيش والميليشيات- الأجزاء الرئيسية من الأجهزة الأمنية التي استُخدمت لقمع الحركة الاحتجاجية.

ب) فيما يتعلق بالظروف والتطورات منذ عام ٢٠١١ فصاعداً، استمع أعضاء هيئة المحكمة أيضاً إلى الشهود التالية أسماؤهم - وقد سبق ذكر بعضهم أعلاه - من ذوي المواقف والأنشطة المعارضة. وتشكل شهاداتهم صورة عامة متماسكة لرد فعل عنيف في البداية ومنسق ومتصاعد في نهاية المطاف من قبل قوات الأمن على حركة الاحتجاج منذ شباط/فبراير ٢٠١١ . تعزز هذه الإفادات الانطباع بأن النظام السوري حاول قمع المساعي المعارضة بعنف منذ البداية، وأن هناك زيادة كبيرة في استخدام القوة من قبل الدولة من الناحيتين الكمية والنوعية منذ نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١.

أأ) تمكن الشاهد الخبير ز ٢٧ (انظر أعلاه تحت البند ثانياً ٢ (ب) أأ)) كان قادرًا أيضًا على تقديم تقرير مفصل عن الأحداث التي أعقبت حركة الاحتجاجات السورية وقمعها بسبب أنشطته المعارضة. وكان من جهة مشاركاً بشكل مباشر في الاحتجاجات والمظاهرات، ومن جهة أخرى تمكن من تكوين صورة عن الوضع الأمني السياسي من خلال جمع المعلومات بشكل منهجي في المنظمة التي كان يرأسها.

وصف الشاهد بالتفصيل انتشار الربيع العربي من تونس ومصر إلى سوريا. في البداية كان هناك تأييد وتضامن على الإنترنت، ثم موجة من المظاهرات. وذكر الشاهد أسماء مظاهرات فردية في بداية حركة الاحتجاج، بما في ذلك مظاهرة أمام السفارة الليبية، حيث قامت قوات الأمن بالتعامل مع المتظاهرين، حيث قامت بتصويرهم أولاً، ثم ضربهم بالهراوات واعتقالهم. في ٥ شباط/فبراير ٢٠١١، أُعلن "يوم الغضب السوري" في ٥ شباط/فبراير ٢٠١١ مع اعتصامات في دمشق وحلب. ثم تم استدعاؤه هو نفسه وشخصيات بارزة أخرى، مثل الشاهد ز ٢٨، واستجوابه من قبل إدارة الشؤون الداخلية لأمن الدولة. وتم استجوابه شخصياً من قبل توفيق يونس. واتهمه أمن الدولة بالتحريض على التظاهر. وفي ٦ آذار/مارس ٢٠١١، كانت هناك مظاهرة أخرى أمام وزارة الداخلية السورية؛ وعندما رفعت صور المعتقلين هاجم رجال الأمن ومزقوا الصور وضربوا المتظاهرين ضرباً مبرحاً. سالت الدماء. وأمسك شخصان بمحاضر فلسفة يعرفه وضربوا رأسه بعمود كهرباء. في ١٥ آذار/مارس ٢٠١١، كانت هناك مظاهرة كبيرة في دمشق مع عدد كبير من الاعتقالات، وفي اليوم التالي كان هناك اعتصام بهدف إطلاق سراح المعتقلين. وقد شارك هو، الشاهد، في ذلك وتم اعتقاله مرة أخرى. وعلى الرغم من أن الاحتجاجات كانت سلمية تماماً - "الوقوف بشكل سلمي أمام وزارة الداخلية في دمشق" - إلا أن عدداً كبيراً من قوات الأمن هاجمت المتظاهرين وبدأت بضربهم. وتم اعتقال أكثر من ٣٠ شخصاً، من بينهم نساء. بالإضافة إلى ذلك، كانت هناك حوادث معروفة في درعا، حيث قام الأطفال بكتابة شعارات على الجدران؛ وتم اعتقال الأطفال وتعذيبهم.

كانت الأجهزة الأمنية قد استعدت لقمع حركة المعارضة. تم تقسيم البلاد إلى قطاعات وأسند كل قطاع إلى شعبة مخابرات محددة. وفي شهري شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١١، لم يكن هناك أي إطلاق نار في دمشق، بينما في درعا كان هناك بالفعل استخدام للأسلحة النارية في ١٨ آذار/مارس ٢٠١١ مع سقوط أول ضحايا مدنيين. ورغم أن المتظاهرين كانوا قد رفعوا مطالب مدنية، إلا أن قوات الأمن ردت بعنف شديد. ووفقا للشاهد، كان هناك قرار باستخدام القوة ضد المتظاهرين وعدم الاستجابة لمطالبهم.

واعتباراً من نيسان/أبريل ٢٠١١، أصبحت التقارير عن استخدام الأسلحة النارية شائعة، أولاً في حمص، ثم في دمشق، وأخيراً في جميع أنحاء البلاد. كما حدثت اعتقالات جماعية تعسفية استهدفت مناطق بأكملها. وبدأت قوات الأمن في استخدام العنف بشكل منهجي. على سبيل المثال، تم استخدام الذخيرة الحية ضد المتظاهرين. وأشار الشاهد - الذي اعتقل هو نفسه في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١١ - إلى تقارير عن مظاهرة يوم الجمعة في دمشق في نيسان/أبريل ٢٠١١، والتي قتل خلالها متظاهرون واعتقلت القوات المسلحة آخرين. وفي ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١، تم تفريق مظاهرة كبيرة في دوما، مما أسفر عن مقتل العشرات. وفي حزيران/يونيو ٢٠١١، تم إطلاق النار بالذخيرة الحية على أشخاص حاولوا تنظيم اعتصام، مما أدى أيضاً إلى مقتل متظاهرين. وخلال هذه الفترة، حوصرت مدينة درعا أيضًا من قبل الجيش، حيث تم تنظيم مسيرات تضامنية تم قمعها بعنف. كان الشاهد يتذكر التواريخ لأنها كانت مسجلة في مركز التوثيق الذي كان يديره بناءً على تقارير من المشاركين. وبشكل عام، كان من الصعب تحديد عدد الضحايا بالضبط.

وقد تعرض الأشخاص - ومعظمهم من الشباب - للتعذيب والإذلال بشكل منهجي بعد اعتقالهم. وبينما احتجز المعتقلون في السجن لمدة يوم واحد أو بضعة أيام فقط في بداية الاحتجاجات، استمر احتجازهم فيما بعد لمدة شهر. وقد أخبره المفرج عنهم أنهم كانوا على استعداد للموت قبل أن يضطروا للمرور بمثل هذه التجارب مرة أخرى.

وجاءت تصرفات قوات الأمن متماشية مع التصريحات العلنية التي أدلى بها الرئيس السوري. ففي خطاب علني في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١١، قال بشار الأسد: "إذا كنتم تريدون حرباً مفتوحة، فليكن". ثم وصلت سوريا في نيسان ٢٠١١ إلى مرحلة "انفجرت فيها الأمور". وفي إطار عمله في إحدى منظمات حقوق الإنسان، حاول الشاهد توثيق انتهاكات حقوق الإنسان إلى أن تم اعتقال جميع أعضاء المنظمة.

وفيما يتعلق بتصرفات جهاز المخابرات السورية، ذكر الشاهد أن هناك العديد من التغييرات التي طرأت مقارنة بالفترة التي سبقت الاحتجاجات: على سبيل المثال، كانت الاعتقالات والتعذيب منتشرة في كل مكان حتى قبل بدء الحركة الاحتجاجية. ومع ذلك، ازداد عدد

الأشخاص الذين تم اعتقالهم وقتلهم بشكل كبير في عام ٢٠١١، حيث لم تعد أنشطة الأجهزة السرية موجهة فقط ضد دوائر المعارضة الضيقة، على عكس السنوات السابقة.

كما تغير استخدام التعذيب أيضًا. وقد تمكن هو نفسه من التعرف على الاختلافات؛ فقد تم اعتقاله قبل عام ٢٠١١ وبعد عام ٢٠١١. وكانت أساليب التعذيب تستخدم في السابق للحصول على المعلومات. وكان التعذيب ينتهي عندما يكشف المعتقل عن جميع المعلومات. واعتباراً من عام ٢٠١١ فصاعداً، كان التعذيب أقرب إلى عقاب وإجراء انتقامي وأداة لتصفية أو تحطيم نفسية المعتقل. كان هناك تعذيب دون استجواب. وخلال فترة اعتقاله لدى جهاز المخابرات الجوية في عام ٢٠١٢، شاهد بنفسه معتقل معلق يطلب عبثًا إنزاله حتى يتمكن من الاعتراف، ولم يكن الحراس مهتمين. كما كان معارضو النظام يتعرضون لسوء المعاملة، وكذلك الأشخاص الذين تم اعتقالهم عن طريق الخطأ، على سبيل المثال بسبب خلط في الأسماء. كان يجب إبقاء المجتمع تحت السيطرة "مهما كان الثمن". وفي نهاية المطاف، تم إطلاق يد الأجهزة السرية. كان بإمكانهم "أن يفعلوا ما يريدون" دون أي قواعد. كان هو نفسه قادرًا على ملاحظة ذلك خلال فترات اعتقاله المتعددة، والتي كان آخرها بين شهري نيسان/أبريل وتشرين الأول/اكتوبر ٢٠١٢ مع الفرقة الرابعة.

ب ب) واتفاقاً مع ذلك، ذكر الشاهد الخبير الشاهد ز ٢٨، استناداً إلى عمله كمحامٍ واتصاله بعدد كبير من الأشخاص المضطهدين من قبل السلطات السورية، أن نهج السلطات الأمنية قد تغير منذ بداية الاحتجاجات في عام ٢٠١١. فقد أصبح النظام في ربيع عام ٢٠١١ أكثر قلقاً مع تحول الحركة الاحتجاجية إلى انتفاضة شعبية. ثم أصبحت ردود الفعل أكثر وحشية. ودلل الشاهد على ذلك بالاحتجاجات التي بدأت في شباط/فبراير ٢٠١١ فصاعدًا، والتي كان على دراية جيدة بها لأنها كانت تتعلق أيضًا بالإفراج عنه وشارك فيها أفراد من عائلته، وتعرض فيها المتظاهرون للضرب بالعصي والاعتقال. وفي حين كانت المهمة في السابق هي استخدام التعذيب ضد أعضاء المعارضة من أجل الحصول على معلومات، لم يعد التركيز بعد ٢٠١١ على الحصول على معلومات، بل على الانتقام والردع. وكان العملاء الذين حاول الدفاع عنهم يُسألون "هل تريدون الحرية؟" ويعذبون إذا أجابوا بالإيجاب، وكانت الفكرة من وراء ذلك هي الانتقام. ارتفع عدد المعتقلين بشكل مخيف. فقبل عام ٢٠١١، ربما كان يتم اعتقال ٣٠٠٠ شخص في نفس الوقت وفي نهاية المطاف يتم عرضهم على محكمة أمن الدولة؛ ومنذ عام ٢٠١١ فصاعدًا، كان يتم اعتقال مئات الأشخاص يوميًا. كما تغيرت صلاحيات الأجهزة السرية أيضًا. ففي حين أنه قبل عام ٢٠١١، كانت الأقسام الرئيسية فقط مثل الفرع ٢٥١ هي التي تتمتع بحرية التصرف في إجراء التحقيقات والاعتقالات، بينما كان يُسمح للأقسام الأخرى بالتصرف فقط بناء على أوامر الحكومة، فمنذ عام ٢٠١١ فصاعدًا أصبح مسموحًا لكل فرع من أقسام المخابرات بالتصرف كما يحلو له. كانت أساليب التعذيب تتسم بالوحشية. فعلى سبيل المثال، كان يتم ربط

الأشخاص إلى كرسي بدون مقعد ووضع شمعة تحته، ولم تكن مثل هذه الأساليب موجودة قبل عام ٢٠١١.

كان كل من يقع في أيدي جهاز الأمن يتعرض للتعذيب. وكان من المعتاد أن يتعرضوا للضرب أثناء نقلهم إلى دائرة المخابرات المعنية؛ وكانت تقام لهم "حفلات ترحيب" مؤسسية عند وصولهم. كما أنه كان قد اختبر ذلك بنفسه. فقد كان محتجزًا في الفرع ٢٨٥ التابع لجهاز المخابرات العامة لمدة خمس سنوات منذ عام ٢٠٠٦، ولمدة خمسة أيام قبل إطلاق سراحه في مايو ٢٠١١. كانت هناك زنزانة تجميع مساحتها ٤ × ٥ أمتار مكتظة تمامًا بـ ٥٠ إلى ٦٠ شخصًا؛ وكان الأشخاص "متلاصقين". وكان يسمع صراخ الأشخاص المعذبين ليلًا ونهارًا.

ولم تكن هناك حالات لم يتعرض فيها الأشخاص للضرب بعد اعتقالهم. ولم يستخدم التعذيب الجماعي إلا ضد أعضاء المعارضة المعروفين أو ممثلي وسائط الإعلام خوفا من أن يؤدي ذلك إلى مزيد من الاضطرابات؛ وفي هذه الحالات صدرت أوامر خاصة بشأن كيفية التعامل مع الشخص المعني. وحدث أيضا أن اعتُقل أشخاص من المعارضة بهدف تجنيدهم للعمل كجواسيس؛ وهنا أيضا لم يكن هناك سوء معاملة.

وكان العملاء قد أبلغوه عن الظروف السائدة في سجون المخابرات في عام ٢٠١١ بأنه كانت هناك غرف احتجاز لا يكاد يوجد فيها أي مكان للوقوف ("لم يكن هناك سوى مساحة للقدم"). كان المعتقلون ينهارون ويهلوسون ويصابون بالجنون في نهاية المطاف. وبما أنه لم يكن هناك تهوية، فقد عانى المحتجزون من مشاكل كبيرة في التنفس. مات الناس ثم تُركوا عمدًا في زنازينهم حتى بدأوا في التعفّن. لم يكن بالإمكان تغطية الجروح. أخبره أحد أصدقائه في عام ٢٠١١، دون أن يتذكر الزمان والمكان بالتحديد، أن ١٧ شخصًا ماتوا خلال ٢٧ يومًا من احتجازه. كان بعض الطعام - شرائح الخبز والبطاطس وبعض المربى - يُلقى ببساطة في الزنازين. وبصفته محامياً، كان يستقبل السجناء عند اقتيادهم إلى المحكمة من قبل المرافق الأمنية؛ وكان معظمهم مصابين وحفاة وأحياناً لا يرتدون سوى الملابس الداخلية. وكان قد قابل أشخاصًا يزنون ٤٠ كيلوجرامًا كانوا يزنون ٨٠ كيلوجرامًا قبل احتجازهم.

كما انتشر العنف الجنسي ضد الرجال والنساء على حد سواء منذ عام ٢٠١١ فصاعدًا، على الرغم من أن عددًا قليلًا فقط من الضحايا كانوا على استعداد للتحدث علانية عن ذلك. وكان هذا النوع من العنف يستخدم بشكل خاص لإذلال الأشخاص، بمن فيهم الأقارب. ووفقًا للحوادث التي تم إبلاغه بها، تم اغتصاب السجينات أمام أقاربهن. وقد ساعد هو نفسه النساء حتى يتسنى لهن الإجهاض بعد إطلاق سراحهن.

ت ـ ت) كما سافر الشاهد الخبير ز ٢٩ إلى سوريا في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢ كجزء من عمله الصحفي. وقد حاول معرفة كيف تم تنظيم المقاومة السياسية والمظاهرات وإلى أي مدى كانت

تصريحات الحكومة بأن حركة الاحتجاج مكونة من جماعات إرهابية - وخاصة الإسلامية منها - صحيحة. وفي فترة لاحقة من الصراع، بحث في عمليات القتل الجماعي و"مراكز تجميع الجثث" التي أصبحت واضحة بعد ذلك.

وذكر الشاهد أنه في بداية الاحتجاجات في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١١، كانت المظاهرات لا تزال عفوية إلى حد ما في شكل تجمعات عفوية. وكان رد فعل النظام يختلف باختلاف الموقع. فبينما تم اعتقال المشاركين في دمشق "فقط"، استُخدمت الأسلحة النارية في وقت مبكر في حمص. كان في إحدى المظاهرات، كان الشباب يتظاهرون في وسط الشارع، بينما كان النساء والأطفال وكبار السن على الأطراف، إذ كان بإمكانهم الفرار من هناك بشكل أفضل. "كان الناس يعرفون أنهم ذاهبون إلى مظاهرة سلمية وعليهم أن يتوقعوا إطلاق النار عليهم". كانت هناك أحداث في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١١، "حيث لم يكن هناك اعتداء بالضرب فقط، وكانت هناك حالات تم فيها إطلاق النار على الناس". لكن في الحالة الأخيرة قام النظام بنشر الخبر على أنه ليس قوات الأمن التي فعلت هذا وقدم لوسائل الإعلام الأسلحة التي يُزعم أنها استُخدمت ضد قوات الأمن. وفي آب/اغسطس ٢٠١١ في حمص، سمع بنفسه أنه تم إطلاق النار وشاهد أشخاصاً في المستشفيات مصابين بطلقات نارية وكانوا في مظاهرة بحسب تصريحاته. وكانت هناك بالفعل ٢٠٠ حالة اعتقال عقب مظاهرة في حمص في نيسان/أبريل أو أيار/مايو ٢٠١١.

وقد شهد بنفسه عمليات اعتقال. فقد كان مسافراً في إحدى المرات في حافلة بين المدن عندما تم انتقاء أحد المسافرين عند نقطة تفتيش، "فوضعوا كيساً فوق رأسه واقتادوه في شاحنة". أخبره العديد من الناس عن اعتقالات في الشارع أو في المظاهرات. في البداية، كان المعتقلون يتعرضون للضرب والتعذيب، و"كانوا يسجنون لفترة من الوقت"، لكن معظمهم كان يطلق سراحهم مرة أخرى مع تعليمات بعدم العودة إلى ارتكاب الجرائم.

ثم أصبح رد فعل النظام بعد ذلك أكثر وحشية. في حزيران/يونيو ٢٠١١، " كان لدينا علم بأن المخابرات ستأتي وتطلق النار على من يأتون". لقد كان تسلسل الأحداث مقلقًا: "في أيام الجمعة كانت هناك مظاهرات، وأُطلقت النار على الناس، وفي يوم السبت تم دفنهم، ثم كان هناك إطلاق نار على الجنازات مرة أخرى، ومن الأحد إلى الخميس كان هناك هدوء، ومن يوم الجمعة بدأ الأمر من جديد. لم يوقف ذلك الناس؛ بل على العكس من ذلك: حدثت مظاهرات في أماكن أكثر فأكثر". في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان هناك إطلاق نار على نقطة تفتيش في حمص، ومنذ عام ٢٠١٢ فصاعدًا لم يعودوا مرة أخرى. في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كانت هناك أيضًا اعشاش للقناصة "يتم إطلاق النار على كل من يخرج إلى الشارع"؛ وكان هذا هو الحال في أحياء حمص التي كانت تعتبر معارضة. في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣، كان من الطبيعي حينها أن يتم إطلاق النار على الناس. وكان المتظاهرون قد بدأوا في تسليح أنفسهم من أجل حماية

المظاهرات. كما أدلى الشاهد بشهادته بالتفصيل حول مذبحة الحولة في نهاية أيار/مايو ٢٠١٢ وذكر أنه على عكس تصريحات الحكومة الأخرى، فإن ذلك كان بسبب الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الأمن السورية. فقد تم نشر المزيد والمزيد من الوحدات المسلحة - بما في ذلك الجيش بأسلحة ثقيلة في بعض الحالات - في المظاهرات، حيث كانت الاعتقالات من مسؤولية الأجهزة السرية.

تغيرت وظيفة أجهزة المخابرات أيضًا أثناء النزاع. فبينما كانت وظيفتها في الماضي جمع المعلومات الاستخبارية بشكل رئيسي، أصبحت الآن تنشط بشكل رئيسي بصفة تنفيذية. وبينما كانت الأجهزة السرية تتنافس فيما بينها في السابق، أصبحت تعمل الآن بطريقة منسقة. على سبيل المثال، كانت هناك قوائم بالمطلوبين يتم تبادلها بين كل جهاز على حدة. وعند نقاط التفتيش وأثناء قمع المظاهرات، كان من الصعب في كثير من الأحيان التعرف على قوات الأمن - "أشخاص يرتدون الزي الرسمي بأحذية رياضية" - وكان هناك بانتظام ممثلون عن الأجهزة السرية والجيش. في الماضي، كان هناك أنواع مختلفة داخل الأجهزة. كان جهاز مخابرات القوات الجوية وجهاز المخابرات العسكرية هما الأكثر فظاعة، بينما كان الأمن السياسي يعتبر مدني الى حد ما. إلا أن هذا الأمر تساوى في سياق الصراع. أما من الناحية السياسية، فقد كان الإرهاب السادي مدبرًا عمليًا؛ ووفقًا لبحثه، كان علي مملوك، رئيس جهاز المخابرات العامة، مسؤولًا عن ذلك في موقع مركزي تنسيقي.

واستنادًا إلى محادثاته مع أعضاء سابقين في النظام، علّق الشاهد أيضًا على ظروف ودوافع الفرار من النظام. ووفقًا له، كان هناك ثلاث مجموعات من المنشقين، مفرعة تقريبًا: "أولئك الذين غادروا بالفعل في عام ٢٠١١ كانوا أبطالًا. أولئك الذين غادروا في بداية عام ٢٠١٢ لم تعجبهم الوحشية. أما أولئك الذين غادروا في نهاية عام ٢٠١٢ فكانوا أعلامًا في مهب الريح، حيث كان يُنظر إليهم على أنهم في مرحلة زمنية متأخرة". وكلما تأخر المنشقون في الانشقاق، كان من المرجح أن يكون الشخص المعني قد غادر فقط حتى لا يبقى في الجانب الخطأ بعد الانهيار المتوقع للنظام. وكانت أولى حالات الانشقاق قد حدثت بالفعل في صيف عام ٢٠١١.

ث ث) ذكر الشاهد ز ٢ - وهو سياسي معارض بارز في سوريا - أنه شارك في عدة مظاهرات في ربيع ٢٠١١. ويتذكر أول مظاهرة أمام وزارة الداخلية في ١٥ مارس/آذار ٢٠١١، حيث تعرض المشاركون فيها للضرب من قبل الأجهزة السرية واعتقل حوالي ٤٠ منهم. وقد دأب على المشاركة في المظاهرات التي كانت تنظم هناك أيام الجمعة. وفي ٧ أيار/مايو ٢٠١١، تعرض هو نفسه للاعتداء والضرب من قبل أفراد من المخابرات "حتى سالت الدماء"، وبعد ذلك تم اقتياده إلى السجن في عدرا. وكان هناك المئات من المعتقلين الذين تعرضوا للضرب أيضًا. ووفقًا لملاحظاته، تم تشكيل مجموعات جديدة في الجهاز السري لقمع الانتفاضات، والتي تم تجنيدها خصيصًا لاستخدامها ضد المتظاهرين. كما كانت هناك أيضاً - وربما كان ذلك مدبراً

- مظاهرات مضادة قام بها علويون - مسلحين بالفؤوس والسكاكين الكبيرة والقضبان الحديدية - رددوا فيها شعارات ضد المتظاهرين ("بشار، لا تقلق، هناك أناس يشربون الدم").

وفي الأسابيع الستة الأولى منذ بداية الحركة الاحتجاجية - التي قدرها الشاهد في ١٥ آذار/مارس ٢٠١١ - لم تكن هناك في تقديره أي تعليمات من الحكومة بقمع المظاهرات بعنف. ولكن بعد ذلك، ازداد العنف بشكل ملحوظ. كما أن الهجوم على شخصه في ٧ أيار/مايو ٢٠١١ كان يمكن أن يكون مميتاً، حيث تعرض للضرب على رأسه بعصا حديدية ولم يتمكن من حماية نفسه إلا بطريقة مؤقتة بذراعه التي كسرت بسبب الهجوم. ووفقًا لمعرفته بهيكلية جهاز السلطة السورية، لم يكن من الممكن أن يحدث ذلك دون أوامر مركزية.

(ج ج) شهد الشاهد ز ٥٧، وهو ابن عم المتهم السابق أ.، الذي يعمل في مجال الدعاية للمعارضة، بأن الأجهزة الأمنية كانت في حالة استنفار منذ نهاية شباط/فبراير ٢٠١١ وتم تعزيزها لمنع المظاهرات، وقد أبلغه المتهم السابق الذي كان يعمل لدى السلطات الأمنية بذلك. وأدلى الشاهد بشهادته على مظاهرة في دوما في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١. وكان المشاركون قد تجمعوا خارج أحد المساجد، وقوبلوا بمظاهرة مضادة نظمها النظام. ومنذ نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١، شهدت المظاهرات أعمال عنف. حيث حوصر المتظاهرون أثناء مشاركتهم في إحدى المسيرات في ذلك الوقت؛ ونزل جنود وعناصر من السلطات الأمنية من السيارات وهاجموا المتظاهرين بالهراوات، وتعرضوا للضرب "لم يرَ مثلها في حياته". تم اعتقال العديد من الأشخاص. كان النظام قد أضفى طابعًا مؤسسيًا على العنف في هذه المرحلة المبكرة، كما يتضح من تزايد عدد ضحايا المظاهرات كل يوم جمعة - على حد وصف الشاهد: "شهداء". ثم ارتفعت مستويات العنف أكثر من أي وقت مضى. وفيما يتعلق باحتجازه في فرع فلسطين منذ ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، أفاد الشاهد بأنه هو نفسه لم يتعرض لسوء المعاملة بسبب موقعه هناك وتم إطلاق سراحه بعد يوم واحد. غير أن سجناء آخرين تعرضوا لسوء المعاملة بالركل والضرب، وسمع صراخاً مستمراً أثناء وجوده هناك. أما هو نفسه فقد تعرض للإهانة فقط. وقد أبدى تفهماً لعمل المثقفين وأعضاء المعارضة وجرت محاولات لتجنيده كمصدر للمعلومات.

ح ح) بصفته صحفيًا وناشطًا، شارك الشاهد ز ٩ في حركة الاحتجاج السورية "منذ البداية"، وفقًا لإفادته. كانت هناك في البداية مظاهرات ووقفات احتجاجية أصغر حجماً أمام السفارات ومؤسسات الدولة، شارك فيها بنفسه. وبما أن دمشق كانت تحت سيطرة قوات الأمن بالكامل، فقد كان ذلك "جنوناً في الواقع". في ٥ شباط/فبراير ٢٠١١، على سبيل المثال، كانت هناك دعوة لتنظيم مظاهرة أمام البرلمان والتي تم فضها بعد ذلك. تم إيقاف المشاركين والمارة وتم اقتياد بعضهم. وتعرض هو نفسه للضرب، ولكن سُمح له بالمغادرة. في البداية، كان هناك بضع عشرات من المشاركين يهتفون بشعارات مثل "الحرية" أو "العدالة"، وليس ضد بشار الأسد

مباشرة، على سبيل المثال، ثم جاء رجال الأمن وأبعدوهم. في بعض الأحيان، استمرت إحدى التحركات، كما حدث أمام السفارة اللبنانية، لمدة تصل إلى ساعتين.

خ خ) ووفقا لشهادة الشاهد ن ٢٠، الذي كان ناشطا في حركة الاحتجاج بصفته طبيبا منذ بداية آذار/مارس ٢٠١١ وعالج المتظاهرين الذين أصيبوا على أيدي قوات الأمن، لم تكن هناك مظاهرات دون عنف من الدولة. في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، في مظاهرة في دوما، "اعتصام" في الشارع، تم إطلاق النار عليهم من قبل "الشرطة". كان رد فعل الشرطة قاسياً للغاية. كان هناك إطلاق نار بالذخيرة الحية، "ثم سقط بعضهم". في مظاهرة أخرى في عام ٢٠١١، قدم الرعاية الطبية لأحد المشاركين الذي أصيب بعيار ناري في الفخذ وأزال الرصاصة من ساقه.

وكان يتم اعتقال المتظاهرين بانتظام. وعادة ما كان المشاركون يتعرضون للضرب بالعصي وأعقاب الأسلحة النارية ويجرون على الأرض، ثم تعصب أعينهم وتربط أيديهم خلف ظهورهم بأربطة من الكابلات. ثم كانوا يُدفعون إلى السيارات ورؤوسهم إلى الأسفل. وقد سمع عن التعذيب من أولئك الذين أطلق سراحهم. وقد اختفى بعض المعارف ببساطة. كانت قوات الأمن المتورطة - التي يمكن تمييزها من ملابسها - تنتمي إلى الجيش والمخابرات أو إلى قوات شبه عسكرية تسيطر عليها المخابرات. لم يكونوا دائمًا قوات ترتدي الزي الرسمي. كان التسليح القياسي لقوات الأمن يتألف من بنادق الكلاشينكوف. وفي آب/اغسطس ٢٠١١، تم اعتقال الشاهد نفسه لمدة ٢٣ ساعة من قبل دائرة فلسطين؛ حيث تعرض للضرب دون أن يتم استجوابه بشكل صحيح. وأعقب ذلك اعتقال ثانٍ في ايلول/سبتمبر - تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١ في الفرعين ٢٥١ و٢٨٥ (انظر في هذا الصدد بمزيد من التفصيل تحت البند رابعاً ١. ج. ب ب) (٥)، وتحت البند سابعاً ٢.)). وفي الفرع ٢٨٥، حشر في الفرع ٢٨٥ في زنزانة مساحتها ٤,٥ × ٥,٥ متر مكتظة ب ٨٥ سجيناً. وكان هناك سجناء مصابون بجروح وكسور مفتوحة وكانوا يصرخون من الألم. وكان هو نفسه قد أصيب بعدوى خطيرة في عينه لم يتم علاجها.

د د) الشاهد ز ٣٠، وهو سياسي معارض كان مسجوناً حتى منتصف عام ٢٠١٢، تحدث عن مسار الأحداث، مشيراً إلى أن "الثورة" كانت متوقعة من قبل المعارضة والنظام على حد سواء منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ فصاعداً. حاول النظام في البداية تهدئة الناس وطمأنتهم - بما في ذلك "المهزوزين" داخل الجهاز - بأن شيئًا لن يحدث. من ناحية، كان الناس خائفين للغاية، ومن ناحية أخرى، كانوا يتحدثون عن الوضع في كل مكان، خاصة على الشبكات الاجتماعية. من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ٢٠١١، كانت هناك العديد من الفعاليات، التي نظمها الشباب بشكل رئيسي ومعظمها أمام السفارات. كما حضر سياسيون معارضون يعرفهم شخصيًا. لم يكن هناك سوى بضع عشرات من الأشخاص في كل فعالية.

لقد استخدم النظام العنف، وكان ذلك - على حد تعبير الشاهد - من ناحية "قوة العادة"، ومن ناحية أخرى لم يكن هناك أي أسلوب للتعامل مع الاحتجاجات. لم تكن حركة المعارضة نفسها - كما في السنوات من ٢٠٠٠ إلى ٢٠١٠ - تريد العمل في الخفاء بل في العلن وإحداث تغيير سلمي وديمقراطي. ومع ذلك، تم اعتقال كل من عبّر علنًا عن هذا الرأي. وقد قُتل شخصان بالفعل خلال مظاهرة في درعا في ١٨ آذار/مارس ٢٠١١. وقد شارك هو نفسه، الشاهد، في مظاهرة للأكاديميين في دمشق وفي اعتصام في ١٦ آذار/مارس ٢٠١١.

ذ ذ) وفقًا لشهادته، كان الشاهد ز ٥٥ ناشطًا قام بتنسيق المظاهرات وطباعة المنشورات. وكانت المظاهرات قد بدأت في ١٥ آذار/مارس ٢٠١١. وكان رد فعل النظام هستيرياً، وهو ما لم يكن متوقعاً. وكان المتظاهرون قد تعرضوا بالفعل لإطلاق النار منذ ١٨ آذار/مارس ٢٠١١. ثم قام الوزراء وقادة المخابرات، ولا سيما علي مملوك، بتشكيل لجنة أمنية، خلية أزمة. وكانت هذه الخلية قد أصدرت أوامر إلى السلطات الأمنية، ولا سيما أمر إطلاق النار بقصد القتل والأمر بالاعتقالات.

رر) استناداً إلى تجربتها كناشطة ومقارنتها بين اعتقالها في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢، ذكرت الشاهدة ز ٣١ أن الاعتقالات الجماعية لترهيب السكان كانت سائدة في أيار/مايو ٢٠١١، بينما في عام ٢٠١٢ كان النظام أكثر انتقائية، ولكن أيضاً أكثر وحشية؛ حيث كان هناك المزيد من "الشهداء".

ز ز) ولم يكن لدى أعضاء هيئة المحكمة أي سبب للشك في مصداقية الإفادات المذكورة أعلاه. ولم تظهر أي ميول نحو المبالغة أو حماس خاص للتجريم لدى الشهود الذين كانوا أو ما زالوا ناشطين سياسيين ضد النظام السوري و/أو الذين تأثروا هم أنفسهم بالاضطهاد وسوء المعاملة. بدلاً من ذلك، فإن الإفادات - التي تم جمعها مع شهادات قوات النظام السابق الواردة أدناه - تكمل بعضها البعض لتشكل صورة شاملة قاطعة عن اضطهاد ممنهج وواسع النطاق لمنتقدي النظام الفعليين أو المزعومين الذين تم اضطهادهم بوحشية ملحوظة.

كما استمع أعضاء هيئة المحكمة أيضًا إلى موظفين سابقين في النظام السوري أدلوا بشهاداتهم حول مسار النزاع وأنشطة قوات الأمن السورية المشاركة فيه:

أ أ) ذكر الشاهد ز ٣٦، الذي تم استجوابه دون الكشف عن هويته، استناداً إلى خبرته كموظف قديم في جهاز المخابرات العامة أن قوات الأمن كانت لها حرية التصرف بعد بداية الاضطرابات وتم تكليفها بالمزيد والمزيد من المسؤوليات مع تنامي الحراك الشعبي. كان كل فرع في النهاية قادرًا على فعل ما يريد. تم فرض نوع من "حالة الطوارئ"، مما يعني أن كل من يعارض النظام كان يعتبر خائنًا. كانت الاتهامات الموجهة للمعتقلين قد تم إثباتها منذ البداية، ولم يكن الأمر سوى مسألة تأكيدها وتوقيع المعتقلين عليها. كما تم اعتبار موظفي النظام الذين

تحدوا الأوامر خونة. وكان الضباط - كما اختبر الشاهد نفسه - يُنقلون إلى مكان آخر أو إلى خدمة أخرى أو يتم استجوابهم حول دوافعهم. كان رفض إطاعة الأوامر أمرًا خطيرًا في كل الأحوال. لكن في معظم الحالات، لم يكن عضو الجهاز السري ليجرؤ على الاستقالة؛ ولم يكن ذلك يحدث أيضًا بسبب المزايا التي كان يتمتع بها في الجهاز السري.

بسبب الاعتقالات العديدة خلال المظاهرات، ازداد عدد المعتقلين في كل فرع من أقسام المخابرات على حدة خلال فترة النزاع. وكانت أساليب الاستجواب قد تغيرت وأصبحت "مجنونة". فقد علم من الدائرة ٢٨٥ التابعة لجهاز المخابرات العامة، المسؤولة عن الاستجوابات في جميع أنحاء سوريا، أن الأشخاص كانوا يعلقون من السقف بحيث تكون أطراف أصابع أقدامهم بالكاد ملامسة للأرض. وكان يتم تعريض الأشخاص الذين يتم استجوابهم للصعق بالصدمات الكهربائية وصب الماء الساخن عليهم. وكان يتم إطفاء السجائر على جلودهم وإجبارهم على غمر رؤوسهم بالماء. وكانت هناك حالات أُجبر فيها المعتقلون على ارتداء أحذية بمسامير. كان معتقلون آخرون قد تم ربط أعضائهم الذكرية بحبل، وفي أسوأ الحالات كان يتم تعليق السجين به. وبعد ربط القضيب أجبر المعتقل على شرب الماء. وكان يعرف حالة واحدة تم فيها قطع القضيب بكماشة. تم اغتصاب الرجال بوحشية بمساعدة عصا خشبية. كانت هناك حالات لسجناء من ثلاثة أرقام كانوا محتجزين في زنزانات صغيرة مساحتها ٤ × ٤ أمتار. وقد أمضوا أيامًا عديدة هناك دون أن يتم استجوابهم، وحتى بعد ذلك تم تعذيبهم ببساطة دون أي تحقيق. وقد بدأت هذه الأساليب "أثناء الثورة" فقط من أجل إذلال المعتقلين. وعندما صدر الأمر أخيرًا بإطلاق النار في الشوارع، لم يعد يهمّ الأمر إذا مات الناس في زنزاناتهم.

بعد حوالي ثلاثة أشهر من بداية الحراك، صدرت التعليمات "من الأعلى" لإخماد المظاهرات بكل الوسائل، بما في ذلك استخدام الأسلحة النارية. وكانت الأوامر قد صدرت "من الأسد"؛ وكان يجب إطلاق النار على "كل شيء". ربما كان هذا هو الحال منذ نهاية أيار/مايو ٢٠١١، حيث بدأت الاضطرابات في آذار/مارس. على حد علمه، لم تكن هناك جماعات مسلحة إلى جانب معارضي النظام حتى عام ٢٠١٢؛ وعندها فقط بدأ الشعب في الانقلاب على النظام بالعنف.

ليس لدى أعضاء هيئة المحكمة أي سبب لعدم اعتبار أقوال الشاهد، التي تتطابق مع شهادته في التحقيق الأول، دقيقة في تفاصيلها وخالية من أي ميل للتجريم أو التبرئة:

ب ب) وفقاً لإفاداته، فإن الشاهد ز ٣٣ هو موظف سابق في جهاز المخابرات عمل لمدة ٣٠ عاماً في مختلف إدارات جهاز المخابرات العامة السورية، منها ١٣ عاماً - في الفترة من

١٩٨٥ إلى نهاية ١٩٩٨ - في الإدارة ٢٥١. ومنذ عام ٢٠٠٨ وحتى بداية عام ٢٠١٦ عمل في منصب رفيع في إدارة المعلومات ٢٥٥ التابعة لجهاز المخابرات العامة.

(١) ذكر الشاهد أنه قام بمسح وأرشفة الوثائق خلال بداية النزاع السوري الداخلي. وكانت هذه الوثائق بعشرات الآلاف من الصفحات في اليوم الواحد، ولم يكن يتذكر محتواها إلا بصعوبة. كان قد جمع إحصائيات. وكانت التقارير وقوائم الأشخاص الذين تم اعتقالهم أو المطلوبين قد مرت بين يديه. كما وصفت الوثائق أيضًا كيفية إلقاء القبض على الشخص واستجوابه، على سبيل المثال "باستخدام جميع الطرق والوسائل".

كان يعلم أن التعذيب كان يتم بطريقة وحشية في العديد من أقسام المخابرات. وكان ذلك قد بدأ بالفعل أثناء الاعتقال. فعلى سبيل المثال، كان الأشخاص في الفرع ٢٨٥ يتعرضون للضرب بأعقاب البنادق والهراوات والقضبان الحديدية. وكان قد شاهد شخصيًا أكثر من ١٥ شخصًا قد قُتلوا؛ وقد "نزفوا حقًا" وتم حملهم بعيدًا. كان هذا في بداية الانتفاضة، التي أرجعها الشاهد إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠١١. كانت هناك تعليمات بشأن استخدام القوة؛ وكانت هذه التعليمات "صارمة وقاسية"، حتى لو حاول بعض الضباط تخفيفها. وقد حدث التعذيب بالفعل قبل بدء النزاع، ولكن ليس إلى هذا الحد وبهذه الطريقة.

أثناء استجوابه من قبل الشرطة، كان الشاهد قد وضع "ترتيباً" للطوائف في الفترة التي تلت بدء حركة الاحتجاجات، حيث كان العلويون في المقدمة، يليهم السنة. وخلال استجوابه في المحاكمة الرئيسية، أعلن أنه غيّر وجهة نظره حول هذا الأمر وأدلى بتصريحات مختلفة: منذ بداية الصراع، استولى العلويون على كل السلطة. وفجأة أصبح العلوي الأدنى رتبة قادراً على قيادة السني، كما أصبح قادراً على أن يملي على السني الأعلى رتبة ما يجب أن يفعله. لم يعد لدى العلويين أي ثقة في الأديان الأخرى. ورغم أن كبار السنّة كانوا قادرين على مواصلة العمل، إلا أنهم كانوا تحت المراقبة من الجانب العلوي.

وذكر الشاهد أيضًا أنه على الرغم من أنه كان يجلس في مكتب في فرع المعلومات ويعمل على الكمبيوتر فقط، فقد طُلب منه المساعدة في قمع المظاهرات. وقد رفض القيام بذلك واضطر إلى تبرير ذلك. وتم استجوابه داخليًا حول هذا الأمر. وفي النهاية انشق، على الرغم من أنه كان بحاجة إلى وقت للاستعداد للهروب. وكان قد باع ممتلكاته وأراد في البداية إخراج عائلته من سوريا. وعندما هرب ابنه وزوجته تم استجوابه أيضًا حول هذا الأمر.

(٢) قَيَّمَ أعضاء هيئة المحكمة أقوال هذا الشاهد، الذي أدلى بشهادته أيضا بشأن الهيكل الداخلي للفرع ٢٥١ والفرع ٤٠ (انظر أدناه تحت البندين رابعا ١ (أ) ج ج ج)، و ٢ (أ) د د)) وبشأن موقف المتهم (انظر أدناه تحت سابعاً ٢ (ج) د د)))، بطريقة متباينة.

كان الشاهد قد أشار أثناء استجوابه من قبل الشرطة إلى أنه لا يستطيع تذكر تفاصيل ماضيه لأنه كان " كان يرزح تحت وطأة ضغوط نفسية واجتماعية كبيرة". كان الاستجواب في جلسة الاستماع الرئيسية بشكل مرهق في البداية واتسمت إجابات الشاهد بالمراوغة. في البداية، تحولت شهادة الشاهد من بيانات مفصلة ومحددة إلى ادعاءات وإسنادات عامة، على سبيل المثال حول العلاقة بين العلويين والسنة ودور الفرع ٤٠ بعد بدء النزاع. لم يكن الشاهد في البداية راغباً في تقديم معلومات عن تصرفات الأجهزة السرية في النزاع. وبدا متناقضاً أن الشاهد كان قادراً على تذكر بعض الوثائق المتعلقة بالمتهمين التي مرت بين يديه والتي كان قادراً على استنساخ محتوياتها على الأقل بشكل عام، بينما أشار في رده على أسئلة عامة من أعضاء هيئة المحكمة حول ما إذا كانت سجلات الاستجواب قد مرت بين يديه أيضاً، إلى نقص عام في الذاكرة بسبب كثرة الوثائق. بالإضافة إلى ذلك، كانت شهادته تتناقض بشكل صارخ مع أقواله أثناء استجوابه من قبل الشرطة في الإجراءات الأولية. وقد تولد لدى أعضاء هيئة المحكمة انطباع بأن الشاهد أجاب على الأسئلة بشكل انتقائي وميال، ربما سعياً منه لتبديد أي شبهة في مشاركته في المسؤولية التي كان يخشى أن تكون قد أثيرت حوله. كما كانت هناك نزعة واضحة لتبرئة كلا المتهمين في ذلك الوقت.

وعند مواجهته بشهادته، أوضح الشاهد أن "الأوقات العصيبة" التي مر بها في سوريا "دمرت كل شيء بداخله". ومنذ ذلك الحين، عانى من مشاكل في ذاكرته و"نسي كل شيء". وفي ألمانيا، غالبًا ما كانت تنتابه حالات صدمة في ألمانيا؛ ومن ثم كان يميل إلى نسيان حتى اسمه. وأخيرًا، أوضح الشاهد لمحاميه أنه شعر أنه وعائلته كانوا مهددين نتيجة شهادته. وكان قد وجد رسائل من هذه المحكمة فيما يتعلق باستدعائه مفتوحة في صندوق رسائله. وكانت شقيقته قد استدعيت في سوريا؛ وقد نصحها بتذكيره - الشاهد - بأن أشقاءه لا يزالون في سوريا. كما تم الاتصال به من قبل "أصدقاء" وقدموا له "نصائح" فهمها في الواقع على أنها تهديدات.

ومع ذلك، وبعد تدخل المحكمة، واستراحة في الجلسة ومناقشة مع محاميه، أدلى الشاهد بشهادته بشكل أكثر صراحة من ذي قبل، على سبيل المثال حول تفاصيل الوثائق التي زعم أنه لم يتذكرها من قبل. ثم أدلى بعد ذلك بالأقوال الموضحة أعلاه حول التعذيب وتعليماته في أقسام المخابرات. وقد اعتبر أعضاء هيئة المحكمة هذه الإفادات - التي أصبحت الآن مفصلة ومتسقة مع شهادة الشاهد في الإجراءات الأولية، وتم شرحها رداً على أسئلة أخرى، وفي تقدير المحكمة أنها تستند إلى الخبرة - على أنها صادقة. وهي تعلق أهمية خاصة على اتساق الشهادة لأن حالة التهديد التي وصفها الشاهد لم تكن قد حدثت بعد أثناء الإجراءات التمهيدية.

في المقابل، لا تستطيع المحكمة تصديق أقوال الشاهد بشأن التحول في ميزان القوى بين الجماعات الدينية. فعلى الرغم من أن الأدلة الأخرى تُظهر أيضاً هيمنة العلويين، إلا أنه لم يتم وصف التحول الكبير في موازين القوى مع بداية النزاع السوري في مكان آخر. وعلى النقيض

من روايته التي لا تزال متباينة في الإجراءات الأولية، وصف الشاهد التطور بعبارات عامة وجذرية للغاية. وهو نفسه من الطائفة الإسماعيلية ووصف هذه المجموعة الدينية بأنها الأكثر حرمانًا. في هذا الصدد، فإن المحكمة لديها أدلة دامغة على أن الشاهد قدم وجهة نظر ذاتية لا تتوافق مع الوقائع من أجل تبرئة نفسه، وبالتالي لا يمكن لأعضاء هيئة المحكمة أن تبني قرارها على أقواله في هذا الصدد.

ج ج) ذكر الشاهد ز ٤٠، وهو موظف من الحراس في الفرع ٢٥١، أنه كانت هناك زيادة كبيرة في عدد السجناء الذين تم إحضارهم بالحافلات منذ نيسان/أبريل ٢٠١١، وقد ازدادت هذه الزيادة حتى آب/اغسطس ٢٠١٢. كانت تصل أحياناً مركبة واحدة كل يوم، وأحياناً مركبتان أو ثلاث مركبات في عدة أيام متتالية. كانت أكبر عمليات النقل تتم عادة في أيام الجمعة لأن المظاهرات كانت تتم أيضاً في هذا اليوم من الأسبوع.

د) الشهود ز ٣١، ن ٨، ن ٩، ن ٩، ز ٥٠، ز ٤٤، ن ١٦، ز ٥٢، ز ٤٥، ن ٧ و "سامي" الذين استمع إليهم أعضاء هيئة المحكمة، والذين تم الاستماع إليهم في الفرع ٢٥١ وقبل ذلك في الفرع ٤٠ والذين قدموا معلومات حول احتجازهم بشكل رئيسي (انظر أدناه تحت الفرع الرابع ١. ج)، وكذلك الشاهد "سامي"، الذي استمعت إليه الشرطة فقط، تمكنوا من الإبلاغ عن المسار المتصاعد للنزاع منذ شباط/فبراير ٢٠١١ فصاعداً على خلفية أنشطتهم المعارضة أو مشاركتهم في المظاهرات أو الاعتقالات الأخرى أو التصورات العامة. تصوراتهم المجزأة بطبيعة الحال ولكن المباشرة تندرج في الصورة العامة لنهج يتسم بالعنف المنهجي من قبل قوات الأمن السورية التي تعمل معاً، ليس فقط ضد المشتبه في انتمائهم للمعارضة أو المشاركين في حركة الاحتجاج، ولكن أيضاً ضد المتظاهرين المشتبه بهم فقط. لم يكن لدى أعضاء هيئة المحكمة أي سبب للشك في صحة أي من إفادات الشهود التالية المفصلة والمبنية على الخبرة المعترف بها.

- وكما أفاد الشاهد ز ٣١، ارتفع عدد الاعتقالات بشكل كبير في عام ٢٠١١. وكان الهدف هو ترهيب الناس من خلال الاعتقالات الجماعية ومنعهم من الخروج إلى الشوارع مرة أخرى. وقُتل العديد من النشطاء السلميين. ومع ذلك، فإن عدد القتلى كان منخفضًا مقارنةً بعدد المعتقلين. واعتبارًا من عام ٢٠١٢ فصاعدًا، كان عدد الأشخاص الذين تم اعتقالهم أقل، ولكن قُتل العديد منهم.

- سعى الشاهد ن ٨ إلى توثيق الحركة الاحتجاجية منذ البداية على خلفية نشاطه المهني كمخرج ومخرج أفلام وثائقية من خلال "أخذ الكاميرا" والنزول إلى الشوارع مع المتظاهرين. في البداية، كانت هناك "مظاهرات طائرة" في مواقع مختلفة لتجنب قوات الأمن. وأظهرت لقطات الفيلم - التي تمت مصادرتها لاحقًا - استخدام الغاز المسيل للدموع والهراوات بالإضافة إلى إطلاق النار. وقد تم اختراق المسيرات من قبل قوات الأمن الذين تظاهروا بأنهم متظاهرون

واختطفوا المشاركين فيها. ووفقًا لشهادته، فقد تم احتجاز الشاهد - بالإضافة إلى ترحيله إلى الفرع ٢٥١ - من قبل جهاز المخابرات الجوية لمدة ثلاثة أشهر من نهاية شهر آذار/مارس ٢٠١١، ثم في أقسام المخابرات الأخرى. وهناك تعرض لإصابات بالغة جراء الضرب والإيذاء بشفرات الحلاقة. كما أنه شاهد أطفالاً مسجونين في أقسام المخابرات الجوية. وخلال التحقيقات التي أجريت معه في آب/اغسطس ٢٠١١ حول لقطات الفيلم الذي قام بتصويره، تعرض للضرب المبرح بالأيدي والمرافق والركل. وبعد اعتقاله في الفرع ٢٥١ في ايلول/سبتمبر ٢٠١١، تم نقله إلى مختلف أقسام المخابرات الأخرى، بما في ذلك الفرع ٢٨٥ التابعة لجهاز المخابرات العامة ومكتب فرعي في نجها، وهناك أيضاً، مثل جميع المعتقلين الآخرين، تعرض للاعتداء بالضرب بالقبضات وأعقاب البنادق والكابلات.

- أبلغ الشاهد ن ٩ عن مشاركته في مظاهرات ١٥ آذار/مارس ٢٠١١، أولاً في دمشق ثم في حرستا. وقد استخدم النظام العنف منذ اليوم الأول. بعد أسبوعين من مشاركته الأولى - أي في بداية نيسان/أبريل ٢٠١١ - بدأ النظام بإطلاق الذخيرة الحية. كاد أن يُقتل مرة واحدة نتيجة لذلك؛ حيث مرت طلقة بالقرب من رأسه. وكان أحد المشاركين الذي كان يتحدث معه عن خوفه من الموت قبل فترة وجيزة قد أصيب بعيار ناري بجواره. ظلت المظاهرات سلمية؛ وقد قام بالتصوير لتوثيق حقيقة أن الأشخاص الذين كانوا يتظاهرون بشكل سلمي كانوا يتعرضون لإطلاق النار. في إحدى المرات، تم اقتحام منطقة حرستا بأكملها وتم تمشيط الشوارع هناك. وقد تم استهدافه - أي الشاهد - من أجل الحصول على معلومات عن أعضاء المعارضة وعن أنشطته هو نفسه كمدون وصحفي منتقد للنظام. وفيما يتعلق بإقامته في الفرع ٢٨٥ التابع لجهاز المخابرات العامة منذ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١، والتي أعقبت إقامته في الفرع ٢٥١، شهد الشاهد بأنه تعرض (أيضاً) لتعذيب مكثف هناك. فقد أُجبر على الوقوف لمدة ٢٤ ساعة. وسكب الماء عليه وتم تبريده عن طريق توجيه وحدة تكييف الهواء عمدًا. وأُجبر على الاستلقاء على الأرض؛ ثم داسه الحراس. وتعرض للضرب بالأحزمة. وتم تعليق معتقلين آخرين من أيديهم في الشمس الحارقة أو ضربهم على رؤوسهم. وأخبره أصدقاء له عن الأوضاع في السجن المركزي في عدرا، حيث كان الرجال يُغتصبون بزجاجة أو عصا، أو تُربط أعضاؤهم الذكرية وتُحرَق.

- أفاد الشاهد زد ٥٠ باعتقاله تعسفاً في تموز/يوليو ٢٠١٢ عند نقطة تفتيش تديرها إحدى الميليشيات؛ وكان السبب الوحيد لاعتقاله أنه من حلب. وبعد اعتقاله مباشرة، تم حبسه في مكان مجهول مع عدد كبير من الأشخاص. وهناك، مثل بقية المعتقلين، تم سكب البنزين عليه؛ ثم هدده أحد حراس الأمن بإشعال سيجارة. وأثناء نقله تعرض للضرب عدة مرات، خاصة عند عدة نقاط تفتيش. وخلال فترة إقامته اللاحقة في الفرعين ٢٥١ و٢٨٥، تعرض لإساءات مماثلة من خلال الضرب والركل.

وذكر المتهم أنه لم يتعامل مع هذا الشاهد في عمل رسمي، وأن محققين آخرين استجوبوه باستخدام "جميع وسائل العنف"، من بين أمور أخرى للاشتباه في دعمه للجيش السوري الحر. ولا تتعارض هذه الأقوال مع إدراكات الشاهد ومصداقيته.

- وأبلغ الشاهد ز ٤٤ عن اعتقاله التعسفي في ٢٦ آب/اغسطس ٢٠١١ خلال مداهمة في دمشق. ونُقل في البداية إلى مركز احتجاز في "الفرقة العاشرة"، حيث تعرض للضرب الوحشي، مما تسبب في إصابته بجروح بالغة في ظهره. وبعد اعتقاله مؤقتاً في "الفرقة العاشرة"، نُقل إلى المستشفى العسكري في حرستا بسبب إصاباته، لكنه لم يتلق العلاج هناك، بل "بدأ التعذيب فعلياً هناك". وكغيره من السجناء، تم ربطه إلى السرير بالسلاسل وضربه بالسوط وإصابته بشفرة. استمر سوء المعاملة ثلاثة أيام، وفي هذه الأثناء أغمي عليه. لا يمكن وصف التعذيب. فعلى سبيل المثال، قال سجين آخر إن يده كانت تتألم؛ ثم قُطعت يده. وأُمر بتركه هو نفسه في أحد الشوارع وهو مصاب بجروح بالغة ("يمكنكم أن ترموه انتهى أمره").

- ووفقًا لأقوالها، كانت الشاهدة ن ١٦ ناشطة في مجموعة معارضة وتم اعتقالها ما مجموعه خمس مرات في مختلف مرافق النظام بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ وآذار/مارس ٢٠١٤. وكانت قد شاركت في مظاهرات منذ حزيران/يونيو ٢٠١١، وكانت جميعها سلمية؛ ومع ذلك كانت قوات الأمن تعتقل كل من تتمكن من القبض عليه. وغالباً ما كان هؤلاء أشخاصاً تصادف وجودهم في المسجد أو كانوا يصلون فيه. ولذلك تم تنظيم المظاهرات على شكل "مظاهرات خاطفة" لمدة خمس دقائق. لم تشهد شخصياً استخدام الذخيرة الحية في دمشق - باستثناء جنازة - لكنها سمعت عن ذلك من المنطقة المحيطة. كانت قوات الأمن ترتدي الزي العسكري، ولكنها لم تكن جزءًا من قوات الشرطة العادية أو الجيش. في شباط/فبراير ٢٠١٢، ساعدت في جمع الأدوية للمصابين في حمص بعد قصف الجيش السوري للمدينة.

قبل اعتقالها الأول في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، كانت الشاهدة قد شاركت في إحدى المظاهرات في دمشق، والتي كانت تتم بشكل رئيسي في أيام الجمعة. وبعد بضع دقائق، ظهرت قوات الأمن من المخابرات الجوية. ولأنها شاهدت صبيًا في الثانية عشرة من عمره يتعرض للضرب، فقد تم اعتقالها هي نفسها وتعرضت لسوء المعاملة في أحد مراكز الشرطة إلى جانب نساء ورجال آخرين. وكانت قد تعرضت للتعذيب في كل مركز من المراكز التي احتجزت فيها. كما أنها شاهدت جثثاً في شباط/فبراير ٢٠١٢ في الفرع ٢٨٥ التابع لإدارة المخابرات العامة وفي صيف ٢٠١٢ في سجن جهاز المخابرات الجوية. وكانت قد سمعت من نساء أخريات أنه كان هناك أيضاً اغتصاب منهجي في منشآت جهاز المخابرات وفي نقاط التفتيش. وفي بعض الحالات، كان ذلك يُستخدم كوسيلة للإذلال والضغط على الأزواج؛ "كانت النساء يُغتصبن أمام الرجل حتى يعترف الرجل".

- شهد الشاهد ز ٥٢ أنه في ايلول/سبتمبر ٢٠١٢، بعد احتجازه في الفرع ٢٥١، اقتيد إلى مقر جهاز المخابرات العامة في كفر سوسة وتعرض للضرب بشكل مستمر هناك مع زملائه السجناء. وكان من المعروف بشكل عام أن التعذيب كان يُستخدم في الأقسام.

- وذكر الشاهد ز ٤٥، الذي تم الاستماع إليه دون الكشف عن هويته في ٢٥ و٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠، أنه شارك في مظاهرة في دوما في ١٨ آذار/مارس ٢٠١١. وكان عدد كبير من قوات الأمن من أصول مختلفة مسلحين ببنادق الكلاشينكوف قد وصلوا في سياراتهم. وقاموا بتفريق المظاهرة واعتدوا بوحشية على المتظاهرين. وقاموا بضربهم وسحبهم إلى الحافلات التي كانت تنتظرهم. حدث الشيء نفسه في اليوم نفسه أثناء اعتصام أمام مجلس المدينة. قُتل أحد عشر شخصًا برصاص قوات الأمن في ذلك اليوم. وقد تم اعتقاله هو نفسه بعد أسبوع لمشاركته في المظاهرة وأنشطته كناشط.

- وفقًا للشاهد ن ٧، كان أحد النشطاء المشاركين في تنظيم المظاهرات في الرقة في ربيع ٢٠١١. وكانت أول مظاهرة هناك في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، تلتها مظاهرتان في الأسبوع. وقد قاموا بطباعة مذكرات بالتواريخ في مركز التنسيق ثم قاموا بتوزيعها. وكانت قوات الأمن، ولا سيما وحدات الشبيحة، موجودة مسبقًا في الموقع في بعض الحالات، وحاولت منع المظاهرة مسبقًا ثم بدأت على الفور في تفريقها بالهراوات. إلا أنه لم يلاحظ حالات الوفاة الأولى إلا في عام ٢٠١٢. وكان الشاهد قد عمل في منظمة غير حكومية تهدف إلى تعزيز الهياكل الديمقراطية ومشاركة المجتمع المدني. لذلك كان مطلوباً ومعتقلاً عدة مرات: في أيار/مايو ٢٠١١ من قبل جهاز الاستخبارات العسكرية في الرقة، وفي نفس المكان في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ من قبل إدارة البحث الجنائي وأخيراً في أيار/مايو ٢٠١٢ من قبل الشرطة العسكرية مع تحويلات لاحقة إلى إدارتي "الخطيب" وفلسطين وغيرها.

- ذكر الشاهد "سامي"، الذي قدمت الشرطة شهادته التي تتعلق بشكل رئيسي بما يسمى بملفات "قيصر" إلى هيئة المحكمة من خلال استجواب ضابط التحقيق ز ١٠، أنه شارك في مظاهرات في بلدته القابون في منطقة دمشق "في بداية الثورة"، والتي أرجعها إلى منتصف آذار/مارس ٢٠١١. وهناك رأى متظاهرين يُقتلون بالرصاص. لم يتمكن المشاركون الآخرون من إزالة الجثث من الشوارع واضطروا إلى الفرار. وفي مناسبة أخرى، رأى كيف أصيبت متظاهرة بالرصاص وأصيبت بالشلل بعد ذلك. وفي الوقت نفسه شهد العديد من الاعتقالات؛ ففي إحدى الحوادث وحدها، تم اعتقال حوالي ٤٠ شخصًا في بلدته. رغم تعذر استجواب الشاهد مباشرة، لم يساور هيئة المحكمة أي شك في صحة أقواله المفصلة، التي وُصفت بالصراحة وخلوها من أي التباس في الفهم، وفقاً لما أفاد به الضابط الذي تولى استجوابه.

هـ) كما اطلع أعضاء هيئة المحكمة على التقارير المتعلقة بمجريات النزاع، والتي تتوافق مع أقوال الشهود والخبراء - التي أعطيت لها الأولوية - كدليل مباشر، وبالتالي تأكيدها ظرفياً.

أأ) وصف لمجريات النزاع يدعم نتيجة الأدلة الواردة في تقارير لجنة تحقيق دولية عينتها إحدى هيئات الأمم المتحدة.

(١) في أعقاب نتائج بعثة تقصي الحقائق في ايلول/سبتمبر ٢٠١١ وما نتج عنها من تدهور حالة حقوق الإنسان في سوريا، أنشأ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة لجنة تحقيق دولية أصدرت تقريرها الأول عن الأحداث في سوريا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وفقًا للتقرير، فقد استند التقرير إلى استجواب مباشر للضحايا والشهود الآخرين فيما يتعلق بالأحداث التي وقعت منذ آذار/مارس ٢٠١١.

ويلخص التقرير أنه في شباط/فبراير ٢٠١١، اندلعت احتجاجات محدودة حول قضايا الفقر والفساد وحرية التعبير والمشاركة الديمقراطية والإفراج عن السجناء السياسيين، إلى جانب المطالبة بإصلاحات اقتصادية وسياسية. وفي درعا، كانت هذه الاحتجاجات أيضاً رداً على سجن وتعذيب مجموعة من الأطفال في درعا، وامتدت إلى جميع أنحاء البلاد، بما في ذلك اللاذقية وبانياس ودمشق ودير الزور وحمص وحماة وإدلب. ووقعت عمليات شبيهة بالعسكرية على نطاق واسع في درعا في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، وسرعان ما أعقبها سلوك عنيف متزايد من قبل قوات الأمن الحكومية في جميع أنحاء البلاد. في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قدّرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن ما لا يقل عن ٣٥٠٠ مدني قُتلوا على يد القوات الحكومية منذ آذار/مارس ٢٠١١. وتعرض آلاف آخرون للاعتقال والتعذيب، مع التركيز على الضحايا في حمص وحماة ودرعا. تصاعدت وتيرة العنف حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ تقريباً، عندما قامت قوات الجيش والأمن بعمليات شملت استخدام الدبابات ضد التجمعات العامة ومواكب التشييع في مختلف المدن، مما أسفر عن مقتل ٢٦٠ مدنياً في فترة زمنية قصيرة.

ثم يتناول التقرير بالتفصيل التصريحات الرسمية للحكومة السورية وتشكيل "الجيش السوري الحر" وردود فعل الدول الأجنبية. وتحت عنوان "الاستخدام المفرط للقوة والإعدامات خارج نطاق القضاء"، يصف التقرير كيف أطلقت القوات الحكومية النار بشكل عشوائي على المتظاهرين العزل أثناء تفريق الاحتجاجات، وأصابتهم في الجزء العلوي من الجسم والرأس. وذكر المنشقون أنهم تلقوا أوامر بإطلاق النار على أشخاص غير مسلحين دون سابق إنذار. وكانت قد صدرت من حين لآخر دعوات للتفريق وإعلانات عن استخدام الأسلحة النارية. وقد جرت عمليات مشتركة بين الجيش وقوات الأمن والميليشيات بأوامر "القتل بالرصاص" وسقوط العديد من الضحايا، بمن فيهم الأطفال، في اللاذقية في منتصف نيسان/أبريل ٢٠١١.

ووصف أحد المنشقين بالتفصيل الأوامر التي صدرت تحت ستار العمل ضد "المتآمرين المسلحين والإرهابيين". كانت هناك مظاهرة سلمية شارك فيها مشاركون يطالبون بالحرية ويحملون أغصان الزيتون، وتم إطلاق النار عليهم بالرشاشات وأسلحة أخرى. كان القتلى والجرحى ملقين على الأرض بعد ذلك. وأثناء محاولتهم جلب الغذاء والماء والدواء لسكان بلدة درعا، تعرض عمال الإغاثة لكمين في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١، مما أسفر عن مقتل أكثر من ٤٠ شخصاً، بينهم نساء وأطفال.

ويصف التقرير أيضا استخدام القناصة، وإقامة نقاط التفتيش والعنف عند نقاط التفتيش، وإغلاق البلدات والأحياء مع ما يتبع ذلك من عمليات تفتيش للمنازل وتصفية المجندين الذين كانوا يطلقون النار في الهواء بدلا من المتظاهرين من قبل قوات الأمن المتمركزة خلفهم. كما تم توضيح الاعتقالات الجماعية للمتظاهرين والمدنيين في مداهمات واسعة النطاق، على سبيل المثال في ٧ أيار/مايو ٢٠١١ في مدينة بانياس. وكان النشطاء والصحفيون هدفاً للاعتقالات. وتعرض المعتقلون "للتعذيب بشكل روتيني". بالإضافة إلى ذلك، بلغ عدد الأشخاص المفقودين والمختفين الآلاف. كما ذُكرت حالات اختطاف مع اختفاء الضحايا، حيث انقطعت أخبار الضحايا عن ذويهم؛ وقد نصحتهم سلطات الدولة بنسيانهم.

وخُصص فرع آخر من التقرير للحديث عن استخدام التعذيب المنهجي من خلال الضرب بالعصي والكابلات والصعق بالكهرباء والإجبار على البقاء في أوضاع مجهدة لأيام متتالية والحرمان من الطعام والماء والنوم واكتظاظ الزنازين والاعتداء الجنسي المنهجي من خلال الاغتصاب والاعتداء على الأعضاء الجنسية. كما وردت تقارير عن حالات تعذيب وقتل - بما في ذلك تعذيب الأطفال والشباب - بالإضافة إلى نقلهم إلى مراكز المخابرات. كما وقعت أعمال عنف مميتة أثناء محاولات الفرار من البلاد. كما تم وصف حالات إطلاق نار وإعدامات على الحدود السورية في آب/اغسطس وأيلول ٢٠١١.

وأخيراً، ذُكر أنه وفقاً للشهود، اتسمت عمليات قوات الأمن بدرجة عالية من التنسيق. وكانت هناك عمليات منسقة من قبل وحدات مختلفة. ونُفذت العمليات بناء على أوامر من ضباط رفيعي المستوى برتبة عقيد أو عميد، بما في ذلك أوامر بإطلاق النار على متظاهرين عزل.

(٢) في تقرير آخر صدر في شباط/فبراير ٢٠١٢، يستكمل التسلسل الزمني للأحداث، مرة أخرى استناداً إلى شهادة شهود - غير محددين - ومصادر متاحة للعموم ووثائق حكومية. كان هناك تفاقم واستقطاب آخر. فقد استمرت الاحتجاجات السلمية ضد الحكومة، واستمر رد الفعل العنيف من قبل قوات الأمن - مع تأكيد بشار الأسد على أن "استعادة الأمن ومحاربة الإرهاب بقبضة من حديد" لا يزال على رأس الأولويات. في الوقت نفسه، كانت هناك عمليات أولية للجيش السوري الحر ضد القوات الحكومية - وإن كانت دفاعية إلى حد كبير في البداية. ووفقاً

للحكومة السورية، يقدر عدد القتلى في الفترة ما بين آذار/مارس وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بـ ٢١٣١ ضحية من المدنيين، ووفقاً لمصادر أخرى، قُتل ٦،٣٩٩ مدنياً و ١،٦٨٠ منشقاً عن الجيش بين آذار/مارس ٢٠١١ شباط/فبراير ٢٠١٢. كما أشار التقرير إلى العمليات العسكرية في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠١٢ ضد المناطق السكنية - بما في ذلك القرى المحيطة بإدلب، في حمص والزبداني وريف دمشق والخالدية وحماة - مع قصف بالقنابل والقصف بالأسلحة الثقيلة، مما أدى إلى سقوط العديد من الضحايا المدنيين. واستمرت أوامر "القتل بالرصاص" ضد المتظاهرين السلميين. وتواصلت الاعتقالات التعسفية على نطاق واسع، لا سيما من خلال محاصرة المظاهرات ونقل المعتقلين بالحافلات والشاحنات إلى مراكز الاحتجاز التابعة للأجهزة السرية. بالإضافة إلى ذلك، تم تطويق أحياء بأكملها من قبل أجهزة المخابرات ووحدات النخبة في الجيش و/أو قوات الشبيحة ومداهمتها، مما أدى إلى العديد من الاعتقالات. كما تم تحويل أقسام المستشفيات العسكرية إلى مراكز تعذيب. واضطر الأطباء والموظفون الطبيون في المستشفيات العادية إلى معالجة الجرحى والمرضى في الخفاء وكان عليهم أن يتوقعوا اعتقالهم نتيجة لذلك.

(٣) في تقرير آخر للأمم المتحدة بعنوان "بعيدًا عن الأنظار بعيدًا عن الأذهان" الصادر في شباط/فبراير ٢٠١٦، تصف اللجنة التي عينها مجلس حقوق الإنسان بمزيد من التفصيل نمط الاعتقالات الجماعية أو الاختفاء القسري للمدنيين على مستوى البلاد منذ آذار/مارس ٢٠١١، ومنع الاتصال بالأقارب والوفيات الناجمة عن التعذيب في السجون الحكومية.

(٤) يدرك أعضاء هيئة المحكمة أن الوثائق المذكورة أعلاه لا يمكن أن تقدم دليلاً مباشراً على انتهاكات حقوق الإنسان الواردة فيها. وعلى وجه الخصوص، لم تتمكن المحكمة من التحقق من أقوال الشهود الذين لم يذكروا بالاسم في التقارير. ومع ذلك، وبالنظر إلى الجهة التي أعدت التقارير والشرح المستفيض للأساس الذي استندت إليه التقارير وحدودها - مع التأكيد على أن واضعي التقارير لم تتح لهم الفرصة من قبل الحكومة السورية لتكوين انطباع عن الوضع على الأرض - فإن أعضاء هيئة المحكمة يعتبرها دليلاً على اشتداد رد الدولة على الاحتجاجات السلمية إلى حد كبير، والذي بلغ ذروته في الاعتقالات التعسفية والتعذيب والقتل المنهجي على الصعيد الوطني في نيسان/أبريل ٢٠١١.

ب ب) وعلى نفس المنوال، استخدمت المحكمة تقارير المنظمتين غير الحكوميتين أي مراقبة حقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية التي استندت في ذلك إلى استجواب مباشر للعديد من الشهود على ضحايا النزاع السوري الداخلي. وهنا أيضاً، لم يكن من الممكن التحقق من المصادر؛ ولذلك كان من الواجب أيضاً تقييم الأدلة بحذر.

(١) يتتبع تقرير "We've never seen such horror" "لم نرَ مثل هذا الرعب" تسلسل ردود الفعل العنيفة من قبل قوات الأمن السورية وعدد القتلى منذ بداية حركة الاحتجاج. ويركز التقرير على الأحداث التي شهدتها محافظة درعا في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١١، ويستند، بحسب مؤلفيه، إلى ٥٠ مقابلة مع سكان المدينة وآخرين كانوا موجودين فيها خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وكذلك إلى تقييم المنشورات الصحفية المتاحة بشكل عام.

ويعتبر اعتقال وتعذيب ١٥ طفلاً وشاباً في درعا والتجمعات الاحتجاجية التي شارك فيها عدة آلاف من المدنيين في ١٨ آذار/مارس ٢٠١١ في درعا، والتي كان المسجد العمري مركزها، نقطة انطلاق الحركة الاحتجاجية التي يعتبرها معدو التقرير نقطة انطلاق الحركة الاحتجاجية التي لم تكن ذات أهمية كبيرة في شباط/فبراير ٢٠١١. ويورد التقرير قائمة بالمزيد من الاحتجاجات في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، والتي قتل على إثرها أكثر من ٣٠ متظاهراً. وقُتل ما لا يقل عن ١٢ شخصاً خلال الاحتجاجات في اللاذقية في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١١. بعد أن تم إرسال ممثلين عن الحكومة في البداية إلى المدينة في محاولة لتهدئة الوضع وتهدئة الأوضاع، وبعد أن وعد بشار الأسد علناً بإجراء إصلاحات وإنشاء لجنة تحقيق، تصاعدت أعمال العنف في نيسان/أبريل ٢٠١١. ابتداءً من يوم الجمعة ١ نيسان/أبريل ٢٠١١، خرج آلاف المتظاهرين إلى الشوارع، وقُتل ما بين ٨ إلى ١٥ شخصاً خلال مظاهرة ضد الحكومة في دوما وحدها. بعد ذلك خرجت مظاهرات حاشدة كل يوم جمعة في المدن الرئيسية في جميع أنحاء سوريا، بما في ذلك درعا وبانياس وحمص وحرستا واللاذقية وإدلب وقمشلي. وفي ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، قُتل ٢٥ شخصاً في درعا، وقُتل ٣٤ شخصاً خلال الاحتجاجات ومواكب التشييع في ٢٢ و٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١١، وكان يوم ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١١ أكثر الأيام دموية في البلاد حتى الآن، حيث بلغ مجموع الضحايا ١١٠ أشخاص. وأجمع الشهود على وقوع حالات تم فيها إطلاق النار من أسلحة آلية حية على الحشود بعد استخدام الغاز المسيل للدموع وإطلاق النار في الهواء، وكذلك حالات تم فيها إطلاق النار دون سابق إنذار. وبالإضافة إلى المتظاهرين، تم استهداف الأشخاص الذين حاولوا مساعدة المصابين. ومنذ نهاية آذار/مارس ٢٠١١، تم نشر القناصة أيضاً على المباني الحكومية في درعا، وأطلقوا النار على رؤوس المتظاهرين ورقابهم والجزء العلوي من أجسادهم.

ثم يتناول التقرير بالتفصيل كيف قامت قوات الأمن بعمليات واسعة النطاق ضد البلدات والقرى التي كانت تعتبر مراكز للاحتجاجات. ففي ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، على سبيل المثال، دخلت قوات الأمن والجيش إلى درعا بالدبابات وقصفت المدينة لمدة ١٦ ساعة ثم أقامت العديد من نقاط التفتيش ونشرت القناصة على أسطح المنازل. وانقطع التيار الكهربائي وأُغلقت خطوط الاتصالات. وتم إطلاق النار على كل شخص حاول الخروج من منزله. وفي وقت لاحق، تم اعتقال مئات الأشخاص من منازلهم. كانت المدينة حينها تحت السيطرة العسكرية مع عدم كفاية الإمدادات. قُتل أكثر من ٢٠٠ قتيل، بما في ذلك سكان البلدات المجاورة الذين حاولوا مساعدة

الأشخاص المحاصرين في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ والذين فتحت قوات الأمن النار عليهم دون سابق إنذار. وقد تكرر هذا النمط في عدة أماكن: فقد حاصرت قوات الأمن أيضاً دوما في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، والزبداني في ١ أيار/مايو ٢٠١١، وبانياس وأحياء حمص في ٦ أيار/مايو ٢٠١١. ويصف التقرير أيضاً الأعمال العسكرية في البلدات الأصغر حجماً وكذلك عدد وأماكن مقتل المتظاهرين في أيار/مايو ٢٠١١، كما يذكر التقرير إعاقة أو قصف الأشخاص الذين أرادوا تقديم المساعدة الطبية.

(٢) يستند تقرير "أرخبيل التعذيب"، الذي نُشر في تموز/يوليو ٢٠١٢، إلى ٢٠٠ مقابلة أجراها موظفو منظمة مراقبة حقوق الإنسان، بما في ذلك مع أعضاء منشقين عن الأجهزة الأمنية السورية ممن أجريت معهم المقابلات. وقد ادعى الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات أنهم كانوا شهود عيان على سوء المعاملة والظروف السائدة في سجون الأجهزة السرية. وعلى هذا الأساس، أورد التقرير قائمة بالمنظمات الفردية التابعة لجهاز المخابرات المعروفة باسم "المخابرات" وكذلك ٢٧ مركز احتجاز منسوب إليها، بما في ذلك موقع واسم فرع المخابرات وأساليب التعذيب المستخدمة فيها. وقد وُصفت هذه الأخيرة بقدر ما تحملها أو لاحظها الأشخاص الذين تمت مقابلتهم بمزيد من التفصيل، وفي بعض الحالات تم وسمها بكلمات رئيسية. أما الضحايا الذين تم استجوابهم فقد ذُكرت أسماؤهم الرمزية وتاريخ الاستجواب وتاريخه وفرعه ومكان احتجازهم.

(٣) يتناول تقرير منظمة العفو الدولية المعنون "إنه يحطم الإنسان: التعذيب والمرض والموت في سجون سوريا" الذي أعدته منظمة العفو الدولية الاعتقالات التي قام بها النظام السوري بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٥، وذلك استناداً إلى سلسلة من المساءلات مع أكثر من ٦٠ معتقلاً سابقاً، بالإضافة إلى أقاربهم في المستشفى العسكري. ويصف ظروف الاعتقال في مراكز الاحتجاز التابعة للمخابرات السورية وفي سجن صيدنايا والأساليب المستخدمة هناك.

(٤) وترى المحكمة أساساً كافياً لاستخدام البحوث الواردة في التقارير على الأقل ظرفياً. وحتى لو لم يتسن مرة أخرى التحقق من المصادر المذكورة، فإنه يرى أنه من المستبعد أن تكون التقارير ككل مبنية على نتائج غير دقيقة، حتى وإن كان من المستبعد أن تكون موثوقية الملاحظات الفردية موضع شك، وذلك بالنظر إلى السرد المفصل الذي يتسق أساسا مع المعلومات التي قدمها الشهود الذين استمع إليهم أعضاء هيئة المحكمة والخبراء.

ثانيا - "الخلية المركزية لإدارة الأزمات"

وصف الشاهد ز ٣٥ "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" (المشار إليها فيما يلي باسم CCMC باعتبارها أعلى مركز تنسيق مركزي رفيع المستوى، والتي تأسست في مواجهة حركة

الاحتجاج، بالتفصيل من حيث موقعها ومهامها وموظفيها وأنشطتها. وقد أكدت أقواله أقوال الشهود ز ٢٨ و ز ٢٧ و ز ٣٦.

أ) الشاهد ز ٣٥، وهو محامٍ أمريكي شارك سابقًا في الملاحقة القضائية لجرائم الحرب في يوغوسلافيا السابقة، هو مدير المنظمة الدولية غير الحكومية "لجنة العدالة والمساءلة الدولية" (انظر سابقًا تحت البند ٢,٢ (أ))، والتي تأسست كمؤسسة بموجب القانون الهولندي في عام ٢٠١٢ بمناسبة النزاع في سوريا. ووفقاً للشاهد، يتم تمويل المنظمة من قبل دول مثل ألمانيا وكندا والولايات المتحدة والمملكة المتحدة وهولندا. ولم يكن هناك أي تأثير على محتوى عمل المنظمة. وقد تم تعيين موظفين على مستوى أعلى من الأشخاص الذين اكتسبوا خبرة في الملاحقة الجنائية الدولية من العمل في المحاكم، مثل المحامين والمدعين العامين السابقين والمحللين الذين سبق لهم إجراء تحقيقات في رواندا ويوغوسلافيا السابقة وكمبوديا وسيراليون. ووفقًا للشاهد، فإن مؤسسي المنظمة كانوا قد بدأوا بالفعل في تجميع إفادات الشهود والمواد المكتوبة من النزاع السوري الداخلي في عام ٢٠١١ من أجل إتاحتها لاحقًا للمحاكم. تألف العمل بشكل أساسي من مقابلات وتوثيق عدد كبير من إفادات الشهود من خلفيات مختلفة - ضحايا من السكان المدنيين وكذلك أعضاء سابقين في النظام وشهود عيان آخرين - ومعظمهم أدلوا بشهادات مجهولة الهوية، وقد تم توثيقها. معظم هؤلاء الأشخاص لا يزالون في سوريا. تم استجواب الشهود وفقًا لبروتوكول ثابت. وقد تم إبلاغ كل شاهد بأن شهادته قد تصبح موضوع إجراءات جنائية وأن عليه أن يقول الحقيقة. ثم تمكن الشهود بعد ذلك من التحدث بحرية دون أن يتلقوا تعليمات من موظفي لجنة العدالة والمساءلة الدولية. وبعد منهجة الإفادات المختلفة، تم إعداد الملفات. وقدم الشاهد ز ٣٥ أمثلة لتسجيلات إفادات الشهود لتوضيح الإجراء.

وقد تم إجراء مقابلات مع أكثر من ٢،٥٠٠ شاهد، وامتدت الفترة التي تمت تغطيتها في الغالب على مدار عامي ٢٠١١ و٢٠١٢. بالإضافة إلى ذلك، تم "استخراج" عدد كبير من الوثائق الأصلية التي بلغ مجموعها أكثر من ٨٠٠،٠٠٠ صفحة من الجيش وأجهزة الاستخبارات السورية خلال الحرب الأهلية التي تلت ذلك. عملياً، كان العمل ينطوي على دخول موظفين محليين تابعين للمنظمة إلى منطقة ما فور خروج الجماعات المسلحة منها؛ ثم قاموا بالبحث عن الوثائق - بما في ذلك على حاملات البيانات الإلكترونية - في المباني الحكومية السابقة ونقلها إلى مكان آمن. تم مسح الوثائق ضوئيًا وأرشفتها ووسمها بالباركود من أجل توثيق مصدرها ومحتواها كمصدر يمكن تتبعه.

وذكر الشاهد ز ٣٥ أنه بهذه الطريقة أمكن الحصول على معلومات موثوقة عن إنشاء "لجنة إدارة الأزمات" وأنشطتها وتكوينها. وكما يوحي الاسم، فقد تأسست اللجنة لإدارة الأزمة. وهي رسميًا جزء من حزب البعث السوري. وتمثلت مهمتها في توحيد نهج جميع المنظمات الحكومية المشاركة في الصراع. بناءً على ذلك، تألفت اللجنة من أفراد كان لهم بالفعل دور قيادي في

الحفاظ على النظام - من وجهة نظر النظام - وهم رؤساء أجهزة المخابرات كل على حدة، ووزير الداخلية ووزير الدفاع، بالإضافة إلى وزراء آخرين حسب الاقتضاء. في نهاية المطاف، كانت هذه اللجنة هي رد النظام الصارم على حركة الاحتجاجات المتنامية، وكان هدفها ضمان تصعيد موحد لإجراءات السلطات الأمنية. حتى تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١، كان يرأس اللجنة محمد سعيد بخيتان (مسؤول حزب البعث)، يليه حسن تركماني (وزير الدفاع ونائب الرئيس السابق). وكان أعضاء اللجنة علي مملوك رئيسًا لجهاز المخابرات العامة، وجميل حسن رئيسًا للمخابرات الجوية، ومحمد ديب زيتون رئيسًا للأمن السياسي، وعبد الفاتك قدسية رئيسًا للمخابرات العسكرية. وضمت اللجنة أيضاً وزير الداخلية محمد الشعار ووزير الدفاع داود راجحة.

تم الاستيلاء على وثائق "الخلية المركزية لإدارة الخدمات" من نيسان/أبريل ٢٠١١ من مبنى حكومي في إدلب من قبل موظف في لجنة العدالة والمساءلة الدولية في عام ٢٠١٥ بالطريقة الموصوفة. كان الموظف سوريًا يعيش في المنطقة المعنية، وليس عضوًا في النظام. وقد تمكن من الوصول إلى المكتب بعد أن غادر موظفو النظام السوري إدلب. الوثيقة المحددة من آب/اغسطس ٢٠١١ جاءت من مكتب جهاز المخابرات العسكرية في الرقة. وهنا أيضًا عثر عليها أحد الموظفين بعد انسحاب النظام.

وشهد الشاهد ز٣٥ أيضا أنه، وفقا لمعلومات موثوقة من موظفين في النظام، كانت القرارات تنقل أيضا إلى وحدات أصغر من الجيش والسلطات الأمنية عبر سلاسل رسائل إلى المحافظات حتى يتسنى تنفيذها. وعلى وجه الخصوص، شاركت جميع أجهزة الاستخبارات ومراكز قيادة الجيش ومراكز الشرطة في تمرير التعليمات. وقدم المزيد من الوثائق لدعم ذلك. وفي رسالة مؤرخة في ٨ آب/اغسطس ٢٠١١، صدرت تعليمات من إدارة الفرع ٢٤٣ إلى الأقسام الفرعية التابعة للفرع ٢٤٣ بتنفيذ مداهمات ودوريات يومية واعتقال المتظاهرين وغيرهم من الأشخاص الذين يعتبرون مسؤولين عن الاحتجاجات. وفي رسالة أخرى مؤرخة في ٢٢ آب/اغسطس ٢٠١١، تشير إلى تعميم من وزارة الداخلية مؤرخ في ١٦ آب/اغسطس ٢٠١١، يبلغ رئيس جهاز المخابرات السياسية في الرقة وزارة الداخلية بأنه قد صدرت أوامر باتخاذ تدابير محددة، ولا سيما القيام بعملية مشتركة في بعض الأحياء واعتقال "مشعلي الحرائق" والمشاركين في المظاهرات. وتستخدم الرسالة صياغة مماثلة للرسائل الواردة من "الخلية المركزية لإدارة الأزمات".

ب) المستندات التي تسند من حيث المضمون الى الخلية المركزية لإدارة الأزمات هي جزئياً تلاوة لمحضر مباشر لاجتماع هذه الخلية. كما تُظهر كل وثيقة أيضًا أنه تم إرسالها عن طريق الفاكس.

وثيقة مؤرخة في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ تحمل عنوان "رسالة تعميم"، ووفقاً لترويسة الرسالة فإنها صادرة عن القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة ورئيس الفرع ٢٩٤ التابعة لجهاز الاستخبارات - على الأرجح العسكرية -. تحمل ترويسة أخرى عنوان "سري للغاية" و "عاجل"؛ وهي موجهة إلى رئيس الفرع ٢٩٤. تشير الوثيقة إلى رسالة من القيادة الإقليمية، والتي بدورها تتناول اجتماعًا لل "خلية المركزية لإدارة الأزمات ". وكانت اللجنة قد اجتمعت في ١٨ نسيان ٢٠١١ وتوصلت إلى قرارات - مدرجة بالتفصيل أدناه في الوثيقة المؤرخة ٢٠ أبريل ٢٠١١ ومستنسخة في النتائج. أخيرًا، تحمل الوثيقة توقيعين غير مقروءين، أحدهما بعنوان "رئيس فرع الاستخبارات". يمكن التعرف على عبارة "القيادة العامة للجيش" وعبارة "إدارة الاستخبارات" - غير مقروءة - على ختم موضوع تحت الوثيقة. كما ترد قائمة توزيع تتضمن فروع إدارة الاستخبارات مع "طلب ترتيب كل ما يلزم".

وتحمل وثيقة أخرى مؤرخة أيضًا في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ عبارة "أمة عربية ذات رسالة خالدة" في أحد عناوينها، ووفقًا لعناوينها فإنها صادرة عن قيادة حزب البعث السوري. كما كُتب عليه أيضاً "سري للغاية" و "لا يحتفظ به إلا الشخص المسؤول". وتحت عنوان "محضر الاجتماع" يرد نص يفيد بأن "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" اجتمعت في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ "تحت قيادة الرفيق الأمين العام" و "واصلت تقييم الوضع الأمني". ويلي ذلك قائمة تعدادية لعدد كبير من الأوامر والوقائع (المزعومة)، كما استنسخها أعضاء هيئة المحكمة في النتائج التي توصل إليها. وتنتهي الوثيقة "بطلب الإحاطة والتنفيذ حسب الاقتضاء" وتحمل توقيع نائب الأمين الإقليمي لحزب البعث.

الوثيقة الأخيرة المؤرخة في ٦ آب/اغسطس ٢٠١١، والتي تحمل مرة أخرى عنوان "أمة عربية ذات رسالة خالدة" وتحمل عبارة "سري للغاية - عاجل"، تأتي مرة أخرى مباشرة من قيادة حزب البعث السوري حسب ترويسة الرسالة وهي موجهة إلى "الرفيق رئيس فرع الحزب في محافظة حماة وريف دمشق ودير الزور وحمص وإدلب ودرعا" بصفته "رئيس اللجنة الأمنية". وفيما يلي قائمة بالقرارات - التي لخصتها المحكمة في النتائج - التي أصدرتها "الخلية المركزية لإدارة الأزمة" في اجتماعها بتاريخ ٥ آب/اغسطس ٢٠١١. وتختتم الرسالة بـ"طلب تنفيذ ما هو مطلوب من أجل إنهاء سريع للأزمة وعودة الأمن والسلام للمواطنين". ويحمل التوقيع خط "الرفيق رئيس مكتب الأمن القومي".

ج) أكد شهود آخرون وجود ووظيفة "الخلية المركزية لإدارة الأزمات"، وفي بعض الحالات أيضًا التعليمات باستخدام القوة.

ووفقًا للشاهد ز٢٧، كان هدف اللجنة هو "السيطرة على المظاهرات" بطريقة منسقة؛ فقد أعطت اللجنة الأوامر الشاملة لقمع الانتفاضات، والتي كانت موجهة إلى أجهزة المخابرات

والشرطة وأحيانًا الصحافة أيضًا. وكان من بين أعضائها ديب زيتون بصفته - في ذلك الوقت - رئيس مكتب الأمن القومي، وجمال حسن بصفته رئيس جهاز المخابرات الجوية، وعلي مملوك بصفته رئيس جهاز المخابرات العامة، ووزيرا الدفاع والداخلية. وقد تأسست "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" في نهاية آذار/مارس أو بداية نيسان/أبريل ٢٠١١، كما أكد الشاهد ز ٢٨ وجودها.

ذكر الشاهد "ز ٣٦" أن الخلية، التي وصفها في البداية بـ "مديرية الطوارئ" و "خلية التعامل مع الطوارئ"، والتي أكدها أثناء الاستجواب باسم "الخلية المركزية لإدارة الأزمات"، كان يعمل بها قادة الأجهزة الأمنية، ولا سيما رؤساء أجهزة المخابرات بختيار (مكتب الأمن الوطني) ومملوك (جهاز المخابرات العامة) والحسن (جهاز المخابرات الجوية). وقد أسس الأسد هذه الخلية بناء على مرسوم رئاسي من أجل السيطرة على الحراك الشعبي الذي كان يُنظر إليه على أنه أزمة. كانت هناك دوائر أمنية في البلدات الأخرى تابعة لخلية الأزمة، بحيث كانت كل بلدة معنية بالأمر. وقد صدرت أوامر محددة من اللجنة. في بداية التنظيم، شمل ذلك الأمر باعتقال الأشخاص الذين كانوا على صلة ببعضهم البعض في شبكات التواصل الاجتماعي من أجل إسكاتهم. وصدرت أوامر أخرى من خلية الأزمة إلى الإدارات في المحافظات لممارسة الضغط على التجار لتمريرها إلى السكان. وأخيرًا، صدرت أيضًا أوامر مشفرة باستخدام القوة، مثل "اتخاذ الخطوات اللازمة" و"القضاء على المقاومة". وقد سمع هو نفسه أوامر بعد حوالي ثلاثة أشهر من بداية الاضطرابات التي كانت تهدف إلى استخدام القوة المستهدفة ضد المتظاهرين؛ ووفقًا لما يتذكره، كان ذلك في أيار/مايو ٢٠١١.

د) وباختصار، لا تساور المحكمة أي شكوك حول مؤسسة "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" وموظفيها ووظيفتها. وفي الوقت نفسه، ترى أن الوثائق التي قدمها الشاهد ز ٣٥ وثائق صحيحة. وليس هناك ما يدعو إلى الشك في سلوك لجنة العدالة والمساءلة الدولية كما وصفها الشاهد ز ٣. فقد شرح الشاهد بالتفصيل مصدر المعلومات المتوفرة لديه حول مجريات النزاع وأجهزة الأمن السورية ودعم ذلك بالعديد من الوثائق. تتناسب الوثائق التي قدمها، والتي تحتوي على أوامر من "الخلية المركزية لإدارة الأزمات"، مع التسلسل الهرمي وهيكل السلطة في الدولة السورية، ولا سيما أيضاً مع وظيفة حزب البعث المتغلغل في جهاز السلطة. وبالنظر إلى الطبيعة المجزأة للقرارات الناجية، ولا سيما توافرها فقط كتعميمات مرسلة وصياغتها المشفّرة، لم يكن لدى أعضاء هيئة المحكمة سبب للاعتقاد بأنها مزورة بدافع المصالح الخاصة. كما يمكن التوفيق بسهولة بين توقيت أوامر "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" وبين مسار النزاع حيث تم عرضها مباشرة على أعضاء هيئة المحكمة من قبل الشهود والشاهد الخبير.

٣) <u>عدد القتلى وتوثيقهم ومعاملتهم؛ المقابر الجماعية</u>

إن حقيقة أن النظام السوري قتل أعداداً كبيرة من الأشخاص منذ نيسان/أبريل ٢٠١١ على أبعد تقدير، ووثق ذلك بطريقة بيروقراطية ودفن الجثث في مقابر جماعية واضحة أيضاً من تصريحات موظفي النظام السابقين، ومن صور الأقمار الصناعية للمقابر الجماعية المشتبه بها ومن أصل وتحليل عدد كبير من الصور الفوتوغرافية التي تظهر جثث القتلى (ملفات "قيصر"). ويثبت ذلك أيضًا أن نسبة كبيرة من القتلى جاءوا من أقسام الأجهزة السرية، بما في ذلك جهاز المخابرات العامة.

أ) أحد الأدلة الرئيسية على القتل المنهجي والواسع النطاق للمعتقلين في سجون المخابرات هو توثيق الجثث الذي قام به مصور عسكري سوري ("قيصر") منذ أواخر ربيع ٢٠١١ فصاعداً. في ٢٦،٩٣٨ ملف صور حصل عليها "قيصر" سراً وأخرجها إلى خارج البلاد، يمكن التعرف على جثث ٦،٨٢١ شخصاً - تم تصويرها عدة مرات - معظمها تحمل علامات الهزال وآثار إصابات ناتجة عن التعذيب. تم لصق الأرقام على الجثث - إما مباشرة على الجلد بواسطة أقلام فلوماستر أو مع ملاحظات مرفقة - لتوفير معلومات عن أصل الموتى.

أأ) لم يكن من الممكن للمحكمة أن تستجوب مباشرة المصور العسكري الذي كان يعيش في مكان مجهول في الخارج ولم يكن معروفاً إلا بالاسم الحركي "قيصر". كما أن صديق "قيصر"، الذي كان يعيش أيضًا في الخارج بهوية مجهولة ومكان وجود غير معروف، ومعروف لدى المحكمة فقط تحت الاسم الحركي "سامي"، والذي شارك في تأمين وتخزين وإرسال ملفات الصور من سوريا في ذلك الوقت، لم يكن راغبًا في استجوابه كشاهد. ومع ذلك، تمكنت المحكمة من الحصول على صورة كافية عن أصل ومحتوى وصحة ملفات الصور من خلال استجواب الشاهد "جارانس لو كاين"، التي كانت على اتصال مع "قيصر" و"سامي" في عام ٢٠١٤ وقامت بتوثيق ونشر أنشطتهما، والشاهد ز ١٠، الذي كان قد استجوب "سامي" من قبل الشرطة خلال الإجراءات الأولية، من خلال تقرير المعقولية حول ملفات الصور الذي أعده خبراء الطب الشرعي الأجانب، ومن خلال فحص بعض الصور التي التقطها "قيصر" ومن خلال تقييم الطب الشرعي الشامل من قبل الخبير البروفيسور الدكتور روتشيلد.

ب ب) تمكنت الشاهدة التي استمع إليها أعضاء هيئة المحكمة، جارانس لو كاين، وهي صحفية وإعلامية فرنسية، من إقامة اتصال مع "سامي" في عام ٢٠١٤ من خلال وسطاء في إطار عملها الصحفي الذي أخذها بانتظام إلى دول عربية وكذلك إلى سوريا في عام ٢٠١٢، ومن خلاله أيضاً إلى "قيصر". وقد نشرت كتاب "الاسم الرمزي قيصر - في قلب آلة الموت السورية" استنادًا إلى مقابلاتها معهما حول أصل ملفات الصور ومزيد من البحث. تم استجواب الشاهد "سامي" من قبل الشرطة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ في الإجراءات الهيكلية التي أجراها مكتب المدعي العام الاتحادي في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ بواسطة الشاهد "ز ١٠".

(١) لا يساور أعضاء هيئة المحكمة أي شك في أن الشاهدين "لو كاين" و "ز١٠" اللذين استمع إليهما مباشرة شهدا بصدق، بل إن المعلومات التي قدمها "قيصر" و "سامي" تتطابق مع الحقيقة أيضا.

وعلى وجه الخصوص، أدلت الشاهدة "لو كاين" بشهادتها بالتفصيل عن ظروف الاتصال بالشاهد "قيصر"، الذي تم عن طريق مهمة تحريرية، والتضمين في مشروع كتابها في ذلك الوقت، واكتساب ثقة سلسلة من الوسطاء - بما في ذلك "سامي" باعتباره أهم مساعد لـ "قيصر". وقد تمكنت من استجواب "سامي" بالتفصيل، الذي أجرى أخيرًا اتصالاً مع "قيصر". وبعد مكالمة هاتفية مع "قيصر" عبر "سكايب"، كانت هناك عدة لقاءات مباشرة. كما شرحت الشاهدة بطريقة مفهومة كيف كانت ترى دافع "قيصر" لتوثيق الصور: سوريا بلد الغائبين؛ وقالت إن الصور ألقت الضوء على مصير عدد كبير من المختفين وكانت مساعدة لا تقدر بثمن للأقارب.

كانت المعلومات التي قدمها الشاهدان "قيصر" و "سامي" من خلال الشاهدين "لو كاين" و ز ١٠ مفصلة ومتسقة ومفهومة؛ وعند النظر إليها مع الأدلة الأخرى في هذه المجموعة من الأدلة، فإنها تشكل صورة عامة متماسكة. وعلى وجه الخصوص، فإن صحة الإفادات ناتجة عن تقييم الخبراء للمواد الفوتوغرافية (انظر أدناه تحت البند هـ هـ)). كما أن الدفن الجماعي للموتى الذين تم تصنيفهم بأرقام، كما وصفهم العديد من موظفي النظام السابق (راجع (ب) أدناه)، يؤكد أيضًا المعلومات التي قدمها "قيصر" و "سامي". وأخيراً، فإن حقيقة أن الشاهد ز ٢٨، الذي يشير من جانبه إلى المعلومات المقدمة من قبل الموكلين في سياق عمله كمحامٍ سوري وممثل للضحايا، أكد كلاً من مهام المصورين العسكريين السوريين قبل وبعد بدء النزاع والتسجيل العددي للقتلى عن طريق الأوراق الملصقة على الجثث أو النقوش المباشرة، تؤكد دقة المعلومات.

(٢) استناداً إلى المعلومات التي قدمها "قيصر" و "سامي" عن طريق الشاهدين " لو كاين" و "ز ١٠"، يتخذ أعضاء هيئة المحكمة الوقائع التالية كأساس:

كان "قيصر" أحد كبار المصورين العسكريين التابعين للشرطة العسكرية السورية حتى فراره من سوريا في آب/اغسطس ٢٠١٣. كان مقر فرع توثيق الصور في منطقة القابون في دمشق مع الشرطة العسكرية الأخرى. وكجزء من مهامه الأصلية، كان "قيصر" يُطلب منه ومن مرؤوسيه توثيق العسكريين الذين قُتلوا أو أصيبوا في حوادث أو جرائم أو عمليات قتالية. وفي هذا الصدد، كان مسؤولاً أيضاً عن المستشفيات العسكرية في المزة وتشرين في دمشق وقربها، ولم يكن مسؤولاً عن المستشفى العسكري الآخر في حرستا.

منذ ربيع عام ٢٠١١، تغير موضوع الفيلم الوثائقي. في آذار/مارس ٢٠١١، تم تنبيه "قيصر" من قبل أحد زملائه إلى صور لمدنيين تعرضوا لإطلاق النار. وبعد فترة قصيرة، تم استدعاؤه

بنفسه إلى مشفى تشرين ولاحقاً مستشفى المزة العسكري من قبل دائرة الطب الشرعي وأوكلت إليه مهمة توثيق الجثث التي تم جمعها في الفناء، والتي بدت عليها آثار التعذيب والتنكيل، وذلك من خلال التقاط صور متعددة - ثلاث إلى خمس صور لكل جثة. كان النظام قد قام بتصنيف الأشخاص إلى مجموعتين "شهداء" الذين أطلق عليهم أسماء واضحة وعددهم قليل، و"معتقلين" و"إرهابيين". تم تصنيف الجثث في فئتي "المعتقلين" و"الإرهابيين" بأرقام تم وضعها على الجلد إما بقلم فلوماستر أو مكتوبة على أوراق لاصقة. ومن بين هذه الأرقام، كان هناك رقم أو حرف - مثل حرف "ج" لـ "الجوية" كتسمية جهاز المخابرات الجوية - يحدد إدارة المخابرات التي توفي فيها المتوفى المعني. كان هناك تسلسل آخر من الأرقام يتألف من رقم السجين كوسيلة لتحديد هوية الشخص ورقم تقرير الطب الشرعي من المستشفيات العسكرية، والذي كان يتم تخصيصه للجثث بترتيب تصاعدي حتى ٥٠٠٠ ثم يبدأ من جديد بإضافة حرف. في الحالات الفردية، لم يتم وضع أي أرقام على الجثث.

كان الإجراء الروتيني المتبع هو أن يقوم طبيب شرعي برتبة عقيد، والذي كان مسؤولاً عن مستشفيي تشرين والمزة، بتسجيل الملامح الخارجية للجثث وكتابة ملاحظة حول سبب الوفاة المزعوم - وهو ما يشار إليه بشكل ملطف بتقرير تشريح الجثث. وفي الوقت نفسه، تم طلب مصور عسكري. وبمجرد تحديد رقم الطب الشرعي، كان على المصور توثيق الجثة في عدة صور فوتوغرافية - عادةً ما تكون من ثلاث إلى خمس صور. ثم يقوم فرع الطب الشرعي بعد ذلك بتجميع ملفات عن الجثث، والتي كانت ترفق بالصور التي التقطها المصورون العسكريون.

ووفقًا لتقييم "قيصر" و"سامي"، كان هناك سببان حاسمان بالنسبة للسلطات السورية لصالح هذا التوثيق: أولاً، كان من المهم بيروقراطيًا الحصول على شهادة وفاة مع سبب طبيعي للوفاة بحيث يمكن إبلاغ أقارب الضحية بذلك إذا لزم الأمر. وثانياً، كان التوثيق يخدم غرض الرقابة الذاتية من خلال ضمان إمكانية إثبات مصير المحتجزين بوضوح، وأنهم قُتلوا بالفعل ولم يتم إطلاق سراحهم - على سبيل المثال نتيجة للفساد.

بعد أن علم "قيصر" لأول مرة بوفيات المدنيين في آذار/مارس ٢٠١١، اتصل بـ"سامي"، وهو صديق له، وأبلغه أنه تلقى صورًا لجثث معذبة من زملائه ("أحصل على صور مروعة للغاية"). لم تتطابق حالة الجثث الموضوعة في فناء المستشفيات مع النتائج الطبية التي تلقاها "قيصر" من فرع الطب الشرعي في المستشفيات. كانت هناك بالفعل صور مماثلة، ولكن - وفقًا لـ"قيصر" - "ليست وحشية للغاية" من قبل. بعد أن أخذ "قيصر" ملفات الصور سراً على حاملات البيانات من مكتبه، قرر مع "سامي" الاستمرار في عمله حتى يتمكن كلاهما من جمع مواد تصويرية ونقلها إلى خارج البلاد. وبحسب "قيصر" و"سامي"، كان الهدف من ذلك هو الإعلان عن مصير الأشخاص الذين اختفوا بأعداد كبيرة في سوريا في ذلك الوقت وتأمين الأدلة. وكان كلاهما يحسبان حسابًا لقرب سقوط النظام السوري ومحاكمة أعضائه. بعد مرحلة

تنظيمية، عمل "قيصر" و"سامي" معًا منذ مايو ٢٠١١ بطريقة جعلت "قيصر" يحفظ الوثائق المصورة التي أنتجها أو التي وصلت إليه عن طريق موظفيه سرًا على وحدات تخزين USB وبطاقات ذاكرة، ويهربها من السلطات ويجلبها إلى "سامي"، الذي بدوره يحفظها في مجلدات ملفات مختلفة على جهاز كمبيوتر، ويحذف الملفات الموجودة على وسائط التخزين ويسلمها إلى "قيصر". في البداية - أي في أيار/مايو ٢٠١١ - كانت ملفات الصور تحتوي فقط على صور لعدد قليل من الجثث. ولكن سرعان ما ارتفع عددها إلى ما بين ١٠ إلى ٢٠ جثة في اليوم الواحد، وفي نهاية المطاف، في عام ٢٠١٢، تم توثيق حوالي ٥٠ إلى ٧٠ جثة يومياً من قبل المصورين العسكريين في دمشق.

ونظراً للوضع الأمني ومراقبة الإنترنت في سوريا، كان من الصعب إخراج الصور والبيانات من البلاد، مما أدى إلى استخدام نسخ مختلفة من البيانات بطرق مختلفة. في عام ٢٠١٢، استخدم "سامي" وسطاء لتحميل الصور في شكل مضغوط (٢٥٠ إلى ٣٠٠ كيلوبايت لكل صورة) على منصة Google Drive. بعد فراره إلى لبنان في تموز/يوليو ٢٠١٣، تلقى أيضًا قرصًا صلبًا أحضره الجيش السوري الحر إلى لبنان مع نسخة مضغوطة أخرى من الصور، والتي قام "سامي" لاحقًا بتنظيمها زمنيًا في الأردن وأخيرًا في تركيا استنادًا إلى الأرقام الموجودة على الجثث، وأعاد تسميتها وإرسالها عبر وسطاء إلى شركة المحاماة الإنجليزية "كارتر- روك وشركاه"، التي كلفت خبراء لاحقًا بإجراء فحص المعقولية. كما تم تحميل الملفات الأصلية غير المضغوطة بحجم بيانات يتراوح بين ١ إلى ١,٣ ميجابايت لكل صورة وبترتيبها الأصلي على منصة جوجل درايف على الإنترنت بعد نسخها احتياطيًا على قرص صلب خارجي ونقلها إلى الأراضي السورية الخاضعة لسيطرة الجيش السوري الحر. كما تم توفير هذه الملفات لمكتب المحاماة. تم نقل الصور التي تحتوي على ١٥٠٠ صورة أخرى من شهري تموز/يوليو وآب ٢٠١٣ إلى خارج البلاد على قرص USB بواسطة "قيصر" الذي فر من سوريا في نهاية ايلول/سبتمبر ٢٠١٣.

في ضوء هذا التسلسل الزمني للأحداث، الذي لم يكن بالإمكان تحديده بمزيد من التفصيل في غياب الشاهدين "قيصر" و "سامي" غير المتاحين على الفور، يفترض أعضاء هيئة المحكمة من الناحية الزمنية والعددية أن "قيصر" لاحظ لأول مرة جثثاً واضحة في آذار/مارس ٢٠١١, وأن "قيصر" لاحظ الجثث الواضحة التي تشير إلى سوء المعاملة والقتل من قبل قوات الأمن السورية - وإن كانت في البداية جثثاً متفرقة فقط - في آذار/مارس ٢٠١١، وأن تأمين ملفات الصور بعدد يتراوح بين ١٠ إلى ٢٠ جثة يومياً بدأ منذ أيار/مايو ٢٠١١، وأن عدد الصور ازداد تدريجياً حتى نهاية التوثيق في آب/اغسطس ٢٠١٣. يمكن التوفيق بسهولة بين هذه العملية والعدد الإجمالي البالغ ٦،٨٢١ شخصًا متوفى تم تصويرهم. وتفترض المحكمة أن وقت الوفاة - استنادًا إلى التفسيرات التالية للشاهد الخبير البروفيسور روتشيلد - هو نقطة زمنية بانتظام قبل بضعة أيام فقط، أو أسابيع على الأكثر، قبل وقت التسجيل.

ج ج) قام مكتب المحاماة "كارتر - روك وشركاه" في لندن، الذي أحيلت إليه ملفات الصور وفقا لأقوال "قيصر" و "سامي"، بتكليف - كما أكدت الشاهدة لو كاين أمام أعضاء هيئة المحكمة - لجنة تحقيق بتقييمها الجنائي. وكان أعضاء الهيئة هم المدعي العام السابق للمحكمة الخاصة لسيراليون، السير "ديزموند دي سيلفا"، والمدعي العام الأول السابق للمحكمة الخاصة، البروفيسور "ديفيد كرين"، والمدعي العام السابق للرئيس اليوغوسلافي السابق "ميلوسوفيتش" في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، البروفيسور جيفري نيس، بالإضافة إلى خبير الطب الشرعي الدكتور ستيوارت هاملتون وأستاذة علم التشريح والأنثروبولوجيا الشرعية سوزان بلاك، والمدير الفني لشركة تحقيقات الطب الشرعي ستيفن كول. ووفقاً لتقرير التحقيق، أتيحت الفرصة للخبراء لمقابلة الشاهد "قيصر" في قطر في يناير ٢٠١٤ من أجل تقييم صحة الصور.

ووفقا لأقوالهم المكتوبة، توصل الخبراء، بعد تحليل مجموعة مختارة من ٥,٥٠٠ صورة تضم ما مجموعه ٨٣٥ شخصا متوفى، بما في ذلك ٣,٥٠٠ صورة بالتفصيل، ومقارنة أقوال "قيصر" و "سامي" حول أصل الصور، إلى استنتاج مفاده أنه يمكن التوفيق بشكل قاطع بين أوصاف الشهود والإصابات الموجودة في الصور المقدمة. أظهرت الجثث المصورة علامات الخنق والضرب والهزال والإصابات الناجمة عن الصدمات الكهربائية. بشكل عام، فإن الصورة التي تظهر هي أن الوفيات كانت على الأرجح ناجمة عن أسباب غير طبيعية، وخاصة سوء المعاملة والتعذيب، حتى لو لم يتم العثور على إصابات قاتلة في نهاية المطاف إلا في أقلية من الحالات التي تم التحقيق فيها. ومن منظور تقييمي، يخلص الخبراء إلى أن المواد التي قاموا بفحصها تشكل "دليلاً على التعذيب المنهجي وقتل المعتقلين من قبل جهات فاعلة في الحكومة السورية".

د د) أوضح محقق الشرطة، الشاهد ز ١٠، أصل الصور الفوتوغرافية المطبوعة والمتاحة على حاملات البيانات في الإجراءات الحالية. ووفقًا لذلك، تم نقل مجموعات البيانات غير المضغوطة إلى خارج البلاد عبر الإنترنت، وتم استكمالها بملفات "قيصر" من تموز/يوليو وآب ٢٠١٣ وتم نقلها إلى مكتب المدعي العام في لشنشتاين من قبل "سامي" في ايلول/سبتمبر ٢٠١٧ عبر وسطاء. ووفقًا للشاهد "ز ١٠"، تم توفير مواد البيانات هذه أيضًا للشاهد الخبير البروفيسور الدكتور روتشيلد، الذي تم تكليفه بالفعل خلال الإجراءات الأولية.

قام أعضاء هيئة المحكمة بمعاينة مجموعة مختارة من الصور الفوتوغرافية. ومن وجهة نظر الشخص الغير المتخصص، فإن غالبية الجثث كانت لشباب عراة وملقاة إما على قماش مشمع أو على أرض مغبرة في منطقة خارجية. ظهرت على الجثث، التي كان معظمها هزيلًا بشدة، علامات إصابات مختلفة، بما في ذلك الجروح المفتوحة، وفي معظم الحالات كانت هناك كدمات وسحجات كبيرة، بعضها كان واسع النطاق وبعضها كان طوليًا وقد تكون علامات على

الضرب أو الجلد. وكانت عيون بعض الجثث غير موجودة. كما اطلع أعضاء هيئة المحكمة أيضاً على نموذج صوره الشاهد "قيصر"، وتم نقله إلى الشاهدة لو كاين - حسب قولها - لتوثيق حالة وفاة - حسب النص التمهيدي - "نيابة عن مكتب المدعي العام العسكري".

هـ هـ) تم إخضاع العدد الإجمالي للصور الفوتوغرافية لفحص الطب الشرعي من قبل خبير الطب الشرعي المتمرس الأستاذ الدكتور روتشيلد، رئيس معهد الطب الشرعي في مستشفى كولونيا الجامعي. في عرض حي ومثير للإعجاب، والذي كان مصحوبًا بصور من ملفات "قيصر"، قدم الخبير رأي خبير شامل مع وصف موجز لجميع الأشخاص الذين تم تصويرهم، بما في ذلك أعمارهم وجنسهم وشذوذهم، ونسخ وتنظيم للأرقام الموجودة على الجثث - تم نقله بواسطة مترجم - ووصف للحالة العامة للأشخاص الذين تم تصويرهم، ومؤشرات سوء المعاملة والتعذيب والعنف والسبب المفترض للوفاة. وأشار إلى محدودية النتائج بسبب حقيقة أن التقييم المستند إلى الصور الفوتوغرافية فقط ليس بديلاً عن التشريح، وبسبب حقيقة أن الصور الفوتوغرافية لا تتوفر سوى مشاهد جزئية للجثث وبسبب محدودية تكبير المواد الفوتوغرافية. وأعطى أمثلة بعرض كاسويستيات (دراسات حالات) استنادًا إلى صور فردية.

ووفقًا لإفادات الخبراء، تُظهر الصور في معظمها أشخاصًا عراة أو يرتدون سراويل فقط، ومعظمهم من الذكور مستلقين على ظهورهم في منطقة خارجية. يوجد ٢٦،٩٣٨ ملف صور بعدد ٦،٨٢١ شخصًا يمكن تمييزهم. ووفقًا للترقيم الموجود على الجثث، فإن مصدرها كما يلي:

الفرع	ملفات الصور	أشخاص
٢١٥	١٣٨٠١	٣٥٥١
٢١٦	١١٠٨	٢٩٢
٢٢٠	٢١٠	٥٠
٢٢٧	٨٠٠١	٢٠٤٩
٢٣٥	٤٨٢	١٢٧
٢٤٨	٢٠٦	٥٤
٢٥١	٤٤٨	١١٠
القوات الجوية (جوية)	١٥١٥	٣٥٢
الشرطة العسكرية	١٧٧	٤٦

مخصصات غير معروفة	٦٠١	١١٦
مخصصات متنوعة	٣٩١	٧٤

ووفقًا للشاهد الخبير، فإن الأشخاص الذين تم تصويرهم كانوا ٦،٨٢٠ رجلًا وامرأة واحدة، بتوزيع عمري تقديري يبلغ ٣٢٩ شخصًا صغيرًا جدًا وربما مراهقًا، و٢،٣٤٢ شخصًا في سن أصغر من ذلك، و٢،١٧٨ شخصًا في منتصف العمر، و١،٢١٥ شخصًا في سن متقدمة، و٥٣١ شخصًا مسنًا و٢٢٦ شخصًا في سن غير محددة. تم العثور على معظم القتلى على أرض صخرية أو رملية، وفي بعض الأحيان كانت هناك بطانيات أو أغطية مشمعة تحت الجثث. وفي بعض الحالات، كانت الملابس تغطي الإصابات الواضحة. كان من السهل التعرف على معظم الوجوه؛ أما العيون المفقودة فكانت بسبب نخر الطيور أو أكل الحشرات بعد الوفاة. تم العثور على ٣،٩١٢ شخصًا بملابس داخلية، بينما كان ١،٥٤٧ آخرين عراة، أما البقية فكانوا يرتدون ملابس كاملة أو جزئية ولكن بملابس متسخة ومهترئة. تم العثور على أدلة على وجود علاج طبي احترافي مثل الضمادات في كل عشرين حالة. وأشارت بعض الجثث إلى أن بعض الجثث تشير إلى أن الشخص قد توفي في أعقاب العلاج الجراحي الطارئ مباشرةً بسبب صدمة رصاصية.

من الواضح أن الصور الفوتوغرافية لم تكن بمثابة توثيق طبي بقدر ما كانت بمثابة "سجل" عام وسطحي إلى حد ما للجثث. يشير الإلتقاط المنهجي للصور الفوتوغرافية مع "مجموعة" الصور النموذجية للجثة بشكل عام وتفاصيل منطقة الوجه والرقبة وكذلك النصف العلوي والسفلي من الجسم إلى وجود إرشادات بهذا المعنى أو أن المصور نفسه كان مشاركاً في ذلك.

وأوضح الخبير بالتفصيل أنه من وجهة نظر الطب الشرعي، يمكن افتراض أن جميع الصور أظهرت بالفعل جثثًا بشرية ميتة، حتى لو لم يمكن التعرف على بعض علامات الوفاة في شكل علامات الموت أو تيبس الجثة أو تغيرات التحلل أو الإصابات غير المتوافقة مع الحياة إلا في ٨٨,٦٪ من الحالات. وقد ظهرت على عدد كبير من الأشخاص الذين تم عرضهم آثار سوء المعاملة في شكل إصابات حادة في الغالب، مثل آثار الضربات في شكل شرائط حمراء متوازية مع نزيف انفجار شعري ونزيف دموي تحت الجلد، والتي لا تحدث إلا في حالة الضربات العنيفة جداً التي تصيب سطح الجسم دون رادع، والتي ترتبط أيضاً بألم شديد يمكن أن يؤدي إلى فقدان الوعي. يمكن اعتبار العصي والأنابيب والكابلات والأشياء المماثلة أدوات ضرب. كما أظهرت العديد من الجثث أيضاً جروحاً واسعة النطاق ملطخة بالدماء على الساقين والقدمين، مما يشير إلى أن هذه المناطق من الجسم قد تعرضت للضرب المتعمد. وبالإضافة إلى

الأدوات الشبيهة بالعصا، استُخدمت أيضًا أجسام مسطحة؛ وكانت الكثافة الإجمالية تشير إلى إساءة المعاملة المنهجية بالضرب أو الركل. في بعض الحالات، اندمجت آثار الضربات بطريقة لا يمكن معها تحديد عدد الضربات التي تم تلقيها. واستنادًا إلى أنماط الإصابات، كان من المعقول أيضًا أن الأشخاص تعرضوا للضرب المبرح والمتكرر وهم في حالة ثابتة. يمكن تفسير العديد من علامات الإصابات بظهور حدث متزامن. وأمكن تحديد حالات عرضية لإزالة الأظافر أو أظافر القدمين آلياً، وهي عملية مؤلمة للغاية في تقدير الخبير.

وفي العديد من الحالات الأخرى، كانت هناك دلائل على الاختناق الناجم عن الضغط الميكانيكي على الرقبة، ولا سيما الضغط بقوة كبيرة على مقدمة العنق، وأحياناً مع نزيف واسع النطاق على كامل منطقة الرقبة مع وجود سحجات واسعة النطاق، وهو ما يمكن أن يكون ناجماً عن ضربات وركلات قوية على الرقبة، ولكن أيضاً عن الوقوف على الرقبة. ونظراً لمسار النزيف، فمن المحتمل أن يكون قد تم الضغط على الرقبة بأشياء تشبه العصي ربما من الخلف. ووفقاً للشاهد الخبير، يمكن أن تكون شدة الاعتداء قد أدت إلى ضغط القصبة الهوائية والحنجرة نتيجة للنزيف والتورم، وكذلك إلى قطع الشرايين السباتية. في بعض الحالات، كان يمكن التعرف على الرغوة البيضاء أمام الفم كعلامة على الاختناق أو الغرق. ووصف الخبير الانسداد الميكانيكي للمجاري الهوائية بأنه نوع من الموت المصحوب بخوف هائل من الموت ("الشعور بالفناء").

أظهر أكثر بقليل من نصف الأشخاص الذين تم تصويرهم إصابات بهذا المعنى. وبصرف النظر عن الإصابات، فإن أكثر من ٦٠% من الأشخاص الذين تم تصويرهم كانوا في حالة عامة وتغذوية وتمريضية متدنية - في بعض الحالات بشكل كبير. وأظهرت الجثث هزالاً ونحافة شديدينً، وهو ما كان على الأرجح في رأي الخبير نتيجة الحرمان من الغذاء. كما أظهرت العديد من الجثث علامات سوء التغذية الحاد مع فقدان شديد في الوزن مع استهلاك دهون الجسم وضمور العضلات، حيث كان من الواضح في بعض الحالات أن الأشخاص قد ماتوا جوعًا، كما يمكن افتراض ذلك على وجه الخصوص في حالة الهزال الواضح للجسم مع بروز الهياكل العظمية وضمور العضلات العام. ووصف الخبير الجوع بأنه عملية طويلة الأمد مع الشعور بألم شديد. كما ظهرت على العديد من الجثث أمراض جلدية واسعة النطاق، كما يمكن ملاحظته في حالة نقص النظافة الصحية الخطير وطويل الأمد مع الإصابات وسوء التغذية والإصابة بالطفيليات. كان من الواضح أن العديد من الأشخاص الذين تم تصويرهم كانوا في حاجة ماسة إلى المساعدة والرعاية الطبية، لكنهم لم يحصلوا عليها. كما لفت الخبير الانتباه إلى وجود عدد كبير من آثار التكبيل على المعصمين مع وجود إصابات تشبه الضمادات وأدلة على وجود عصابات على العينين.

لم تظهر على بعض الجثث أي إصابات أو تقليصات طفيفة مرئية من الخارج أو ظهرت عليها فقط. وبما أن غالبية الجثث كانت لذكور صغار السن ومتوسطي العمر، ولم تظهر عليها أي

علامات لمرض مميت، فإن السياق الذي التقطت فيه الصور قد يشير إلى الاختناق، على سبيل المثال بسبب نقص الأكسجين في هواء التنفس، ولكن أيضًا بسبب تأثير الغاز أو السم أو الغرق أو الاختناق بسبب الغطاء الرخو لأعضاء التنفس. أظهر عدد قليل من الجثث وجود إصابات ناتجة عن طلقات نارية أو انفجارات، على الرغم من أنه في حالات فردية من الجروح العديدة التي أصابت جزءًا واحدًا من الجسم أو علامات طلقات نارية من مسافة قريبة، يمكن افتراض الإعدام أيضًا. يمكن التعرف على أدلة على وجود آثار حرارية (كهربائية) على الجثث الفردية (٥٢ حالة). ولا يمكن افتراض وجود سبب طبيعي للوفاة لأي من الأشخاص.

فيما يتعلق بوقت الوفاة، ذكر الخبير أن تخزين الجثث في الهواء الطلق وعدم تغير اللون الأخضر في منطقة أسفل البطن، والذي يحدث بالفعل في درجات الحرارة الخارجية عند ٢١ درجة مئوية وما فوق، يشير إما إلى تبريد مسبق للجثث أو إلى حدوث الوفاة في فترة زمنية قصيرة قبل التوثيق الفوتوغرافي

يتبع أعضاء هيئة المحكمة ويستند في حكمه على النتائج التي توصل إليها الخبير، والتي تستند إلى فحص دقيق للمواد الفوتوغرافية - التي فحص أعضاء هيئة المحكمة بعضها أثناء إدلاء الخبير برأيه - والتي تتفق بشكل قاطع معها، والتي شرحها الخبير بطريقة مفهومة.

و و) في نهاية المطاف، لا تساور المحكمة أي شكوك حول صحة وأصل الصور كما عرضها عليه الشاهدان "لو كاين" و "ز١٠" وبشكل غير مباشر من خلال أقوال الشاهدين "قيصر" و "سامي". ووفقاً لتقييمه، فإن الصور تثبت أنه منذ أيار/مايو ٢٠١١ فصاعداً، حدث عدد كبير من الوفيات في مختلف دوائر المخابرات التابعة للنظام السوري، حيث تم تعذيب المعتقلين حتى الموت، أو قتلهم بالحرمان من الطعام أو الخنق أو الإعدام.

ب) أكد العديد من الشهود ارتفاع عدد جثث ضحايا النظام وتوثيقها ومعالجتها:

أأ) ذكر الشاهد الخبير ز ٢٩ أنه التقى بشاهدين أثناء بحثه أفادا بوجود "مركز لنقل الجثث" في حمص. وقد وصفا أن الجثث كانت عليها علامات بأرقام، وتم تصويرها وتسجيلها. وقد حدث ذلك في بداية عام ٢٠١٢؛ وقد تم استجواب الشاهدين في نيسان/أبريل ٢٠١٢. كان أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم شاباً وكان جندياً يؤدي الخدمة العسكرية. وقد وصف كيف اضطر إلى تجميع أشلاء الجثث في أكياس بلاستيكية في مستشفى عسكري. منذ بداية شهر آذار/مارس ٢٠١٢، كان يتم تسليم الجثث باستمرار، مكدسة على ارتفاع أمتار في فناء داخلي. كان مشغولاً بتصوير الجثث، ووضع علامات عليها بالأرقام ثم توضيبها. وصف طبيب منشق مركز التجميع بنفس الطريقة. كان الموتى يأتون من أحد أحياء حمص التي أعلنت استقلالها، وكذلك من نقاط التفتيش وبأعداد كبيرة من السجون، خاصة تلك التابعة لجهاز المخابرات العسكرية والمخابرات الجوية. وقد تراوحت عمليات التسليم بين ٣٠ و٤٠٠ جثة في اليوم

الواحد، وكان يتم نقل بعضها إلى المستشفى بالشاحنات. وكان مشفيا تشرين وحرستا معروفين أيضاً في هذا الصدد. وقد ذكر له مُحاور آخر، الشاهد ز ٢٩، أنه قد سُمح له بالبحث عن جثة أخيه؛ ولأنه كان يتمتع بنفوذ، فقد تم وضع العديد من قوات الأمن إلى جانبه حتى يتمكن من البحث بين الجثث لساعات. ومع ذلك، ووفقًا للشاهد ز ٢٩، لم يتمكن المحاورون من تقديم أي دليل آخر.

وترى هيئة المحكمة أن هذا البيان مؤشر على وجود نظام وطني لتسجيل عدد كبير من الأشخاص الذين لقوا حتفهم على أيدي السلطات الأمنية.

ب ب) ذكر الشاهد ز ٣٧، الذي سبق استجوابه دون الكشف عن هويته أثناء التحقيق الأولي، أنه كان موظفاً إدارياً في مكتب مقابر دمشق. ووفقاً لشهادته، فقد تم تجنيده من قبل ضباط كبار في الأجهزة الأمنية في أيار/مايو أو حزيران/يونيو ٢٠١١ لدعم دفن الجثث في المقابر الجماعية مع عشرة إلى خمسة عشر موظفاً يقوم هو باختيارهم. وكان عليه أن يتولى بنفسه توثيق الجثث التي يتم تسليمها. استمر عمله من ٢٠١١ إلى ٢٠١٧.

(١) ذكر الشاهد أنه تم إرساله ومجموعة من الموظفين من مكتبه إلى مشفيي تشرين وحرستا العسكريين في بداية النشاط في أيار/مايو أو حزيران/يونيو ٢٠١١ لتسجيل القتلى، حيث كانت الشاحنات المبردة تنتظر نقل الجثث. تم نقل الشاحنات إلى موقع لم يكن معروفًا له في البداية. وفي المرحلة الثانية من عمله، تلقى لاحقًا قوائم عدة مرات في الأسبوع، حيث كانت دورية في مكان عمله تقله إلى مقابر جماعية، حيث تم حفر خنادق كبيرة بعمق ستة أمتار تم إلقاء الجثث فيها. وأخيرًا، ذهب هو وزملاؤه إلى هناك بأنفسهم في شاحنة تم توفيرها لهم من أجل التحقق من القوائم التي قدمها لهم سائقو ناقلات الجثث. وكان قد تم تزويده وزملائه بسيارة من نوع "نيسان صني" تابعة للخدمة السرية حتى لا يتم إيقافهم عند نقاط التفتيش. وأرخ الشاهد بداية هذا النشاط الأخير، الذي استمر بنفس الطريقة خلال السنوات القليلة التالية، بأربعة إلى خمسة أشهر بعد بدايته الأصلية، أي من ايلول/سبتمبر إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

كانت عمليات النقل المنتظمة تأتي من مشفيي حرستا وتشرين العسكريين إلى المقابر الجماعية مرتين في الأسبوع تقريبًا. وكانت الجثث التي تأتي من دوائر المخابرات تُجمع في المستشفيات. وكانت الجثث تُنقل إلى هناك من جميع الأقسام، ومن الأمثلة على ذلك ذكر الشاهد فرع "أمن الدولة" الذي عدّ منه "إدارة" بدون تحديد، وفرع "الخطيب" والفرع ٤٠، وفرع فلسطين، وأقسام من المناطق، والفرع ٢١٥، وأقسام الدوريات التابعة للأمن الجوي. حملت الجثث أرقامًا على جباههم أو صدورهم. وقد تم اقتيادهم إلى المقابر الجماعية التي كانت تقع في نجها - على بعد حوالي ١٤ كم جنوب مركز دمشق في اتجاه المطار - والقطيفة على بعد حوالي ٤٠ كم شمال شرق المركز على الطريق السريع باتجاه حمص. كان قد سمع عن وجود مقبرة جماعية

أخرى بالقرب من مطار المزة العسكري، والتي كان جهاز المخابرات الجوية مسؤولاً عنها، وعن مقبرة تديرها الفرقة الرابعة من سائق حفارة كان قد حفر حفراً هناك أيضاً. وقد تمت عمليات الدفن التي شارك فيها الشاهد ليلاً؛ حيث كانوا يغادرون في حوالي الساعة ٤:٠٠ أو ٥:٠٠ صباحًا ويعودون بين الساعة ٨:٠٠ و ٩:٠٠.

كانت المدافن عبارة عن معسكرات لا يمكن للمدنيين الوصول إليها وكانت محاطة بسور - في الكتيفة بتلة ترابية بارتفاع مترين إلى ثلاثة أمتار، وفي نجها بسور بارتفاع سبعة إلى ثمانية أمتار. كان عليهم المرور عبر نقطتي تفتيش، وكانت هناك دوريات مسلحة من الأجهزة الأمنية في الموقع. وكان هو نفسه قد ابتعد عن المقابر الفعلية؛ لكنه تحدث إلى سائقي الحفارات الذين أبلغوا عن وجود حفريات يصل عمقها إلى ستة أمتار. كما أخبره سائقو الشاحنات المبردة وموظفوه الآخرون عن الخنادق المحفورة، والتي تمكن من رؤيتها بنفسه من مسافة بعيدة. كانت الشاحنات المبردة أكبر من الحاوية، حيث يبلغ طولها حوالي أحد عشر مترًا. وكان كل منها يحمل ما بين ٧٠٠ إلى ٧٥٠ جثة؛ حيث تم تكديس الموتى فيها. كان طول الخنادق يتراوح بين ١٠٠ و٢٠٠ متر وعرضها يتراوح بين مترين وثلاثة أمتار؛ وكان طول بعض الخنادق ٥٠ مترًا فقط. وكان كل خندق يستوعب ما بين ٢٠ إلى ٥٠ حمولة. وصلت الشاحنة، وتم فتح الأبواب، وتم سحب الجثث وإلقائها في الخنادق بشكل عرضي. كانت الرائحة الكريهة فظيعة؛ وكان معظم الموظفين الذين كانوا يتعاملون مباشرة مع الجثث يرتدون في الغالب ملابس واقية وأقنعة ومع ذلك أصيبوا بالمرض. ووفقًا للموظفين، كانت الجثث - التي كانت جميعها عارية - مغطاة بعلامات زرقاء وجروح دامية. وكانت هناك علامات تعذيب، مثل الإصابات الناجمة عن الصدمات الكهربائية والأظافر التي تم اقتلاعها، وفي بعض الحالات كانت هناك علامات خنق، يُفترض أنها ناتجة عن عمليات الإعدام شنقاً. كما كانت الجثث مقيدة بالأصفاد وأربطة الأسلاك. وكانت إحدى الجثث مقطوعة العضو الذكري. كانت هناك أيضًا جثث لنساء وأطفال. وقد رأى هو نفسه، الشاهد، ذات مرة امرأة ميتة تعانق طفلاً ميتاً؛ وكاد أن ينهار.

ووفقًا للموظفين المشاركين في عملية التفريغ، فإن بعض الجثث كانت قد تحللت بالفعل ولم يعد من الممكن التعرف على وجوههم. ويرجع السبب الأخير أيضًا إلى المواد الكيميائية التي تم وضعها على الوجوه. كانت بعض الجثث "ممزقة"، وشوهدت "أنهار من الدماء والديدان" عند تفريغ الشاحنات. انتشرت الرائحة على مسافة ١٠٠ متر بالنسبة له، الشاهد، ولم يتمكن من تناول الطعام لعدة أيام في المرة الأولى. كانت رائحة الجثث من المستشفيات فقط هي التي كانت تفوح منها رائحة كريهة، وليس تلك التي كانت في سجن صيدنايا، حيث لم يتم إعدامها إلا في ليلة التسليم، وفقًا لما ذكره أحد الضباط المرافقين. كما كانت هناك حالات أخرى كان فيها المعدومون لا يزالون على قيد الحياة وكان أحد الضباط قد أعطى الأمر بدهسهم بجرافة.

كانت مهمة الشاهد تتمثل في "تسجيل الجثث في القوائم". وقد استلم القوائم من الضباط الذين رافقوا مركبات التسليم والشاحنات المبردة. وكان هو، الشاهد، قد قام بإدخال التاريخ ومصدر الجثث الفردية، أي فرع المخابرات بانتظام، والعدد الإجمالي للموتى كما تم تسميتهم له في المستندات في مواقع الدفن. على سبيل المثال، كان مكتوبًا "فرع فلسطين، اكتب ١٥٠!" أو "الفرع ٤٠، اكتب ١٠٠!". كما كانت الجثث تحمل أرقامًا، خاصةً رقم الفرع، كما أخبره زملاؤه. وبعد انتهاء الجنازة، كان عليه أن يسلم القوائم المكتملة إلى أحد الضباط، وكان قبل ذلك قد أعدّ نسخة منها ليمررها إلى رئيسه. ووفقًا للأرقام الموجودة على الجثامين والأوراق التي استلمها، فإن الجثامين كانت من جميع أنواع أقسام المخابرات، بما في ذلك فرع "الخطيب". في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢، كان يتم عادةً إحضار الجثث من أقسام المخابرات مرتين في الشهر، ولكن في بعض الأحيان مرة واحدة فقط في الشهر وأحيانًا لا يتم إحضارها على الإطلاق.

ولم يتمكن الشاهد من تقديم أعداد أكثر دقة للضحايا. فوفقاً لأقواله أثناء استجوابه من قبل الشرطة، تم تسليم ما بين ٥٠٠ ٣ و ٠٠٠ ٥ جثة من فرع "الخطيب" والفرع ٤٠ بين حزيران/يونيو وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وفي جلسة الاستماع الرئيسية، أكد الشاهد أنه لا يستطيع إعطاء أرقام دقيقة، لكنه أشار إلى أن هذه الجثث التي تراوحت بين ٣٥٠٠ و٥٠٠٠ جثة خلال عام ٢٠١١ بأكمله، مع اتجاه تصاعدي. وقدّر العدد الإجمالي للأشخاص الذين دُفنوا بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٧ بما يتراوح بين مليون و١,٧ مليون شخص في الإجراءات الأولية؛ وفي الجلسة الرئيسية، ذكر أن أحد الضباط أعطاه رقمًا لمليون قتيل في وقت غير معروف. ومع ذلك، فقد اعتبر شخصيًا أنه من الممكن أن يتراوح عدد القتلى بين مليونين وثلاثة ملايين بناءً على روايات موظفيه.

لم يتمكن الشاهد من تقديم أي معلومات واضحة عن عدد هذه العمليات الأسبوعية. وكانت عمليات النقل المنتظمة من المستشفيات العسكرية تتم مرتين في الأسبوع على الأقل. وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك عمليات نقل خاصة مع الأشخاص الذين تم إعدامهم من السجن في صيدنايا وأقسام المخابرات، وكذلك عمليات نقل خاصة تم خلالها الإشراف على جنازات كبار الضباط. كان على المسؤولين التابعين له الذين كان يصطحبهم معه في هذه المهمة إخراج الجثث من الشاحنات. وكان جميعهم من الموظفين الإداريين المدنيين الذين أُجبروا على العمل هناك.

(٢) وخلال شهادته أمام هيئة المحكمة، كان الشاهد متأثرا بشكل واضح بالذكريات التي لا تزال حاضرة في ذهنه وذكر أنها لا تزال تطارده في شكل كوابيس. وكان لا بد من قطع استجوابه قبل الأوان بسبب الإجهاد النفسي الملحوظ بشكل واضح، واستمر في اليوم التالي من جلسة الاستماع الرئيسية. حتى لو كشف الشاهد عن شكوك - مفهومة - فيما يتعلق بعدد عمليات نقل الجثث وعدد القتلى وكذلك تسجيلهم الإداري، فإن مصداقية أقواله التي تتماشى مع نتائج التحقيق، لا تتأثر بذلك في تقدير المحكمة. سعى الشاهد بشكل واضح لاسترجاع الذكريات التي

تراكمت لديه على مر السنين. وكانت شهادته أمام المحكمة في البداية غير منظمة ومجزأة ومعممة؛ إلا أنه كان بالإمكان دائمًا إثباتها ردًا على الأسئلة وإرجاعها إلى وقائع منظمة تشكل صورة متماسكة ومتسقة مع شهادة الشاهد في الإجراءات الأولية. كانت التناقضات العرضية - مثل الإفادة الأولية التي قال فيها إنه تم اصطحابه في الرحلة إلى المقابر الجماعية مقابل التصحيح اللاحق الذي جاء فيه أنه تم توفير مركبة - ذات أهمية ثانوية ويمكن تفسيرها بسهولة من خلال سنوات عديدة من النشاط مع تغير الإجراءات.

تُظهر شهادة الشاهد بشكل مثير للإعجاب "المعالجة" شبه الصناعية لقتلى أجهزة الأمن السورية مع تقدم النزاع من خلال جمعهم وتسجيلهم والتخلص منهم في نهاية المطاف في مقابر جماعية تم إنشاؤها على مدى سنوات بجهد كبير مدعوم بالآلات. من حيث الزمن، تفترض المحكمة، وفقا للمعلومات التي قدمها الشاهد، ولكن أيضا في ضوء نتائج الأدلة على مجمع "قيصر" - والتي يمكن التوفيق بينها مباشرة مع العمليات التي وصفها الشاهد - أن الشاهد وغيره من موظفي جهازه قد تم تجنيدهم في وقت مبكر من أيار/مايو وحزيران/يونيو ٢٠١١، وأن عدد الجثث قد ازداد بعد ذلك بشكل مستمر حتى وصل إلى مستوى عالٍ ثابت تقريبا في النصف الثاني من عام ٢٠١١. لا يمكن تحديد عدد محدد لضحايا النظام الذين تم التخلص منهم في المقابر الجماعية. ومع ذلك، وبالنظر إلى تواتر عمليات النقل التي أبلغ عنها الشاهد وقدرتها الاستيعابية، يمكن افتراض وجود ما لا يقل عن ٥٠٠٠ ضحية شهرياً منذ منتصف عام ٢٠١١ فصاعداً، مع تزايد العدد بعد ذلك.

ج ج) الشاهد ز ٣٨، وهو خبير حاسوب مدرب وضابط استخبارات برتبة ملازم أول، عمل في جهاز المخابرات العامة السورية من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ إلى أوائل عام ٢٠١٢. ووفقاً لأقواله، فقد عمل في البداية في "فرع المعلومات" ثم عمل من ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ حتى نهاية عام ٢٠١٢ في "غرفة البريد" في الفرع ٢٩٥ في مكتب نجها الميداني جنوب دمشق. ثم نُقل بعد ذلك إلى مكتب ميداني آخر في "سيد زينب" (مكتوبة صوتياً).

(١) ذكر الشاهد أنه، كجزء من عمله في غرفة البريد في الفرع ٢٩٥، كان يتلقى بانتظام، منذ تاريخ غير محدد في عام ٢٠١١، أوراقاً تتضمن قائمة بالموتى الذين تم الإعلان عن نقل الجثث من خلالها. وكانت هذه القوائم تصله عن طريق المستشفيات، مثل مستشفى حرستا أو المستشفى الذي يحمل الرقم ٦٠١؛ وكان مكتوبًا عليها عدد الموتى ورقم التعريف ورقم دائرة المخابرات الأصلية والتاريخ. كانت الأوراق تحمل ختم أحد الأطباء الشرعيين العاملين في المستشفيات العسكرية. لم يتم ذكر أسماء القتلى. كانت أرقام الأقسام ٢١٥ و٢٣٥ و٢٥١ و٢٨٥ و٢٩٣ تحمل أرقام إدارات المخابرات التي جاء منها القتلى. وقد تم توجيه القوائم إلى رئيس الفرع ٢٩٥؛ ومع ذلك فقد تمكن الشاهد من فحصها. وكانت هذه القوائم، التي قدم الشاهد رسمًا توضيحيًا نموذجيًا لهيكلها في الجلسة الرئيسية، قد استخدمت في إعداد الجنازات.

كان الفرع ٢٩٥ مسؤولاً عن المنطقة وبالتالي عن المقابر أيضًا. لم تكن القوائم ترسل إليه يوميًا، بل كانت ترسل إليه بالجملة - حيث كان يتم إرسالها من ٥٠ إلى ١٠٠ جثة، وأحيانًا أكثر من ذلك بكثير. وتم تخصيصها للشاحنات المبردة ومقارنتها بمحتوياتها. كان يمكن تمييز الأرقام التي يتلقاها الأقارب الذين يسألون عن مصير المتوفين عن أرقام الجثث. وقد تم اختيار هذه الأرقام بشكل اعتباطي وتم إبلاغها على سبيل التظاهر فقط؛ وكانت هذه الأرقام كاذبة تمامًا مثل الإخطار الموجه إلى العائلات بأن الضحايا قد توفوا لأسباب طبيعية. كما ذكر الشاهد أيضًا أن الجثث التي تم نقلها إلى المقابر الجماعية جاءت حصريًا من دمشق ومنطقة دمشق. وكانت الجثث قد أتت بشكل رئيسي من دوائر المخابرات؛ بالإضافة إلى ذلك، تم تسليم الجثث مباشرة من مستشفيات المزة وتشرين وحرستا العسكرية.

وقد تم نقل ما بين ٥٠ و ٣٠٠ جثة في شاحنات مبردة في الصباح الباكر حوالي الساعة الرابعة صباحاً إلى مقابر جماعية معدة تم حفرها بواسطة حفارات بالقرب من نجها، والتي وصفها الشاهد بمزيد من التفصيل على خريطة الأقمار الصناعية. بين نيسان/أبريل ٢٠١١ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أظهرت الأوراق المتوفرة لديه أن عدد القتلى تجاوز ٨٤٠٠ قتيل، إلا أن عمليات التسليم لم تبدأ فعليًا إلا في نهاية عام ٢٠١١. كانت هناك مقبرتان جماعيتان. كانت إحداهما خاصة بالأشخاص الذين تم إعدامهم والجنود الذين لقوا حتفهم في المعارك. وفي المقبرة الجماعية الأخرى، لم يُدفن في المقبرة الجماعية الأخرى سوى الموتى من سجون الأجهزة السرية. لم يتمكن الشاهد من الوصول المباشر إلى المقابر الجماعية. ومع ذلك، فقد تمكن من مراقبة الحفارين وهم يحفرون من أحد التلال. كانت المنطقة مغلقة ومحروسة بشكل منفصل "من قبل الإيرانيين"؛ وكان سائقو ناقلات الجثث لديهم تصريح خاص بالمرور.

(٢) تعتبر المحكمة أيضا أن هذا الشاهد موثوق به وأن أقواله ذات مصداقية. فقد تحدث الشاهد بصراحة عن مسيرته المهنية داخل جهاز المخابرات، بما في ذلك أنه كان يطمح في أن يصبح ضابطاً ولكن لم يتم قبوله. كان الشاهد - وفقًا لأقواله، بسبب الضغوطات التي مورست على عائلته - متحفظًا في شهادته، ولكن عند استجوابه كان قادرًا مرارًا، وإن كان بصعوبة في بعض الأحيان، على تقديم معلومات مفصلة تتفق في حد ذاتها وتتماشى مع النتائج الأخرى التي توصلت إليها جلسة الاستماع للأدلة حول مصير القتلى ووثائقهم. وصف الشاهد على وجه التحديد موقع المقابر الجماعية على الصور الجوية؛ حيث وصف الشاهد موقع المقابر الجماعية على وجه التحديد، وكانت الظروف المحلية متسقة مع تحليل صور الأقمار الصناعية من قبل المكتب الاتحادي للشرطة الجنائية. وخلال جلسة الاستماع الرئيسية، تمكن الشاهد أيضًا من شرح الرسومات التخطيطية التي رسمها بالفعل أثناء استجوابه من قبل الشرطة بشأن موقع الفرع ٢٩٥ والمقابر الجماعية بشكل مفهوم.

وبقدر ما أن الشاهد قدم في البداية تفاصيل غير كاملة عن ظروف معرفته ولقائه بالمتهم السابق (أ) خلال الجلسة الرئيسية، فإن ذلك لا يمنع مصداقية أقواله، حيث تولد لدى أعضاء هيئة المحكمة انطباع مؤكد بأن الشاهد أخفى حقائق عن إياد أ. خوفا على مصير أقاربه بسبب التهديدات الموجهة من أسرة المتهم السابق التي وصفها بمزيد من التفصيل. واستناداً إلى مجمل أقوال الشاهد، تفترض المحكمة كذلك أنه بالإضافة إلى عمله المكتبي في مكتب البريد، كان يشارك في تلقي التقارير من عمليات نقل الجثث من أجل معالجتها إدارياً.

كما أن المعلومات التي قدمها هذا الشاهد تؤكد الصورة التي مفادها أن جثث القتلى من المعتقلين الذين قتلوا من أقسام المخابرات كانت تجمع في الغالب في مواقع مركزية، خاصة في المستشفيات العسكرية، وتسجل هناك قبل أن يتم تحميلها في شاحنات مبردة أو مركبات أخرى، وتنقل إلى مقابر جماعية وتدفن هناك. إن قوائم الوفيات التي شهد بها الشاهد، والتي يبدو أنها جاءت من يد أو مكتب الطبيب الشرعي، تتناسب مع التوثيق المصور لملفات "قيصر" مع التسجيل البيروقراطي للقتلى الذي يظهر عليها أيضًا.

د د) وذكر الشاهد ز ٣٣، وهو موظف سابق في جهاز المخابرات العامة السورية وكان يعمل في مركز التوثيق في مقر جهاز المخابرات في كفر سوسة في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢، أنه كانت هناك وفيات عديدة في سجون جهاز المخابرات. وكان على علم بذلك على وجه الخصوص في الفرع ٢٨٥، حيث رأى جثثًا في الساحة. وكانت هناك شاحنات مبردة تم نقل الجثث فيها. وقد أتت الجثث من المكاتب الميدانية لأجهزة المخابرات، وتم جمعها هناك ونقلها إلى "مركز الإدارة"؛ وقد علم ذلك من خلال المحادثات التي أجراها مع زملائه. وعلاوة على ذلك، كان يتم الاحتفاظ بسجل للوفيات من أجل الإدارة فقط. وذكر الشاهد أن مثل هذه المعاملة للموتى كانت تحدث بالفعل "منذ بداية الانتفاضة"، والتي يرجع تاريخها إلى آذار/مارس ٢٠١١. كما أنه رأى جثثًا في المستشفى العسكري في حرستا؛ حيث كانت الجثث ملقاة على الأرض ببساطة ومعرضة للشمس. وكانت آثار التعذيب واضحة على إحدى الجثث. لم يتم عادةً إبلاغ الأقارب بحالات الوفاة، حيث كان يتم تجاهل الاستفسارات أو الرد عليها بأن الشخص لم يتم اعتقاله أبدًا. وقد حدث أيضاً أن تم إبلاغ الأقارب بشكل خاطئ بالوفاة الطبيعية للسجين.

وكما سبق شرحه (انظر ما ورد في البند ثالثاً ١ (ج) ب ب)، انظر أيضاً ما ورد في البند سابعاً ٢ (ج) د د))، كان على أعضاء هيئة المحكمة تقييم شهادة الشاهد ز ٣٣ تقييماً نقدياً بسبب التأثير الخارجي المحتمل والميل إلى تبرئة نفسه. ومع ذلك، فإن الإفادات المذكورة أعلاه تتفق مع شهادته في التحقيق الأولي. فهي مفصلة ومتسقة مع المعلومات المتاحة من أنشطته. ولذلك فإن أعضاء هيئة المحكمة يقبلها على أنها صحيحة.

(هـ هـ) وأخيرا، ذكر الشاهد ز ٣٦، وهو موظف سابق في جهاز المخابرات العامة، أن الأشخاص الذين يموتون في أقسام المخابرات كانوا يُنقلون إلى المستشفيات ويُحتفظ بهم هناك في شاحنات مبردة. وإذا لم يكن هناك مساحة كافية هناك، كان يتم إلقاؤهم ببساطة على الأرض. وتم التصديق على أن الأشخاص قد ماتوا بسبب المرض. تم وضع القوائم، ووُضعت قوائم بأسماء الجثث بأرقام مرسومة، وتم تصويرها وأخيرًا تم نقلها إلى مقابر جماعية. نادرًا ما كان يحدث أن يتم تسليم جثمان الشخص المتوفى إلى عائلته.

ج) تتوافق تقييمات الصور الجوية التي أجراها المكتب الاتحادي للشرطة الجنائية الألماني لمنطقة دمشق مع أقوال الشهود المذكورين أعلاه والعدد الكبير من القتلى الذين تم دفنهم، والذي يتضح أيضًا من مجمع "قيصر".

ووفقًا للشاهد ز ٣٩، الذي شارك في التحقيق، فقد تم استخدام الصور الجوية للبحث عن أدلة على المقابر الجماعية التي حددها الشاهد ز ٣٧ في منطقة الكتيفة. وكان الشاهد قد أبلغ مكتب الشرطة الجنائية الفيدرالية بالموقع بإحداثيات ٣٣,٧٥٦٨٨٧ و ٣٦,٦٠٣٨٧٤ على الخريطة. بعد ذلك، تم الحصول على صور فوتوغرافية من الأقمار الصناعية/الجوية للمنطقة المقابلة من خدمات خرائط جوجل وأبل على الإنترنت، حيث يمكن رؤية منطقة معالجة، مستوية جزئياً، ومزودة جزئياً بتراكمات التربة ومحاطة بسدود. في الصور الجوية عالية الدقة من خدمة أبل، يمكن رؤية حفريات طويلة وضيقة بطول حوالي ١٠٠ متر - وفقًا للمقياس المعطى - ويفترض وجود حفارة على الجانب الأيمن الشرقي من الصورة. وقد تأكدت المحكمة من ذلك من خلال معاينة الصور، والتي تمت الإشارة إليها وفقًا للمادة ٢٦٧ (١) الجملة ٣ من قانون الإجراءات الجنائية (ملف القضية المجلد الثالث.٥، الصفحات ٤٨٣ - ٤٨٥ فيما يتعلق بالصور من ١ إلى ٦).

وتدرك المحكمة أن القيمة الإثباتية للصور تتضاءل بسبب حقيقة أنه - كما ذكر الشاهد ز ٣٩ أيضًا - لا يمكن الاستدلال على وقت التسجيل منها. ومع ذلك، فقد ذكر الشاهد أيضًا أن المكتب الاتحادي للشرطة الجنائية قد طلب تحليل السلاسل الزمنية من المركز الألماني للفضاء الجوي. ومن هذا التحليل، يمكن التعرف على صورة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ مطابقة تقريبًا للصور المضمونة، بحيث يمكن افتراض أن الصور التقطت في مطلع العام ٢٠١٥/٢٠١٦. تُظهر دراسة السلاسل الزمنية أيضًا أن الحفر التي تم إنشاؤها على مر السنين تم ردمها مرارًا وتكرارًا، كما تم إنشاء حفر أخرى وأحيطت المنطقة في نهاية المطاف بجدار. كان طول الحفر يصل إلى ١٢٠ مترًا وعرضها يتراوح بين ثلاثة وخمسة أمتار. كما اتضح أيضًا أن المساحة المحفورة قد نمت من ١٩،٠٠٠ متر مربع إلى ٤٠،٠٠٠ متر مربع بين عامي ٢٠١٤ وآب ٢٠١٩.

المحكمة مقتنعة بأن هذه هي المقابر الجماعية التي وصفها الشهود. تثبت الصور وجودها على الأقل منذ عام ٢٠١٤ فصاعدًا وتؤكد بشكل ظرفي أقوال الشهود حول الفترة السابقة. وبقدر ما لا يتوفر أي دليل على حدوث تغييرات هيكلية في المنطقة للفترة التي سبقت عام ٢٠١٤، فإن هذا لا يتعارض مع شهادة الشهود، خاصةً وأنه وفقًا للشاهد ز ٣٩، كانت هناك منطقة ثانية أكبر بكثير في الجوار، والتي لم يتم التحقيق بشأنها بعد.

د) تقيّم المحكمة نتائج الأدلة المذكورة أعلاه المدرجة تحت (أ) إلى (ج) والتي تفيد بأن النظام السوري كان مسؤولاً عن تزايد عدد القتلى في أحداث الاحتجاجات، وفي السجون وفي دوائر المخابرات منذ نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١١ فصاعداً، وأراد "التخلص" منهم بطريقة جماعية لا تراعي سلام وشرف الموتى وفردية المتوفين. لم يكن الغرض من توثيق المتوفين هو إضفاء الطابع الفردي عليهم، بل كان مجرد وسيلة للتحكم البيروقراطي في العمليات المنفذة ومنع إجراءات الإنقاذ - التي كان من الممكن أن تتم من خلال الفساد، على سبيل المثال. ويتسق مع ذلك أن أقارب المفقودين لم يتمكنوا من البحث عن المفقودين من خلال منحهم أرقامًا مختارة بشكل تعسفي. وتنسجم نتائج هذه الأدلة بسلاسة مع الجدول الزمني لتصعيد النزاع؛ فهي تثبت أنه وفقًا للتعليمات التي تم تمريرها إلى السلطات الأمنية من قبل المستويات الإدارية وتنفيذها من قبلها، تم اتخاذ إجراءات عنيفة ضد الاحتجاجات التي انطلقت من السكان المدنيين منذ نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١ على أبعد تقدير، مما أدى إلى تزايد عدد القتلى بشكل سريع.

٤) المستشفيات العسكرية

يبين ما ورد أعلاه أيضاً أن المستشفيات العسكرية في حرستا وتشرين والمزة كانت متورطة أيضاً في إساءة معاملة المعتقلين، وكانت في الوقت نفسه مراكز لتجميع وتوثيق الأشخاص المقتولين من مختلف أقسام المخابرات. وهذا ما تثبته شهادة الشاهد الخبير تورمان، ولكن قبل كل شيء الأدلة المقدمة أعلاه فيما يتعلق بأصل وموضوع "ملفات قيصر". بالإضافة إلى ذلك، وصف الشاهد ز ٤٤ ما تعرض له هو نفسه من تعذيب وسوء معاملة السجناء الآخرين الذين تم نقلهم إلى مستشفى حرستا العسكري. وصف الشاهدان ز ٣٨ و ز ٣٧، اللذان شاركا في تسجيل ودفن القتلى في مقابر جماعية في منطقة دمشق، أن المستشفيات العسكرية هي المكان الذي كانت الجثث تُنقل إليه. وذكر الشاهد ز ٢٨ أن هناك تقارير من المعتقلين الناجين تفيد بأن السجناء المرضى تم نقلهم إلى المستشفيات العسكرية وتعذيبهم وقتلهم هناك. وكان ذلك يعتمد على الموقع الجغرافي: وبما أن الفرعين ٢١٥ و ٢٤٨ كانا يقعان في مكان غير بعيد عن مستشفى المزة العسكري، فقد تم نقل الجرحى والمرضى وكذلك الجثث إلى هناك. وكانت الأقسام ٢٥١ و ٢٢٧ و ٢٣٥ أقرب إلى مشفيي حرستا وتشرين، لذلك كانت هذه الأقسام مسؤولة عن ذلك.

يجب اعتبار شهادة الشاهد ن ٥، الذي ذكر أنه وثّق تسجيلات لأشخاص مقتولين حصل عليها من طرف ثالث في عام ٢٠١١ على قناة على يوتيوب تنتقد النظام كان يديرها، شهادة ظرفية، على الرغم من أنه لم يكن بالإمكان التحقق منها بالتفصيل. كانت هذه الجثث من المستشفيات العسكرية؛ حيث تم اعتقال الأشخاص الذين تم نقلهم في البداية إلى أقسام المخابرات. في وقت لاحق، تم إبلاغ رؤساء البلديات المحلية أنه بإمكانهم استلام الجثث من مستشفى تشرين العسكري. وقد تم ذلك بالتشاور مع الأقارب. وقد قام الأشخاص الذين قاموا بجمع الجثث بتوثيقها فوتوغرافيًا قبل تسليمها للأقارب وقبل غسلها. ويشير البيان إلى أن بعض الجثث تم تسليمها للأقارب بدلاً من دفنها في مقابر جماعية دون الكشف عن هوية أصحابها.

رابعا ـ النتائج المتعلقة بالفرع ٢٥١ والفرع ٤٠ في جهاز المخابرات العامة السورية

١) فرع ٢٥١

استند تصنيف التنظيمي للفرع ٢٥١ في المخابرات العامة السورية أولاً وقبل كل شيء إلى البيان الرسمي الصادر عن جهاز المخابرات الاتحادية بتاريخ ١٦ حزيران/يونيو ٢٠١٦ .

فيما يتعلق بتنظيم الإدارة ومهامها وممتلكاتها وظروف الاحتجاز فيها ومعاملة المعتقلين خلال فترة النزاع في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢، استند أعضاء هيئة المحكمة إلى إفادات موظفين سابقين في النظام السوري وكذلك إلى إفادات شهود خبراء يعملون في مجال الصحافة أو من المعارضة السورية. وقد تمكن الشهود من تقديم معلومات مفصلة عن إجراءات إدارة المخابرات ٢٥١ والظروف السائدة فيها على أساس عملهم في المخابرات السورية أو الإدارة نفسها من جهة أو معرفتهم التي اكتسبوها على مدى سنوات من النشاط السياسي أو الصحفي من جهة أخرى.

وقد كانت المعلومات التي قدمها عدد كبير من الشهود المحتجزين في الفرع ٢٥١ ذات أهمية جوهرية وأساسية. فقد تمكن هؤلاء الشهود من تزويد أعضاء هيئة المحكمة بنظرة ثاقبة مثيرة للإعجاب، ومروعة في كثير من الأحيان، عن الظروف السائدة في الفرع ومعاملة الأشخاص المحتجزين فيه.

أ) أدلى موظفون سابقون في النظام وأعضاء في المعارضة وشهود نشطون في مجال الصحافة بشهاداتهم أمام المحكمة، وهي ملخصة على النحو التالي:

أأ) قدم الشاهد "ز ٣٦"، الذي تم الاستماع إليه دون ذكر اسمه، والذي عمل باعترافه لمدة ٢١ عامًا في فرع غير محدد في جهاز المخابرات العامة، معلومات شاملة عن تنظيم ومهام الفرع ٢٥١.

(١) تعد هذه الشعبة واحدة من الشُعب المركزية في جهاز المخابرات العامة لمحافظة دمشق، وتُعرف، إلى جانب رقمها، بالاسمين غير الرسميين "شعبة الخطيب" و"الشعبة الداخلية".

(٢) وهي إدارة أمنية خاصة بمدينة دمشق والمنطقة المحيطة بها. كما تتنوع مسؤوليات هذه الإدارة؛ وبناءً على ذلك توجد أقسام فرعية مختلفة مثل فرع التحقيقات، والطلاب، والعمال، والأحزاب، والسلاح، والأديان، والاقتصاد، وأمن الوزارات، والفرع ٤٠ المسؤول عن الدوريات. هناك أيضًا فرع خارجي ومكاتب فرعية في مناطق البلاد. والهدف الأساسي هو مراقبة الأحزاب والمجموعات السياسية - بما في ذلك من خلال موظفين مخترقين - والعمل الوقائي حتى لا يتمكنوا من إلحاق الضرر بالحكومة. وفي حين أن الإدارات الأخرى التابعة لجهاز المخابرات العامة تقع في مجمع مبانٍ واحد في كفر سوسة بدمشق، فإن الإدارة ٢٥١ هي الوحيدة التي لها مقر منفصل خاص بها. وتقع الدائرة بالقرب من مستشفى "الهلال الأحمر". في الماضي، كان يترأسها اللواء محمد ناصيف؛ وخلفه توفيق يونس الذي لا يزال مسؤولاً عنها حتى اليوم. كان الفرع ٢٥١ يعمل بشكل مستقل، رغم أنه كان يتبع رسميًا للإدارة المركزية لجهاز المخابرات العامة. رسم الشاهد مخططًا تنظيميًا لهيكل الدائرة ٢٥١ وقدم أسماء الضباط المسؤولين عنها.

وتابع الشاهد أن الفرع ٢٥١ كان يعمل به ما بين ٢٥٠٠ إلى ٣٠٠٠ موظف، بما في ذلك المكاتب الفرعية التابعة له. وكانت توظف حوالي ٥٠ موظفًا من ضباط الاستجواب الذين يعملون في نوبات. وتجري الاستجوابات ليلاً ونهاراً دون انقطاع. ولدى الإدارة سجون مختلفة. ويجب التمييز بين السجن المركزي الموجود في الطابق السفلي للدائرة والسجون الموجودة خارجها. فالأخير مخصص للأقسام الفرعية التي تقوم باعتقال الأشخاص الذين يتم إحضارهم في النهاية إلى الفرع. يتمتع الفرع ٢٥١ بأسوأ سمعة في سوريا كلها، وقد كانت هذه السمعة موجودة دائماً، واستمرت حتى "بداية الأحداث"، وهي مستمرة حتى يومنا هذا.

تم إحضار المشتبه بهم إلى الفرع ٢٥١ خصيصًا لإجراء التحقيقات هناك. وهذا مشابه لمهمة الفرع ٢٨٥، وهو الفرع المركزي للتحقيقات على مستوى سوريا بأكملها. وكان يتم تجميع أعمال التحقيق من جميع المدن والمحافظات السورية في هذه الدائرة ومن ثم يتم عرضها على رئيس جهاز المخابرات العامة علي مملوك. وبناءً على ذلك، تم نقل السجناء من الفرع ٢٥١ إلى الفرع المركزي حتى يتسنى مواصلة التحقيقات هناك.

يتم تنظيم التسلسل الهرمي للفرع بطريقة تجعل رئيس الفرع يأتي في المرتبة الأولى ثم نائبه ثم رئيس الفرع للاستجواب، ويقع المحققون في مرتبة أدنى منهم. يتم إصدار الأوامر بالتعذيب من قبل رئيس فرع الاستجواب الفرعي المعني الذي يتلقى بدوره الأوامر من رئيس الفرع. وإذا تم ذلك كتابيًا، يتم استخدام صيغ مشفرة مثل "أساليب الاستجواب الصارمة". في نهاية الاستجواب،

يتم اتخاذ قرار بشأن ما يجب القيام به مع السجين، على سبيل المثال ما إذا كان سيتم نقله إلى السجن أو ما إذا كان من الضروري إجراء المزيد من التحقيقات. ويقوم المحقق بتقديم اقتراح متعلق بذلك إلى رئيس الفرع.

تشبه معاملة السجناء في سجون الفرع ٢٥١ معاملة السجناء في سجون المخابرات الأخرى. فهناك "حفلة ترحيب" عند الدخول. وهذا يعني أن السجين - الذي يتعرض بانتظام لسوء المعاملة عند اعتقاله وأثناء نقله - يتعرض للضرب والركل من قبل كل فرد من الموظفين منذ لحظة وصوله إلى ساحة الفرع، على سبيل المثال عند نزوله من السيارة، وحتى وصوله إلى زنزانته. كما كانت أساليب التعذيب في الفرع ٢٥١ مشابهة لتلك المستخدمة في منشآت أخرى. في سوريا، لا توجد قرينة البراءة، فالشخص مذنب منذ البداية. وإذا لم تعجب المحقق إجابة، يتم استخدام التعذيب. يمكن القول أنه لا توجد أي استجوابات للمعتقلين في الفرع ٢٥١ أو الفرع ٢٨٥ لا تشمل التعذيب. هناك نتائج مسبقة معدة مسبقًا يتم تأكيدها فقط من خلال الاستجواب. لا يتمتع السجناء في الفرع بحقوق مدنية. على سبيل المثال، لا يُسمح لهم بالذهاب إلى المرحاض إلا إذا سمح لهم حارس السجن بذلك؛ ولذلك كان السجناء يبللون سراويلهم في كثير من الأحيان. لم يتم علاج السجناء المرضى أو الجرحى. وكانوا يتركون راقدين هناك حتى الموت.

(٢) تستند المحكمة إلى حد كبير إلى أقوال الشاهد. وصحيح أن الشاهد، الذي أُعفي من الإدلاء بمعلومات تسمح باستخلاص استنتاجات بشأن هويته بسبب خطورة الوضع، لم يشر إلا بعبارات عامة إلى مشاركته الطويلة في الخدمة السرية وإلى أنه كان على علم مباشر بظروف السجن السائدة في الفرع وبعض الأوامر الصادرة عن صانعي القرار. وبالنظر إلى المعلومات الشاملة والمفصلة التي قدمها، فإن المحكمة لا تخشى مع ذلك أن يكون الشاهد قد أدلى بأقوال غير صحيحة، ولا سيما أنه ربما يكون قد قلل من شأن الظروف أو صاغها بشكل مصطنع. وبقدر ما أفاد الشاهد عن الظروف المروعة التي كانت سائدة في أقسام المخابرات، فقد استكمل الشاهد ذلك بتفاصيل أكدها عدد كبير من الشهود الآخرين الذين كانوا مقربين من النظام ومنتقدين له على حد سواء. واكتفت المحكمة بالتعامل مع البيانات التقييمية بحذر، على سبيل المثال عندما وصف الشاهد الفرع ٢٥١ بأنه "الأكثر فظاعة" في جهاز المخابرات السورية، خاصة وأن مثل هذه التصنيفات تتناقض مع تصريحاته الأخرى التي قال فيها إن أعمال أجهزة المخابرات قد تقاربت في نهاية المطاف في سياق النزاع.

ب ب) وفقا لأقواله، كان الشاهد ز ٤٠ ضابطا في حراس الفرع ٢٥١ وكان بصفته هذه مسؤولا عن بعض الحراس العاملين. بعد تخرجه من المدرسة الثانوية التخصصية ودراسته الهندسة وعمله كمدرس في مدرسة ثانوية متخصصة، تم استدعاؤه للخدمة العسكرية في أيار/مايو ٢٠١٠. بعد التدريب من حزيران/يونيو إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، عمل في فرقة "الخطيب" في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢. ترك الخدمة العسكرية في ٥ آب/اغسطس ٢٠١٢ بسبب

استيائه من القمع في سوريا و"الابتعاد عن المشاكل". كانت مهمته حراسة الفرع من الخارج. كجزء من هذه الوظيفة، كان يعرف الضباط الذين يعملون في الفرع، كما كان يرى المعتقلين عند إحضارهم.

(١) وفقا للشاهد، فإن الفرع ٢٥١ هو الفرع الأمني التابع لجهاز المخابرات العامة، وهو مسؤول عن حرستا ودوما وغيرهما. وأعطى الشاهد تفاصيل دقيقة عن موقع الفرع في شارع بغداد في دمشق بالقرب من مستشفى "الهلال الأحمر". العقار مسيّج بسور؛ وهناك نقطة تفتيش وحاجز عند المدخل. كما أوضح الشاهد استنادًا إلى رسم تخطيطي، كان الفرع يتألف من منطقة واسعة بها مواقف سيارات للموظفين ومنطقة داخلية تتكون من مبنيين متعددي الطوابق مع فناء داخلي. كانت الأقسام الفرعية موجودة في المبنيين. وكانت إدارة الفرع للاستجواب تقع فوق السجن الذي كان في الطابق تحت الأرضي.

كما قدم الشاهد معلومات عن تنظيم الفرع. كان يرأس الفرع توفيق يونس وكان مفرعا إلى أقسام فرعية. وكان رئيس الفرع للأديان هو المقدم XXX، وكان رئيس الفرع للاقتصاد هو المقدم XXX. وكان العميد XXX رئيس الفرع للأحزاب السياسية، وكان المقدم XXX رئيس الفرع للإعلام والجامعات، وكان المقدم XXX رئيس الفرع للاتصالات. وكان المتهم رئيسًا لفرع التحقيقات وكان في البداية برتبة عقيد وأخيرًا برتبة عميد. وكان نائب رئيس هذه الإدارة هو المقدم XXX وكان نائب رئيس هذه الإدارة هو المقدم XXX.

بعد "بداية الاضطرابات"، تضاعف عدد الموظفين، الذي حدده الشاهد في السابق بـ ٨٠ إلى ١٠٠ موظف. وقد حدد الشاهد في البداية الوقت في نهاية عام ٢٠١١، ثم، بعد مزيد من التفكير، في آذار/مارس ٢٠١١ وزيادة في عدد السجناء الذين تم إدخالهم إلى نيسان/أبريل ٢٠١١. ومنذ هذه النقطة فصاعدًا، كانت تصل من سيارة إلى ثلاث سيارات يوميًا، معظمها تحمل متظاهرين معتقلين، بما في ذلك عدد كبير بشكل خاص من دوما. كانت هذه الحافلات في معظمها حافلات تحتوي على ١٥ إلى ٢٠ مقعدًا، ولكن كان هناك أيضًا حالات دخول وصل فيها عدد الأشخاص الذين تم حشرهم في حافلة صغيرة إلى ٤٠ شخصًا.

من بداية الاضطرابات، تعرض السجناء الذين اعتقلوا في المظاهرات واقتيدوا إلى الفرع بالحافلات، للضرب لمدة تتراوح بين نصف ساعة وأربع ساعات في الساحة أمام المباني. واستُخدمت أدوات مثل الهراوات وصواعق كهربائية؛ وعندما استُخدمت هذه الأخيرة كان المعتقلون يسقطون على الأرض بكل بساطة. وخلال فترة الاضطرابات بأكملها، لم تتوقف الاعتقالات ولا عدد الإدخالات إلى السجن.

وكلما كان في الخدمة في السجن الواقع تحت الأرض ومشى عبر الفناء إلى الكانتين أو إلى المهجع، كان يسمع صرخات الألم وتوسلات السجناء المعذبين عبر نوافذ الطابق السفلي لوقف

الإساءة ("بالله عليكم، لم أفعل شيئًا"). وفي بعض الأحيان، شاهد أيضًا سجينًا معصوب العينين يسير في الساحة مع أحد الحراس. وكان أحد أصدقائه قد أخبره عن الظروف السائدة في السجن، الذي لم يكن موجودًا فيه، ولم يكن هو نفسه، الشاهد، قد رأى التعذيب الذي كان يحدث في المكاتب أو في القبو بشكل مباشر. ومع ذلك، فقد علم من الروايات أن السجناء تعرضوا للضرب والمعاملة السيئة. عندما تم إطلاق سراحهم كانوا في حالة كارثية. كما أنه رأى ذات مرة شخصًا هامدًا يتم اقتياده ليلاً.

(٢) اتخذ أعضاء هيئة المحكمة أيضاً إلى حد كبير من أقوال هذا الشاهد أساساً. فقد وصفها الشاهد بشكل واضح، بقدر ما كانت تستند إلى تصوره المباشر، وفي الوقت نفسه شرح بشكل معقول سبب عدم تمكنه من تقديم أي تفاصيل أخرى بوصفه حارساً مكلفاً بالعمل في المنطقة الخارجية - وإن كان بصفة إدارية. وفي هذا الصدد، تطابقت أقواله إلى حد كبير مع المعلومات التي سبق أن قدمها في جلسة الاستماع أمام المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين، والتي توسطت فيها الشاهدة ز ٤١، وفي استجوابه من قبل المكتب الاتحادي للشرطة الجنائية، والذي توسط فيه الشاهدان فوربروكن و ز ٥٦. لم يتمكن أعضاء هيئة المحكمة من متابعة تقدير الشاهد لعدد الأشخاص العاملين في الفرع، والذي لا يكاد يتوافق مع حجم المباني وعدد الأقسام الفرعية التي تضمها، وهو ما يتعارض مع المعلومات الأكثر معقولية التي قدمها الشاهد ز ٣٦. ينطبق الشيء نفسه على الرتب المزعومة لرؤساء الأقسام الفرعية - بما في ذلك المتهم - برتبة عميد، وهي لا تبدو ذات مصداقية بسبب تساوي رتبهم مع رتبة رئيس الفرع، وفيما يتعلق بالمتهم، فهي تتعارض مع النتيجة الثابتة للأدلة الأخرى. ومن ناحية أخرى، يفترض أعضاء هيئة المحكمة أن نائب رئيس فرع التحقيقات الفرعي المشار إليه باسم "XXX" هو ز ٥، الذي ذكره شهود آخرون والمتهم في بيان دفاعه.

ج ج) الشاهد ز ٣٣، وهو موظف سابق في جهاز المخابرات، قضى ٣٠ عاماً من الخدمة في جهاز المخابرات العامة السورية، منها ١٣ عاماً - في الفترة من ١٩٨٥ إلى نهاية ١٩٩٨ - في الفرع ٢٥١ (انظر أيضاً تحت ثالثاً ١ (ج) ب ب)، وكذلك تحت سابعاً ٢ (ج) د)). ذكر فيما يتعلق بتنظيم الفرع ٢٥١ - الذي أشار إليه أيضًا باسم "فرع الداخلية" - أنه كان يرأسه "اللواء توفيق يونس" في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢؛ وكان رئيس فرع التحقيق الفرعي هو المتهم ر. كان للفرع عقار خاص به في وسط دمشق في شارع بغداد بالقرب من أحد المستشفيات، ويتألف من مجمعين من المباني. وقد تم توسيع السجن في عام ٢٠١١. وصف الشاهد بمزيد من التفصيل مجمع المباني متعدد الطوابق وتقسيم الأقسام الفرعية إلى مكاتب. وكجزء من عمله في الأرشيف، كان قد اطلع على بروتوكولات من الفرع ٢٥١ التي قدمت فيها مقترحات بشأن الاعتقالات ومعاملة المحتجزين. وأحياناً كان يُقترح "استمرار الاعتقال"، وأحياناً كان يُذكر بشكل مشفّر أنه سيتم "تمديد الاستجواب"؛ وفي بعض الأحيان كان يحدث أن يصدر أمر بالإفراج. كما شرح الشاهد أيضًا رسمًا توضيحيًا كان قد تم إعداده بالفعل أثناء الإجراءات

الأولية، حيث استنسخ فيه تقريرًا نموذجيًا من الفرع ٢٥١. وجاء فيه، من بين أمور أخرى: "ثبت أن [الاسم] شارك في المظاهرات". ثم كان هناك ملخص من عدة صفحات لنتائج التحقيق لرئيس الفرع وانتهى التقرير باقتراح استمرار الاحتجاز أو الإفراج أو - إذا لم يكن الشخص المعني قيد الاحتجاز - الاعتقال. لم تكن هناك تعليمات مكتوبة صراحة باستخدام التعذيب، ولكن للحصول على المعلومات "بأي وسيلة". مما لا شك فيه أن التعذيب قد استخدم في الفرع ٢٥١؛ ويمكنه أن يتذكر أيضاً حالتي وفاة.

وقد أخذت المحكمة بأقوال الشاهد المذكورة أعلاه على أنها صادقة على الرغم من الخصائص التي سبق وصفها (انظر ثالثا ١ (ج) ب ب)). أدلى الشاهد في البداية بأقوال متناقضة من حيث أنه من ناحية كان قادراً على تذكر بعض الوثائق المتعلقة بالمتهم التي مرت بين يديه والتي كان قادراً على استنساخها من حيث المضمون، ومن ناحية أخرى، ورداً على أسئلة عامة من المحكمة حول ما إذا كان قد أحاط علماً بمحاضر الاستجواب، أشار إلى نقص عام في الذاكرة بسبب كثرة الوثائق. ومع ذلك، وبعد مناقشة أسباب شهادته - الخوف من الانتقام - كان الشاهد مستعدًا لتقديم المزيد من المعلومات وأدلى بشهادته بتفاصيل الوثائق المتعلقة بالفرع ٢٥١ - التي ادعى في البداية أنه لا يتذكرها - والتي تمكن الآن من تقديمها بالتفصيل ووفقًا لأقواله في الإجراءات الأولية كما هو موضح أعلاه والتي تمكن أيضًا من شرحها بشكل أكبر ردًا على الأسئلة. وقد اعتبرت المحكمة هذه المعلومات مستندة إلى حقائق. وفي الوقت نفسه، اعتبرت الوصف التفصيلي للمكان والمباني وهيكل الفرع ٢٥١، الذي قدمه الشاهد بنفس القدر من التفصيل وبما يتفق مع المعلومات التي قدمها شهود آخرون، مستمداً من مشاهدته الشخصية.

د د) ذكر الشاهد ز ٣٠، الذي كان ناشطاً في المعارضة لسنوات عديدة، أن فرع "الخطيب" لعب "دوراً شاملاً " في جهاز الأمن السوري. تأسس في أوائل السبعينيات وكان في الواقع إدارة محلية مسؤولة عن دمشق. ومع ذلك، لعب الفرع بعد ذلك دورًا متزايد الأهمية. وكان رئيسها محمد ناصيف خربك لأكثر من ٢٠ عاماً. وكان الفرع مسؤولا في نهاية المطاف عن جميع السياسات الداخلية والسياسة الخارجية، مثل تنسيق أنشطة شيعة العراق أو التعامل مع الشخصيات السياسية في لبنان. كان خربك قد تحوّل إلى "أخطبوط"؛ كان موجودًا في كل مكان. كان لديه خط مباشر مع الرئيس حافظ الأسد.

هـ هـ) وصف الشاهد ز ٣٤، وهو موظف سابق في الفرع ٢٨٥، العلاقة بين هذا الفرع والفرع ٢٥١ على النحو التالي: كان يتم نقل المعتقلين من الفرع ٢٥١ إلى الفرع ٢٨٥، ثم يتم استجوابهم بعد العمل التمهيدي للفرع ٢٥١؛ ثم يتم تسليم الأشخاص إلى المحكمة.

(و و) ذكر الشاهد الخبير "ز ٢٧" أن فرع "الخطيب" كان من أهم أقسام المخابرات في سوريا وأنه كان يتدخل في الواقع في كل مكان. وكان رئيسها أحد أهم المقربين من الرئيس. وقد دعم

الشاهد ذلك بمثال عن حالة تم فيها حظر فعالية ثقافية كبيرة كان قد تم التصريح بها بالفعل من قبل مسؤول في الفرع قبل وقت قصير من موعد بدئها. وكان هو، أي الشاهد، قد مُنع من السفر من قبل الفرع، كما منعه موظفو الفرع من السفر مرة أخرى كمحامٍ. كانت مهمة الفرع هي ضمان الأمن السياسي عن طريق الرقابة الشاملة على جميع مجالات الحياة، على سبيل المثال من خلال الأقسام الفرعية المسؤولة عن الأحزاب السياسية والطلاب. وقد تم بالفعل نشر موظفي الفرع في الاعتصامات والمظاهرات في شهري شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١١. واستُخدم التعذيب في جميع أنحاء الفرع؛ وذكر الشاهد أسلوب "الدولاب" (الكبس في إطار سيارة مع التعرض للضرب) كمثال على ذلك.

ز ز) ذكر الشاهد الخبير ز ٢٨ أن الفرع ٢٥١ كان يعمل بصفة تنفيذية وكان يتولى عمليات الاعتقال والاستجواب. وكان فرع أمن الدولة يضم عشر أقسام فرعية في المحافظات المعنية بالإضافة إلى أقسام فرعية أخرى كانت مسؤولة بشكل خاص عن دمشق وريف دمشق. كانت هذا الفرع يمثل الإدارة الداخلية للأجهزة السرية ويضطلع بمهام التنسيق، وكان على رأسه قائد موالٍ - توفيق يونس -. ونفذت معظم الاعتقالات من قبل الفرع ٢٥١ والأقسام الفرعية التابعة له.

من ناحية أخرى، كان فرع الاستجواب المركزي هو الفرع ٢٨٥، حيث تم نقل معظم السجناء من الفرع ٢٥١ إلى هناك. وبما أن الشاهد كان قد احتجز هو نفسه في الفرع ٢٨٥ لبعض الوقت، فقد شهد الحالة المزرية التي وصل إليها السجناء من الفرع ٢٥١. في عام ٢٠١١، كان قد علم أيضًا من العملاء عن الظروف الرهيبة هناك والعدد الكبير من السجناء - في بعض الحالات ٥٠٠ شخص يوميًا - الذين تم نقلهم إلى الفرع ٢٥١. وأشار على وجه الخصوص إلى تقرير يفيد بإجبار مجموعة من السجينات على الجلوس عاريات في منطقة مرئية للجميع لإذلالهن. ووصف الشاهد أيضاً وضع وهيكل الجناح على أساس العديد من حالات احتجازه في أعوام ١٩٧٨ و٢٠٠٥ و٢٠٠٦.

ح ح) وفقاً لشهادته، فإن الشاهد ز٢ كان هو نفسه موضع مراقبة واعتقال من قبل الفرع ٢٥١ فرع "الخطيب" وهو فرع الشؤون الداخلية الذي كانت مهمته مراقبة أنشطة الأشخاص المهمين، وخاصة رجال الأعمال، ومنع الأشخاص غير المرغوب فيهم من النشاط السياسي، كما حدث معه أيضاً. وقد أسسه في الأصل محمد ناصيف، وهو شخص مقرب من حافظ الأسد، وكان من مهامه ممارسة الرقابة والحصول على المعلومات عن طريق اختراق الوزارات. وكان الفرع مسؤولًا أيضًا عن مراقبة غرف التجارة والصناعة.

كان من المعروف أن التعذيب كان يستخدم في الفرع - كما هو الحال في أقسام المخابرات الأخرى. وخلال فترة احتجازه هناك في شباط/فبراير ٢٠٠٦، كان قد رأى أدوات تعذيب مثل

العصي والسياط وأجهزة للتعليق. كان هو نفسه قد اقتيد إلى غرفة مع أشخاص تعرضوا للتعذيب؛ وكان ذلك بمثابة تحذير غير معلن له. كما وصف الشاهد موقع الفرع الواقع في شارع بغداد في دمشق ووصفه بأنه كان معروفاً جيداً بين السكان. في بداية الحركة الاحتجاجية في ربيع عام ٢٠١١، كان شاهداً على كيفية توجه رئيس الفرع، توفيق يونس، إلى تجمع أمام وزارة الداخلية ومخاطبته للشاهد محذراً إياه.

ط ط) أفاد الشاهد الخبير ز ٢٩ أن الفرع ٢٥١ كان معروفاً في سوريا وأن الأشخاص الذين تحدث إليهم أثناء بحثه كانوا يخشون الذهاب إلى هناك. في الوقت نفسه، كان من المعروف أن الفرع لم يكن مصمماً لبقاء السجناء فيه لفترة طويلة من الزمن، بل كان مركزاً للعبور.

(ي ي) وصف الشاهد ز ٤٢، وهو مؤلف سوري، إعلامي وصانع أفلام، الأجهزة السرية بأنها "أدوات التعذيب والإخفاء التي تستخدمها الحكومة" "منذ زمن طويل". عندما كان في الخامسة من عمره، تعرض والده للتعذيب. كان فرع "الخطيب" معروف بشكل خاص بين المثقفين السوريين. وشمل مجال مسؤوليتها التجسس في المشهد الثقافي. كان الفرع بمثابة "عقل أمن الدولة".

ب) تقيم المحكمة الإفادات المذكورة أعلاه في نتيجة مؤقتة على النحو التالي:

وفقاً لإفادات الشهود المذكورين أعلاه المتطابقة أساساً، كان للفرع ٢٥١ مكانة خاصة في هيكلية جهاز المخابرات العامة السورية، وهو ما تم التعبير عنه خارجياً بالفعل في حجمها وملكيتها المنفصلة - منفصلة عن الفروع الأخرى في جهاز المخابرات العامة الموجودة في كفر سوسة بدمشق - ولكن ليس أقلها أيضاً في المكانة البارزة لدى الجمهور السوري، والتي تُنسب بالإجماع إلى الفرع. في حين أن جهاز المخابرات العامة بأكمله كان قد أنشئ بالفعل للحفاظ على توازن القوى القائم، كان الفرع ٢٥١ قد أوكلت إليه مجموعة واسعة من المسؤوليات في إطار مراقبة المجتمع ككل، بمهام تنفيذية وتحقيقية وتنسيقية. وكانت مهمتها الأساسية هي مراقبة وقمع المساعي المعارضة في جميع مجالات المجتمع. وبناءً على ذلك، لعب الفرع دورًا مركزيًا في قمع الحركة الاحتجاجية السورية. وعلى الأقل في دمشق ومنطقة دمشق، كان الفرع مسؤولاً عن الاعتقال الأولي والتحقيق مع المعتقلين، الذين تم تحويلهم بعد ذلك إلى أقسام أخرى، ولا سيما الفرع ٢٨٥ في مركز المخابرات العامة.

واستناداً إلى الإفادات المتسقة للشهود المذكورين أعلاه في هذا الصدد، يمكن الافتراض بالفعل أن التعذيب المنهجي كان يتم في الفرع باستخدام الأجهزة المتوفرة - بما في ذلك، خلافاً لاعتراف المتهم، أجهزة يمكن تعليق السجناء بها - وبتعاون منسق جيداً بين جميع مستويات

التسلسل الهرم الإداري، وأن الأشخاص الذين تم إدخالهم حديثاً، ولا سيما المشاركين في المظاهرات، كانوا يتعرضون بانتظام لسوء المعاملة لفترات طويلة أحياناً عند استقبالهم في ساحة الفرع. ترسم الإفادات الفردية صورة تتفق مع الأدلة على التطور العام للنزاع، وهي أن السجناء في الفرع كانوا يتعرضون للإذلال وسوء المعاملة بشكل متعمد من أجل ردعهم عن المشاركة في المزيد من الاحتجاجات. يتماشى العدد الكبير من حالات القبول التي وصفها الشهود مع الزيادة في الاعتقالات بعد قمع حركة الاحتجاج منذ آذار/مارس ٢٠١١ ويقود إلى استنتاج مفاده أن غرف الاحتجاز في الفرع كانت مكتظة بشكل كبير. عند النظر إلى هذه الأدلة بالاقتران مع الأدلة المتعلقة بالمسار العام للنزاع، ولا سيما فيما يتعلق بالقمع العنيف للاحتجاجات من قبل المستويات العليا في أجهزة السلطة السورية، فإن الفرع، باعتباره مؤسسة بارزة في السلطات الأمنية السورية، كان متورطاً في العمليات الموجهة ضد السكان المدنيين. واستنادًا إلى الأهمية المركزية للإدارة وتورطها في النزاع، فإن المحكمة مقتنعة أيضًا بأن قرارات الهيئة الإدارية للجنة التنسيق الوطنية السورية لحقوق الإنسان وصلت إلى الإدارة (الخلية المركزية لإدارة الأزمات) وتم تنفيذها من قبلها.

ج) أدلى الشهود المدرجة أسماؤهم تحت (ب ب) أدناه بشهاداتهم بشأن ظروف السجن السائدة في الفرع ٢٥١ واستخدام التعذيب، وكذلك بشأن الهيكل الخارجي للفرع مع السجن الذي يقع في الطابق السفلي أي الشهود ن ٨، ن ٩، ز ٤٣، ز ٤٣، ز ٣١، ز ٢٠، ز ٤٤، ز ٤٥، ن ٣، ز ٢٠٢١/٠١/١٣، ز ٤٧، ز ٤٨، ز ٥٠، ز ٥١٢١، ن ١٥، ن ١٦، ز ٥٢، ن ٧، ن ١٣، ن ١٠، ن ٢، ن ٢، ن ١٨، ز ٩، ن ٤، ن ١٤، ن ١٩، ز ٤٢، الذين كانوا محتجزين في الفرع، بشهاداتهم بالتفصيل.

(أأ) لم يكن لدى أعضاء هيئة المحكمة في أي حال من الأحوال ما يدعو إلى الشك في صدق أقوال الشهود - ذكورا وإناثا - التي تم الحصول عليها من خلال الاستجواب المباشر في جلسة الاستماع الرئيسية أو عن طريق المحققين. وقد أدلى جميع الشهود، الذين اضطر بعضهم إلى التعامل مع العواقب الوخيمة للسجن وسوء المعاملة المؤلمة، بإفادات مفصلة عن ظروف ترحيلهم والظروف التي كانوا يعيشون فيها في الفرع ٢٥١، والتي كانت متسقة إلى حد كبير مع شهاداتهم في الإجراءات التمهيدية. يمكن تفسير الشكوك المتعلقة بتفاصيل الاحتجاز المطول في الغالب - مثل الترتيب الذي وضعوا فيه في زنزانات مختلفة - في ضوء مرور ما يقرب من عشر سنوات والانطباعات التي مرّ بها الشهود وأثّرت فيهم، ولم يكن هناك أي سبب للتشكيك في ذكرياتهم، والتي كانت متسقة ومتفقة بشكل أساسي مع أقوال الشهود الآخرين. وبقدر ما لم يكن الشهود قادرين على أن يذكروا بوضوح متى وفي أي مرفق قاموا بتصورات معينة فيما يتعلق بالاعتقالات المتعددة أو الإيداع المتتالي في مراكز احتجاز مختلفة، فإن المحكمة لم تنسب الجزء المقابل من الشهادة إلى الفرع ٢٥١. وقد اتسمت الأوصاف في الغالب بموضوعية ملحوظة وعدم تعصب للاضطهاد. ومن ناحية أخرى، كان من الواضح أن غالبية الشهود كانوا

متأثرين بذكرى التجارب القاسية التي مروا بها أثناء احتجازهم؛ وفي بعض الحالات، كان لا بد من انقطاع جلسة الاستماع الرئيسية حتى يتمكن الشخص الذي أجريت معه المقابلة من استجماع نفسه والإدلاء بمزيد من الإفادات.

لقد حصل أعضاء هيئة المحكمة على يقين من جميع الشهود بأنهم كانوا مسجونين بالفعل في الفرع ٢٥١، حيث تمكن كل شاهد تم استجوابه هنا من شرح معقول عن سبب تمكنهم من تصنيف الموقع إما من خلال معرفتهم الخاصة بالموقع في وسط دمشق أو من خلال معلومات من سجناء آخرين أثناء سجنهم. كما قدم جميع الشهود أيضاً رسومات تخطيطية للمساحة الواسعة لسجن الفرع ٢٥١ تحت الأرض الذي يضم عدداً من الزنازين الفردية والعديد من الزنازين الجماعية الأكبر حجماً وغرف التحقيق ومنطقة مركزية مفتوحة، والتي تم معاينتها وشرحها من قبل الشهود. وتشترك شهادة الشهود من الذكور والإناث على حد سواء في أن أماكن الإقامة في الفرع كانت مفصولة حسب الجنس. كما أجمع جميع الشهود على أن الشهود أجمعوا على أن أقاربهم لم يتم إبلاغهم بأماكن وجودهم. وفي الحالات التي تم فيها الاستماع إلى الشهود دون الكشف عن هويتهم، كان ذلك بسبب حقيقة أن أقاربهم الذين بقوا في سوريا تحت سيطرة النظام السوري قد تعرضوا للتهديد بالقمع في حال أدلى الشهود بشهاداتهم في هذه الإجراءات. كما أفاد شهود آخرون لم يتم الكشف عن هويتهم بأن هناك ما يدعو للقلق.

ب) وأدلى الشهود بشهاداتهم بالتفصيل - ملخصها ما يلي:

١) الشاهد ن ٨، مخرج ومخرج أفلام وثائقية سوري، تم اعتقاله، وفقاً لشهادته، في مطار دمشق في آب/أغسطس ٢٠١١ - قبل وقت قصير من اعتزامه الفرار من البلاد بعد تحذير - بعد أن كان قد تم اعتقاله سابقاً من قبل جهاز المخابرات الجوية، وبعد مروره على مختلف أقسام المخابرات الأخرى، تم نقله أخيراً إلى "فرع الخطيب". بقدر ما كان قد ذكر خلاف ذلك - تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١ - في استجوابه لدى الشرطة، فقد صحح الشاهد نفسه في الجلسة الرئيسية من خلال التذكير - من بين أمور أخرى - بأنه قضى يوم ميلاده - ٢٠ ايلول/سبتمبر - في الفرع. وكان سبب اعتقاله هو تصريحاته المنتقدة للنظام وتوثيقه لأفلام توثق استخدام الجيش والمخابرات للقوة ضد السكان المدنيين. عندما ألقي القبض عليه اتهم بمحاولة نقل مواد فيلمية سراً إلى خارج البلاد.

وكان قد أمضى أجزاءً من شهر آب/اغسطس وكامل شهر ايلول/سبتمبر ٢٠١١ في الفرع، أي ما مجموعه حوالي شهرين. وعندما وصل على متن سيارة نقل جماعي، تعرض للتنكيل به في ساحة مركز الاحتجاز في إطار "حفلة ترحيب" بضربات بقبضات اليد وأعقاب البنادق، ومن بين ما تعرض له أنه أمسك من رأسه وضرب بقبضة اليد على وجهه. ثم تم تفتيشه واحتجازه في السجن في الطابق السفلي. وكانت هناك منطقة مخصصة للتعذيب، حيث كان يصدر منها

صراخ مستمر "لم يكن طبيعيًا". وقد تعرض هو نفسه للضرب بالأيدي والهراوات - "لقد تم تحطيم جسدي بالكامل" - واقتيد إلى زنزانة جماعية مكتظة تقدر مساحتها بـ ٣٠ مترًا مربعًا وتضم ما بين ٢٠٠ إلى ٣٠٠ سجين. أمضى يومين أو ثلاثة أيام هناك، وبقية الوقت معزولاً في زنزانة فردية صغيرة. يتذكر زملاءه السجناء الذين تعرضوا لإصابات خطيرة، مثل رجل مسن جداً تعرض للضرب - "حوالي ٨٠ إلى ٩٠ عاماً، كان يجلس في الزاوية والدماء في كل مكان وجسده متورم" - وصبي يبلغ من العمر ١٤ عاماً تم نقله وإعادته وقدماه تنزفان دماً. وكان سجناء آخرون يعانون من إصابات أكثر خطورة في أقدامهم وظهورهم، وكانت وجوههم متورمة أيضًا. كان هناك أشخاص مرضى لا يتلقون الرعاية الطبية ولم يعودوا قادرين على الحركة. كان السجناء الآخرون قد حاولوا إيقاف نزيف أولئك الذين أعيدوا إلى السجن. كان معظم السجناء في الزنزانة الجماعية قد أصيبوا بجروح، وكانت آثار التعذيب بادية على وجوههم. وكان بعضهم يعاني من كسور. كما كانوا يعانون من مشاكل في التنفس بسبب الهواء السيئ. كان بعض الأشخاص شبه ميتين؛ وفي الممرات كان السجناء مستلقين على الأرض بلا حراك. وكان يسمع باستمرار صراخ من يتعرضون للتعذيب، بمن فيهم النساء والشباب.

كان قد اقتيد هو نفسه للاستجواب في اليوم الثاني وتمكن من الرؤية من خلال عصابة عينيه - الرقيقة - في الطريق كيف تم ضرب الأشخاص الممددين على الأرض، ولم يعد بعضهم يتحرك. كان قد تم استجوابه في منطقة الطابق السفلي؛ وقد أُجبر على البقاء على ركبتيه ورأسه محنيًا. كان الأمر يتعلق بأنشطته في صناعة الأفلام التي تنتقد النظام. لم يكن قد تعرض للضرب، لكنه تعرض للتهديد؛ بالإضافة إلى ذلك، سمع صراخ أشخاص آخرين تعرضوا للتعذيب "من جميع الجهات" من منطقة الاستجواب المفتوحة. وبعد الاستجواب مباشرة، تعرض للضرب ثم تم تقييده وتعذيبه كل يوم تقريبًا. وخلال استجواب آخر، لم يُسأل خلاله أي أسئلة محددة أخرى، تم ضربه بكابل على ظهره وقدميه. وفي مناسبة أخرى، تم تعليقه من يديه حتى لم يلمس الأرض سوى أطراف أصابع قدميه. وقد تعرض للضرب في هذا الوضع وأغمي عليه في نهاية المطاف؛ ولا يزال يعاني من مشاكل في ساقيه بسبب هذا الاعتداء. وقد أخبره سجناء آخرون أنهم عانوا من أشياء مماثلة، كما أخبروه عن طريقة التعذيب "الدولاب" (الإطار). وفي إحدى المرات، عندما كان مستلقياً على الأرض، تم إدخال عصا في فتحة الشرج؛ وقد أصيب بجروح خطيرة نتيجة لذلك واضطر فيما بعد للخضوع لعملية جراحية. كان التعذيب يتم باختيار وتسلسل تعسفي: "ضربات على الساقين والفخذين وأسفل الساقين، وضربات بالكابلات على اليدين والظهر والساقين. ضربات على القدمين بالعصا والركلات". ذات مرة قفزوا عليه. تم شدّ الكابلات على معصميه بطريقة جعلته يعاني لاحقًا من صعوبات في يديه. ورغم أنه كان بالكاد يستطيع المشي بسبب الضربات على باطن قدميه، إلا أن الحراس أجبروه على ذلك. وكان يرتدي سروالاً فقط أثناء احتجازه. وفي رأيه، كان الحراس يتمتعون بقدر كبير من الحرية في معاملة السجناء كما يحلو لهم.

وفيما يتعلق بالظروف العامة للاحتجاز، ذكر الشاهد ن ٨ أن السجناء كانوا يحصلون على طعام قليل جداً، وبعضه كان فاسداً. وكان هناك زيتون وبطاطس وخبز - متعفن في كثير من الأحيان -. وكان عليهم النوم جالسين في الزنزانة المشتركة. ونظراً لعدم وجود مساحة كافية لذلك أيضاً، كان بعض السجناء ينامون واقفين ثم يقعون. كان هناك وقت محدد للذهاب إلى المرحاض، أما بقية الوقت فكان يجب حبس النفس. وعندما طرق الباب مرة واحدة لأنه كان بحاجة لقضاء حاجته، تعرض للضرب. تم توفير الماء من المرحاض. كان الحراس يحسبون الوقت؛ لذلك كان عليك أن تقرر ما إذا كنت ستغتسل بالماء من خرطوم المياه أو تشرب. كان الهواء في الزنازين سيئًا للغاية؛ حيث كانت تفوح منه رائحة الدم والعفن. لم تكن هناك رعاية طبية، فقط مساعدة مرتجلة بين السجناء. لم يكن هناك ضوء نهار في الزنزانة المشتركة، حيث لم يكن هناك سوى نافذة صغيرة عندما تم وضعه في زنزانة واحدة. وكان هو، الشاهد، يخشى باستمرار من أن يتم إعدامه وعانى من عواقب نفسية شبيهة بالصدمة نتيجة لسجنه.

(٢) الشاهد ن ٩، الذي كان ناشطاً في سوريا كمدوّن معارض حتى عام ٢٠١١، اعتُقل في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١، وبعد مكوثه مؤقتاً لبضع ساعات فقط في الفرع ٤٠، نُقل إلى الفرع ٢٥١، حيث بقي هناك لمدة ١٠ إلى ١٥ يوماً إلى أن نُقل إلى الفرع ٢٨٥. ولم يتعرض للضرب أثناء دخوله (لمرة واحدة) إلى الفرع ٢٥١. وبعد النزول بضع درجات، كان عليه أن يخلع ملابسه بالكامل ويقوم بـ "حركة أمنية"، أي الجلوس في وضع القرفصاء، ثم سُمح له بارتداء ملابسه مرة أخرى. كانت مساحة الزنزانة في الطابق السفلي التي وضع فيها تبلغ ٢,٥ × ٣ أمتار؛ وكان هناك في البداية ما بين ١٢ إلى ٢٠ شخصًا في الزنزانة، ثم أصبح عددهم ٢٥ شخصًا. وكانت الزنزانة مكتظة للغاية لدرجة أنه كان من الضروري "التعشيق" عند الاستلقاء لكي يتمكن من النوم؛ وبعد ذلك لم يكن ذلك ممكناً إلا بالاستلقاء على الجانب. كانوا يشربون الماء من المرحاض. كان يتم تقديم الطعام مرتين في اليوم، وإن كان بكميات قليلة جدًا. ما تم إحضاره لـ١٥ شخصًا كان يكفي لخمسة أشخاص على الأكثر. كان هناك أرز وزيتون وكميات صغيرة من المربى، وكلها ذات نوعية رديئة. وبما أن الزنزانة كانت تفتقر إلى ضوء النهار وكانت الإضاءة الاصطناعية مضاءة باستمرار بدلاً من ذلك، لم يكن من الممكن التمييز بين الليل والنهار. عندما أحضروه إلى الزنزانة، سأله السجناء أولاً عن الوقت.

وخلال ما مجموعه ستة استجوابات أجبر على الركوع معصوب العينين. بمجرد أن لم يقتنع المحقق بإجابة، تعرض للضرب على أخمص قدميه وعلى ظهره بحزام وسلك من أربعة أسلاك. كما تعرض للضرب بهذه الطريقة مرة واحدة قبل الاستجواب لتخويفه. كانت الاستجوابات تتعلق بعمله كمدون وجرت عدة مرات في ممر في الطابق السفلي، وكذلك مرتين في غرفة خاصة مع ضابط أعلى رتبة، يُفترض أنه ضابط. في إحدى هذه المرات، قال المحقق للحارس: "إما أن تخرج الأسماء منه أو ستأخذ مكانه". بعد الضرب، تورمت قدماه وتورمتا بشكل لا يطاق لفترة طويلة ولم يكن قادرًا على المشي. اقتيد ذات مرة إلى غرفة التعذيب دون عصب

عينيه. وكانت هناك طاولة وسرير عسكري بالإضافة إلى "عشرات من أدوات التعذيب والأحزمة العسكرية والهراوات". دخل أحد الضباط إلى الغرفة ومعه كماشة؛ وقد عرف الشاهد من زملائه السجناء أن أظافرهم كانت تُقتلع بهذه الأدوات. إلا أن هذا لم يحدث له. لم يعد يعرف ما إذا كان - كما ذكر في استجوابه لدى الشرطة في تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١٨ - قد رأى حلقات للشنق في الفرع ٢٥١ أو في أماكن احتجاز أخرى. كانت هناك أيضًا عقوبات جماعية تعسفية، على سبيل المثال في حالة التحدث غير المصرح به في الزنزانة. ثم يأتي الحارس ويأمر الجميع بالوقوف في مواجهة الحائط ثم يضرب السجناء، خاصة على أقدامهم.

كان حال السجناء الآخرين مثله، وبعضهم كان أسوأ. كان بعضهم ينزف من قدميه. وكان قد رأى بنفسه كيف كان يُساء معاملة أحد السجناء في منطقة الممر لفترة طويلة. كان السجناء يُجبرون على الركوع على ركبهم لأيام، ويُغمرون بالماء ويُضربون بشكل عابر؛ وقد تمكن من ملاحظة ذلك من خلال فتحة التهوية في الباب. ونتيجة لذلك، أصبحت ركبتيه ملتهبتين. كانت ركبتا أحد زملائه السجناء مفتوحتين لدرجة أن العظام كانت ظاهرة للعيان. كانت الكابلات ذات الأسلاك النحاسية المكشوفة في نهايتها قد استُخدمت عمدًا لضرب السجناء، مما تسبب في اجتثاث لحم أجسادهم. لم يكن هناك أي علاج طبي. كان يأتي شخص واحد فقط من وقت لآخر ويوزع الباراسيتامول وأحيانًا مضادًا حيويًا. كانت أعمار زملائه السجناء تتراوح بين ١٦ و٧٠ عامًا. كما سمع أصوات نساء من غرف أخرى.

وقد تم نقله عندما أصبح موضوع الاستجواب أكثر تعقيداً، على سبيل المثال، عندما كان الأمر يتعلق بمعرفة أعضاء آخرين من المعارضة. وتم نقله إلى الفرع ٢٨٥، وهو مركز الاستجواب الرئيسي. كما تعرض للتعذيب هناك. وفي النهاية، نُقل إلى سجن عدرا.

(٣) اعتُقل الشاهد ز ٤٣ عدة مرات من قبل سلطات أمنية مختلفة، بما في ذلك مرتين في الفرع ٢٥١. وفي المرة الأولى كان في الفرع لعدة أيام في آب/اغسطس ٢٠١١، وهي فترة لا يتذكرها بالتفصيل.

كان موظفًا مدنيًا في فرع إداري، وكان يدير متجرًا في قرية الزبداني وتم اعتقاله هناك على حاجز على الطريق بحجة أنه أدخل إسرائيليين إلى البلاد وكان هاربًا. اقتيد أولاً إلى شعبة أمن الدولة الفرعية في الزبداني، حيث كان هناك سجن صغير، ثم إلى الفرقة الرابعة - وعند وصوله إلى هناك اضطر إلى السير في طابور من الجنود الذين ضربوه وركلوه - وأخيراً، مع سجناء آخرين، إلى فرقة "الخطيب" في الحافلات. وهناك اضطر إلى خلع ملابسه وتم تفتيشه. أثناء التحقيق معه، تم تكبيله بالأغلال في البداية وكان عليه أن يجثو على ركبتيه وهو معصوب العينين؛ ولكن بسبب مهنته كموظف حكومي، سُمح له بخلع أغلاله وعصابة عينيه. ولأن المحقق كان يعرفه، تم إطلاق سراحه بعد فترة قصيرة. أثناء احتجازه، كان قادرًا على رؤية

كيف تم استجواب السجناء الآخرين وضربهم؛ وعند عودتهم إلى الزنزانة المشتركة، كان ذلك واضحًا لهم أيضًا. فقد كانوا بالكاد قادرين على المشي وكانوا مصابين بجروح في ظهورهم. كما استُخدم "الدولاب" (الإطار) كوسيلة للتعذيب.

لم يعد الشاهد قادراً على تحديد تاريخ احتجازه الثاني في الفرع ٢٥١، ولكنه لم يتذكر سوى إطلاق سراحه في بداية عام ٢٠١٣. وكان في حالة سيئة للغاية بعد ذلك؛ ولم يكن يعرف حتى اسمه. لم يعد الشاهد، الذي بدا مضطربًا أثناء جلسة الاستماع أمام أعضاء هيئة المحكمة، في وضع يسمح له بالإجابة على المزيد من الأسئلة؛ فقد كان كل شيء "أشبه بالغموض" بالنسبة له. وذكر أيضًا أنه كان خائفًا على عائلته التي بقيت في سوريا.

ادعى المتهم في أقواله بخصوص الشاهد أن تصوره لتقسيم الخلايا - كما هو موثق في محضر استجواب الشرطة - لم يكن صحيحًا. لم يكن لدى المحكمة فرصة لإجراء مقارنة بسبب قلة المعلومات المحددة التي قدمها المتهم وقلة المعلومات المحددة التي قدمها الشاهد، وكذلك ذكريات الشاهد الملموسة فقط. ومع ذلك، فإنه لا يرى أي سبب للشك في رواية الشاهد للإجراءات في الفرع ٢٥١، كما أكدها شهود آخرون. كما أوضح الشاهد بشكل مفهوم المعاملة المميزة التي تلقاها.

(٤) احتُجزت الشاهدة ز ٣١ في الفرع ٢٥١ من ٢ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠١١ ومرة أخرى من ١٢ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢. ووفقاً لأقوالها، نُقلت إلى فرع "الخطيب" بعد إقامة مؤقتة قصيرة في مبنى الفرع ٤٠.

وبالإضافة إلى رسم تخطيطي دقيق لتخطيط الزنزانة في السجن تحت الأرض، وصفت الشاهدة ظروف السجن في الفرع بالتفصيل. فخلال فترة سجنها الأولى في الفرع ٤٠، تم احتجازها في زنزانة فردية صغيرة تتراوح مساحتها بين ٦٠ × ١٧٠ و١٩٠ سم، "بحجم القبر"، وكان عليها أن تتقاسمها مع امرأة أخرى. كان من المستحيل معرفة ما إذا كان الوقت ليلاً أو نهاراً لأنه لم يكن هناك سوى الضوء الاصطناعي الذي ظل مضاءً. كانت تسمع باستمرار صرخات السجناء المعذبين و"الأصوات الرهيبة وكيف كان السوط يلامس الجسد". وكانت تتذكر رجلاً تعرض للضرب، ثم قال "سأقول كل شيء"، ثم توقف لمدة ثلاث ثوانٍ فقط ثم استمر الضرب بلا هوادة.

كانت قد حصلت على الخبز والزيتون، ولكن القليل جدًا منه؛ وبالكاد كانت قادرة على تناول الطعام بسبب سوء حالة الطعام. ولم يسمح لها بالذهاب إلى المرحاض إلا مرة واحدة في اليوم. وعندما سُئلت الشاهدة عن الظروف الصحية، ردت بسخرية ("أي نظافة؟ لم تكن هناك نظافة.) كانت الحشرات منتشرة في كل مكان، ولم يكن هناك صابون في المرحاض أو في أي مكان آخر، بل كانت هناك أمراض جلدية وطفح جلدي. عندما أتتها الدورة الشهرية، طلبت عبثًا

الحصول على اللوازم، وسخروا منها واكتفوا في النهاية بجورب. لم تكن هناك رعاية طبية، وكان يمكن رؤية الدماء في كل مكان على زميلاتها السجينات.

عندما اقتيدت إلى غرفة الاستجواب ذات مرة، لاحظت شخصًا آخر يتعرض للضرب هناك وداست عليه بالخطأ. ثم سُحبت الجثة. وفي مناسبة أخرى، تم إخراج شخص من غرفة الاستجواب أيضًا. وكان معتقلون آخرون قد أخبروها عن أساليب التعذيب "الشبح" (التعليق من اليدين) و"الدولاب" (إجبارهم على الدخول في إطار مع الضرب) والصعق بالصدمات الكهربائية، وقبل ذلك كان يتم صب الماء عليهم. وكانت السجائر تطفأ على ركبة إحدى السجينات. وكان احد معارفها لا يزال غير قادر على المشي بعد ستة أشهر من احتجازه هناك. وأجبرت امرأة مسجونة معها في زنزانة واحدة على مشاهدة أطفالها (البالغين) وهم يتعرضون للضرب. وتعرضت امرأة فلسطينية محجبة للضرب الوحشي؛ وعادت من التحقيقات وهي تبكي بشكل هستيري. وعلمت من نساء أخريات في المعتقل أنهن تعرضن للتحرش الجنسي. وخلال زياراتها للمرحاض، كانت هي نفسها تتعرض للضرب والإهانة بشكل عشوائي؛ وحسب كيف كانت عصابة العينين تمكنت أيضاً من رؤية سجينات أخريات يتعرضن للضرب بقضبان حديدية أو سياط أو أسلاك متعددة أو خراطيم المياه في هذه المناسبات. لم تتمكن بعض زميلاتها السجينات اللاتي اضطررن لمشاهدة مثل هذه الأشياء من تحمل الضغط النفسي وانهارن. وصفت الشاهدة بشكل مثير للإعجاب مشاعرها الخاصة على النحو التالي: "تعيش في حالة من الخوف، كما لو كنت في قبر. تفقد كل إحساسك. لا يوجد أي اتصال مع العالم الخارجي، لا يمكنك رؤية أي شيء، يمكنك فقط سماع الصراخ".

وخلال فترة احتجازها الأولى، تعرضت هي نفسها للضرب مراراً وتكراراً أثناء استجوابها، وقد تم كل ذلك في منطقة القبو في الفرع. وكان هذا الأمر "عاديًا"، دون أن تكون هناك أوامر منفصلة بذلك. وقد تعرضت للضرب بالأيدي؛ وفي إحدى المرات تم استخدام جهاز صعق كهربائي أيضًا. وقد تم استجوابها عن منظمي مظاهرة شاركت فيها وتعرضت للضرب من الخلف أثناء الاستجواب إذا لم تكن الإجابات مناسبة. كانت عيناها معصوبة ويديها مقيدتين خلف ظهرها، ولم يكن بالإمكان رؤية المحقق بل كان يمكن سماعه فقط. أظهرت الزاوية أسفل عصابة العينين أن الحراس كانوا يرتدون أحذية رياضية. وعادة ما كان هناك العديد منهم؛ وكان أحدهم الذي كان يتمركز خلف السجينة مسؤولاً دائمًا عن الضرب. لم يضربها المحقق. وقد روى لها سجناء آخرون بذلك أيضًا.

وبعد اعتقالها للمرة الثانية، تعرضت للصفع على وجهها عند وصولها إلى ساحة الفرع. وكانت قد تعرضت للتهديد، وشاهدت غرفة ذات رائحة كريهة قوية وكان بالإمكان رؤية أدوات التعذيب فيها مثل الأسلاك والعصي وكذلك آثار الدماء على الأرض والجدران. وسمعت فيما بعد صرخات مدوية من هذه الغرفة. وقد تم استجوابها - أي الشاهدة - من قبل المتهم ر. في

الطابق العلوي (راجع في هذا الشأن تحت البند السابع ٢ (د) ج ج)). وكانت ظروف الاحتجاز والتعذيب هي نفسها التي تعرضت لها أثناء احتجازها الأول.

(٥) الشاهد رقم ٢٠ (انظر بمزيد من التفصيل تحت البند ثالثاً ١ (ب) ز زغ) وسابعاً ٢ (د) د د)، وهو طبيب وموسيقي وناشط ضد النظام السوري منذ آذار/مارس ٢٠١١، اعتُقل في دوما في ٣٠ ايلول/سبتمبر ٢٠١١ مع أشخاص آخرين عندما كانوا يبحثون عن مظاهرة - لم تتم بسبب الوجود العسكري المكثف. وقد قبض عليهم أفراد من الجيش وضربوهم في الشارع ثم اقتادوهم بالحافلة مباشرة إلى فرع "الخطيب". وبقي الشاهد هناك لمدة خمسة أيام، ثم اقتيد إلى الفرع ٢٨٥، ومن هناك أحيل إلى المحكمة في ١٦ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١ وأطلق سراحه في النهاية.

وكان الضرب المبرح الذي تعرض له في الشارع قد بلغ من الشدة ما أدى إلى كسر أحد أضلاعه. وخلال عملية النقل، أُجبر المعتقلون على الاستلقاء على الأرض؛ وقد أضرم حراس الأمن المرافقون لهم النار في شعر بعضهم، ثم أطفأوا شعرهم بالتبول عليه. وبمجرد وصولهم إلى الفرع، كان عليهم خلع ملابسهم في غرفة كبيرة وخلفهم عدة طاولات وضباط، وكـ"حركة أمنية" كان عليهم ثني ركبهم حتى يمكن تفتيش فتحة الشرج والمنطقة التناسلية بحثاً عن أشياء مخبأة.

تم وضعه في زنزانة تتراوح مساحتها بين ٢ × ٣ أمتار و٤ × ٣ أمتار؛ وكان هناك ما بين ثمانية إلى عشرة سجناء في المجموع. وكان يعاني من آلام شديدة وسعال وصعوبات في التنفس بسبب ضلوعه المكسورة. كان يعاني أيضًا من جروح مفتوحة في ظهره وبالتالي لم يكن قادرًا على الاستلقاء دون ألم. لم تكن هناك رعاية طبية. ولم يكن يدخل ضوء النهار إلى الزنزانة إلا من خلال كوة صغيرة. وكان الطعام الذي كان يتلقاه قليل جدا - حبة بطاطس واحدة مع ربع قطعة خبز في اليوم - حتى أنه، أي الشاهد، فقد قدرا كبيرا من وزنه في الفترة القصيرة التي قضاها في السجن، حسب ما يتذكره - ولكن ربما استنادا إلى فترة السجن بأكملها - ما مجموعه ١٧ كليوجراما.

وقد تم استجوابه ثلاث مرات في غرفة في نفس مستوى المبنى الذي توجد فيه زنزانته. وكان معصوب العينين. وخلال استجوابه الأول، سعى خلال استجوابه الأول إلى الإجابة فقط عن الأسئلة المتعلقة بالأشخاص الذين "احترقوا"[٣] بالفعل. "لتجنب الضرب، حاول الإدلاء بمعلومات بمعلومات يمكن أن تضر الآخرين بأقل قدر ممكن". كان عليه الاستلقاء على بطنه وتوجيه قدميه إلى أعلى. ثم كان يتم ضربه بحزام أو سلك أو خرطوم على باطن قدميه وأسفل ساقيه وفخذيه، ودائمًا على نفس المكان لجعلها مؤلمة بشكل خاص. كانت الجروح تختلف باختلاف

[٣] انكشفت هويتهم

نوع الأداة المستخدمة. وقد استغرق كل استجواب من ٣٠ إلى ٤٥ دقيقة؛ وبإشارة من ضابط الاستجواب، كان الحارس يضرب من عشر إلى اثنتي عشرة مرة. ويبدو أنها كانت عملية منهجية. كانت قدماه متورمتين بحيث لم يكن بإمكانه المشي إلا بصعوبة، وكان ذلك مؤلمًا للغاية. وكان قد سمع من سجناء آخرين أنهم تعرضوا للتعذيب أيضًا باستخدام طريقة "الشبح" (التعليق من المعصمين).

ولم يكن يعرف بالضبط ما هي التهمة الموجهة إليه، ربما المشاركة في المظاهرات. ورأى أن التعذيب لم يُستخدم للحصول على معلومات، بل لترهيب المتظاهرين والسكان بشكل منهجي. وكانت إجراءات المحكمة اللاحقة مهزلة. وسئل عن سبب بحثه عن المشاركة في مظاهرة، فأنكر ذلك وأطلق سراحه ببساطة.

(٦) الشاهد ز ٤٤، الذي كان يدير مغسلة سيارات في دمشق، اعتُقل هناك في ٢٦ آب/اغسطس ٢٠١١ في إطار عملية مداهمة كبيرة. واقتيد أولاً إلى "الفرقة العاشرة" وتعرض للضرب المبرح على ساقيه وظهره. وعلى وجه الخصوص، كان يعاني من جروح عميقة في ظهره الذي كان ينزف بغزارة. بعد بضعة أيام، تم اقتياده إلى فرع "الخطيب" في حافلة مع سجناء آخرين في "الفرقة العاشرة"، وكان يرتدي قميصًا مشدودًا على رأسه ومقيدًا ومكممًا مع باذنجانة محشورة في فمه. وظل هناك لمدة أربعة إلى خمسة أيام.

وبمجرد وصوله إلى الفرع، أُجبر هو والسجناء الآخرون على الجلوس في صف واحد على الأرض في الساحة. ثم تعرضوا للضرب، واستغرق ذلك ساعتين. وعندما أُجبر على خلع ملابسه في الطابق السفلي من السجن، تعرض للضرب على كل قطعة ملابس يخلعها. كانت زنزانة السجن مكتظة بـ ٤٠٠ شخص؛ وكان من المستحيل بالفعل الجلوس فيها. ونظرًا لأن الزنزانة كانت تحت الأرض، كان من المستحيل معرفة ما إذا كان الوقت ليلًا أو نهارًا. كان الهواء خانقًا، ولم يكن هناك تهوية سوى في المرحاض الموجود في الزنزانة. كان الناس يذهبون إلى هناك للحصول على بعض الهواء على الإطلاق.

وفي استجواب لاحق، تمت مواجهته باتهام وهمي ("لماذا فجرت الرتل في حمص؟")، واتهم بالكذب، وتم جره خارج غرفة التحقيق بناء على تعليمات المحقق ("أخرجوه وربوه".) وضربه خارج الغرفة. ثم استجوبه المحقق بعد ذلك بمزيد من الاستجواب، وبعد انتهاء الاستجواب، أمر الحارس بمسح الأرض التي تلوثت بدماء الشاهد. وخلال فترة الانتظار في الممر بين استجوابين تعرض للضرب من قبل كل ضابط عابر. وكان هناك مطبخ مجاور لغرفة الاستجواب كغرفة انتظار، وكان بإمكانه أن يرى من خلال نافذة هناك وصول سجناء آخرين إلى الفرع.

في النهاية تم نقله إلى المستشفى العسكري في حرستا بسبب إصاباته. غير أنه لم يعالج هناك، بل تعرض لمزيد من الإساءات الأسوأ. وأخيرًا، اقتيد إلى سيارة وألقي به في الشارع، حيث لم يعد

قادرًا على الحركة ("كان الذباب يتطاير على جسدي. لم أعد قادرًا على طردهم. كانت أمنيتي الوحيدة هي الذهاب تحت الأرض"). لم ينقذه سوى سائق سيارة أجرة بالصدفة. وقد عولج في الأردن وأُجريت له عدة عمليات جراحية في ظهره نتيجة لإصاباته الخطيرة التي تمكن أعضاء هيئة المحكمة من الحكم على مدى جسامتها من خلال صورة فوتوغرافية.

(٧) الشاهد ز ٤٥، الذي تم استجوابه دون الكشف عن هويته في ٢٥ و٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠، احتُجز في فرع "الخطيب" من ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ إلى ١ نيسان/أبريل ٢٠١١ ومرة أخرى من ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢ إلى ١٠ حزيران/يونيو ٢٠١٢. بعد اعتقاله في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، تعرض هو ومعتقلون آخرون للضرب واقتيدوا إلى الفرع في حافلات. وكان في استقبالهم حفلة ترحيبية تمثلت في الضرب الوحشي؛ حيث اضطروا للسير في ممر فيه قوات الأمن التي كانت تضربهم. وقد تلقى هو نفسه عشر ضربات على وجهه بعصا، مما تسبب في تلف إحدى عينيه ومنعه من الرؤية لمدة ستة أشهر. كما كُسرت أسنانه أيضًا. وتعرض بعد ذلك للركل من قبل ضابط أمن في الفرع بطريقة أدت إلى كسر ضلعين من أضلاعه. ولم يكن بعد ذلك قادرًا على التنفس إلا بصعوبة. تم نقله إلى مستشفى المجتهد في دمشق لإجراء فحص طبي، وتم تقييده على كرسي متحرك، وتعرض للإهانة والبصق المستمر من قبل الموظفين المرافقين له من الفرع ٢٥١. وهناك قيل له ببساطة أن عينه "ذهبت". وقام رجال الأمن المرافقون له بتمزيق الوصفات الطبية التي أُعطيت له في المستشفى أمام عينيه.

في الفرع ٢٥١، تم إيواؤه مع ٧٠ سجينًا آخر في غرفة تبلغ مساحتها حوالي ٧٠ مترًا مربعًا. كان الناس هزيلين. "كان الطعام سيئًا، وكان الناس مصابين بجروح، كان الوضع جحيمًا". كانت غرف المحققين تقع في الجهة المقابلة. وكان يسمع صراخًا مستمرًا من هناك ومن غرفة تعذيب معينة.

كانت أساليب التعذيب المستخدمة تشمل الضرب بالعصي والأحزمة، بالإضافة إلى تثبيت الضحايا بالإطارات ("الدولاب"). وعند تنفيذ "الفلقة"، كان يتم تثبيت القدمين بأداة خشبية وحزام من القماش بواسطة أحد الحراس ليتمكن حارس آخر من الضرب بالحزام. وقد لاحظ أن كانت أصابع أحد زملائه السجناء تنزف دماً - ربما بسبب الأظافر التي تم اقتلاعها. كما تعرض هو نفسه لسوء المعاملة أثناء الاستجواب. فقد كانت هناك استجوابات في المنطقة العلوية من الفرع في مكتب أحد الضباط، حيث تعرض للضرب والركل في بطنه. "عندما تشعر بالهواء النقي، تعرف أنه مكتب الضابط". كما جرت تحقيقات أخرى معه في الطابق السفلي تحت "الفلقة" في غرفة كانت جدرانها ملطخة بالدماء. وهناك طرح عليه الموظف الذي ضربه الأسئلة. وقبل إطلاق سراحه، كان عليه أن يوقع على أوراق يتعهد فيها، من بين أمور أخرى، بعدم المشاركة في المظاهرات.

عندما ألقي القبض عليه مرة أخرى في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢، تم وضعه في غرفة كبيرة مكتظة بحوالي ٣٥٠ شخصاً، ثم في زنزانة مظلمة أصغر حجماً ومكتظة أيضاً بحوالي ٥٠ معتقلاً. وكانت إحدى زنزانات الاحتجاز مبنية تحت الأرض في حديقة سابقة، حيث كان بإمكانه الرؤية من خلال كوة. كما أنه تعرض للضرب أثناء هذا الاحتجاز. وكان قد رأى شخصًا مصابًا بجروح خطيرة مع جروح في بطنه وأقدام ملتهبة زحف منها الدود؛ وكان بلا حراك وتم حمله إلى خارج الزنزانة. وقيل إنه مات. وأصيب شخص آخر بالجنون بعد إجباره على الوقوف لمدة أربعة أيام. وذكر الشاهد أيضاً أن فرع "الخطيب" في دمشق كان معروفاً وسيئ السمعة.

(٨) ألقي القبض على الشاهد ن ٣، وهو طبيب في المستشفى، بعد أن بُلغ عنه في ٢١ آب/اغسطس ٢٠١١ واقتيد إلى فرع "الخطيب". وذُكر أنه وجد التفتيش الأولي، الذي اضطر من أجله إلى التعري من ملابسه، مهيناً بشكل خاص. وخلال الاستجوابات العديدة التي خضع لها وهو جاثٍ على ركبتيه ومقيد ومعصوب العينين، اتهم بالتحدث بسوء عن الحكومة والاتفاق على المشاركة في المظاهرات والاتصال بجهاز المخابرات الإسرائيلي الموساد. في الواقع، كان قد شارك في المظاهرات وأراد مع صديق له مساعدة سكان مدينة درعا المحاصرين من قبل قوات الأمن. ومن أجل الحصول على معلومات، قام كل من المحققين والحراس بضربه. وقد أُجبر على الاستلقاء أثناء الاستجواب وتم جلده على أخمص قدميه بكابل، كما تم صفعه على وجهه. وكان قد أُعطي تعليمات حول كيفية تعذيبه ("لا يمكننا أن نصل إلى أبعد من ذلك باستخدام الكابل، أحضروا الخشب"). وكان قد شهد - ويفترض أن المحققين تعمدوا ذلك - كيف تعرض أصدقاؤه لسوء المعاملة والاستجواب في نفس الوقت

في البداية، وضع الشاهد في زنزانة فردية مساحتها ١٨٠ × ٨٠ سنتيمترًا ("شعرت وكأنها قبر، لا يوجد اتصال"). تم نقله فيما بعد إلى زنزانة جماعية كان يتواجد فيها بشكل رئيسي سجناء من حرستا ودوما. كانت مساحة هذه الزنزانة تتراوح بين ٣ إلى ٣,٥ × ٣ أمتار. وكان عدد زملائه السجناء فيها متفاوتاً؛ ففي بعض الأحيان كان هناك ما بين ٣٠ إلى ٥٠ شخصاً. وكان يتم إحضار العديد من السجناء الجدد في ليلة واحدة لدرجة أنهم لم يتمكنوا جميعًا من النوم على ظهورهم. لم يكن يعرف عدد المرات التي تم استجوابه فيها ("كنت خائفًا جدًا، لا يمكنك أن تتذكر بالضبط، ربما سبع إلى عشر مرات"). كما تعرض سجناء آخرون لسوء المعاملة، وهو يتذكر أحد السجناء المختلين عقليًا الذي عومل بوحشية خاصة. تعرض السجناء الجدد للضرب في الساحة أمام الزنازين أثناء "حفلات الترحيب". عندما كان يحدث ماس كهربائي في جهاز التنفس الصناعي، كان جميع السجناء في الزنزانة يعاقبون بشكل جماعي بالضرب لمدة ساعة على الأقل. وسُمعت صرخات التعذيب في الزنزانة. كان الطعام غير كافٍ من حيث الكمية ومن نوعية رديئة، وكانت البطانيات مليئة بالقمل. وكانت زيارات المرحاض تتم بسرعة في أوقات محددة. كانت الرعاية الطبية سيئة للغاية. على سبيل المثال، أُعطي أحد مرضى السكري الأنسولين، بينما أُعطي سجين آخر يعاني من ألم شديد في الأسنان كوبًا من الماء المالح فقط.

كانوا محطمين نفسيًا ويعيشون في خوف وعدم يقين ("في سوريا لا تعرف أبدًا إلى متى ستظل مسجونًا"). بعد ٧٧ يومًا في فرع "الخطيب"، تم نقله إلى فرع آخر في كفر سوسة. وفي وقت لاحق تلقى وثيقة - قدمت إلى هيئة المحكمة - يتبين منها أن الشاهد متهم بـ "الإضرار بالدولة من خلال معلومات كاذبة تضعف معنويات الأمة، وكذلك الانخراط والمشاركة في المظاهرات".

(٩) وفقاً لأقوال الشاهد ز ٤٦، الذي تم استجوابه في ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٢١ دون الكشف عن هويته، والذي كان ناشطاً سابقاً في المعارضة في سوريا، فقد تم اعتقاله مع أشخاص آخرين في مظاهرة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ واقتيدوا بالحافلة إلى الفرع ٢٥١ عبر محطة توقف في الفرع ٤٠. ووصف الشاهد تعرضه للضرب في مبنى الفرع ٤٠ وصعق قدميه بالكهرباء. كما تعرض السجناء للضرب بشكل تعسفي أثناء الرحلة إلى فرع "الخطيب" وبعد وصولهم إلى هناك؛ حيث تعرض صبي يبلغ من العمر ١٦ عاماً للضرب بمسمار في ظهره أثناء الرحلة. حتى أن الموظف الذي أزال الأربطة السلكية المستخدمة للتقييد في الفرع تعرض للضرب، وهو الشاهد، بقاطع جانبي. تم تفتيشه ودفعه إلى زنزانة، حيث ارتطم بالأرض وأغمي عليه. وأثناء الاستجواب، ضُرب على ظهره بالسوط.

كانت ظروف الاحتجاز رهيبة. وكان بعض السجناء الذين تم إدخالهم حديثاً إلى الزنزانة ملطخين بالدماء وكان لا بد من حملهم إلى الزنزانة. ولم يتم الاعتناء برجل يعاني من الصرع. كان الطعام يتكون من بعض حبات الزيتون وبعض الخبز مع المربى، وكان بعضهم يتشاجرون عليه. وكان هو نفسه قد فقد الكثير من وزنه خلال فترة احتجازه. كان هناك صراخ مستمر. مكث في السجن لمدة سبعة أيام. كان أسوأ ما في الأمر هو الخوف، فقد كان يتساءل باستمرار متى ستنتهي حياته ("يمكنهم دائمًا أن ينادوا اسمي ثم لا أعود").

وفي ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢، ألقي القبض عليه مرة أخرى، وبعد مكوثه مؤقتاً في الفرع ٤٠، حيث تعرض لسوء المعاملة باستخدام أسلوب "الفلقة"، من بين أمور أخرى، نُقل إلى فرع "الخطيب". وهناك وُضع في البداية في زنزانة ضخمة تضم ٢٠٠ سجين، ثم في زنزانة أصغر مساحتها ٤ × ٥ أمتار كانت تضم ٦٥ شخصًا. كانت جميع الزنازين مكتظة؛ ووفقًا لانطباعه، كانت الزنازين عبارة عن مقصف تم تحويله إلى مقصف وغرفة تحقيق سابقة. وكان بعض السجناء لا يستطيعون النوم إلا واقفين. وكان بعض السجناء الآخرين قد فقدوا عقولهم وأصيبوا بالهلوسة بسبب قلة النوم. كان هناك أيضًا طفل يبلغ من العمر ١٤ عامًا في الزنزانة كان يتعرض للتعذيب بانتظام عن طريق الضرب على قدميه. وكما حدث في سجنه الأول، كان العلاج الطبي غير كافٍ. وكان هو نفسه يعاني من ارتفاع في درجة حرارته وقد أُعطي حقنة لعلاجها.

(١٠) إن إفادات الشاهدين ز ٤٧ و ز ٤٨، اللذين كانا خارج البلاد ولم يكونا متاحين للاستجواب الشخصي، قد نُقلت إلى أعضاء هيئة المحكمة من قبل محققي الشرطة الشاهدين ز ١٠ و ز ٤٩. واستنادًا إلى مواقف الاستجواب والتفسير التي وصفها هؤلاء الشهود، لا يساور أعضاء هيئة المحكمة أي شك في أن الشهود أدلوا بأقوالهم أثناء استجوابهم من قبل الشرطة كما ذكر وسجلها ضباط الاستجواب. ونظراً للتفاصيل التي لا تنسى في إفادات الشاهدين واتفاقها مع الأدلة من جميع النواحي الأخرى، فإن أعضاء هيئة المحكمة يعتبر أيضاً أن الإفادات دقيقة من حيث المضمون على النحو التالي:

وفقاً لإفادة الشاهد ز ٤٧ من قبل الشرطة كان عضواً في حركة سياسية معارضة وشارك في تنظيم المظاهرات الأولى في شباط/فبراير ٢٠١١، قبل أن يتم اعتقاله في ١٩ شباط/فبراير ٢٠١١ واقتياده إلى مركز احتجاز "الخطيب". وقد احتجز لمدة ثمانية أشهر و٢٠ يوماً. وخلال شهرين تقريبًا من هذه المدة، احتجز في زنزانة انفرادية في سجن الطابق السفلي من الفرع، ولم يتمكن من التمييز بين الأيام الفردية بسبب الظلام المستمر في زنزانته. كانت التحقيقات معه تتعلق بدوره في المعارضة وأنشطته على وسائل التواصل الاجتماعي وأسماء أعضاء آخرين في التنظيم. وبما أنه لم يكن متعاونًا، فقد تعرض لسوء المعاملة منذ استجوابه الثاني فصاعدًا. فقد تعرض للضرب على ظهره وساقيه وكذلك على قدميه بكابل وقضيب حديدي مزود بمسامير. كما تم إجباره على الدخول في إطار وضربه في وضع بلا حراك. ثم أُجبر بعد ذلك على الوقوف في ممر مواجه للحائط، وكان كل من يمر بجواره يتعرض للضرب. لم يعد قادرًا على الوقوف بسبب الضربات على الجزء السفلي من قدميه. كما تم تعليقه أيضًا من معصميه؛ وتورمت ذراعاه نتيجة لذلك وأصيب أيضًا بحروق في ذراعه أثناء ذلك الوقت. وقد أغمي عليه أثناء التعذيب. كما كان شاهدًا على تعذيب زملائه السجناء، مثل عراقي تم غمره بالماء ثم تعذيبه بالصدمات الكهربائية. بعد حوالي شهر من الاحتجاز، أصبح الوضع أكثر اضطرابًا في الفرع بسبب ارتفاع عدد المقبولين. وكان يمكن حينها سماع صراخ من يتعرضون للتعذيب بشكل متكرر جدًا. ونُقل أخيراً إلى الفرع ٢٨٥.

وفقًا لأقواله لدى الشرطة، قضى الشاهد ز ٤٨ عدة أيام في فرع "الخطيب" في أيار/مايو ٢٠١١. ووُضع في زنزانة مساحتها ٢ × ١ إلى ١,٥ متر. وقد دخل فأر كبير إلى زنزانته من خلال فتحة تحت الباب. وأثناء التحقيق معه، الذي اتهم فيه بالمشاركة في المظاهرات، ونشر رسائل على الإنترنت وإجراء اتصالات مع المعارضة والخارج، تعرض للضرب، بما في ذلك باستخدام أسلوب "الفلقة". كما تعرض للتعذيب بعد التحقيق معه؛ حيث تم إجباره على الانبطاح أرضاً وتعرض للركل والضرب. وكان يسمع صراخ الرجال من غرف التعذيب وصراخ النساء من الجهة المقابلة. وأخيراً، اقتيد إلى كفر سوسة وأطلق سراحه من هناك.

(١١) وأفاد الشاهد ز٥٠، الذي كان محتجزاً في فرع "الخطيب" في تموز/يوليو ٢٠١٢، بأنه تعرض للضرب على أصابع قدميه بكابل أثناء التحقيق معه وتعرض محتجزين آخرين لعقوبات تعسفية. وفي الزنزانة الجماعية المكتظة وذات الرائحة الكريهة والرطوبة العالية التي تضم أكثر من ٣٠٠ شخص، لم يكن من الممكن النوم إلا جالسًا. لم يكن الطعام كافياً على الإطلاق، إنه فقد ١٥ كيلوجراماً من وزنه. وكان هناك صراخ مستمر.

(١٢) ذكرت الشاهدة ز ٥١، التي اعتُقلت في أيار/مايو ٢٠١٢ واستُمع إليها أمام المحكمة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠، دون الكشف عن هويتها، أنها حشرت مع امرأة حامل في شهرها الثامن وامرأة أخرى في زنزانة واحدة مساحتها ٢ × ١ متر لمدة ٢١ يومًا؛ وفي غضون ذلك نُقلت إلى الفرع ٢٨٥ لبضعة أيام.

وقد سمعت أصوات تعذيب، ولاحظت "ضربات الترحيب" على السجناء الذين وصلوا حديثاً. كما ظهرت علامات تعذيب على النساء. وكان الحراس يذهبون إلى زنزانات الرجال ليلاً ويضربون السجناء هناك. فقدت الشاهدة ثمانية كيلوجرامات من وزنها خلال ٣٥ يومًا من الاحتجاز بسبب قلة الطعام ورداءة نوعيته - الخبز المتعفن على سبيل المثال. وكان يُسمح لها بالذهاب إلى المرحاض حسب تقدير الحارس. بعد اعتقال عدد كبير من النساء، تم اقتيادها معهن إلى زنزانة جماعية كانت في حالة سيئة للغاية - "قذارة، لا هواء، رائحة كريهة" - وموبوءة بالقمل والصراصير والجرذان والعث ومكتظة لدرجة أنه كان من المستحيل النوم في نفس الوقت. وأثناء استجوابها، قام أحد الحراس ("أبو غضب")، الذي كان يعتبر وحشيًا بشكل خاص بين السجينات، بضرب الأرض بجانبها بالسوط على سبيل التهديد. وأرجعت الشاهدة عدم تعرضها هي نفسها للتعذيب وبالتالي حصولها على معاملة مميزة نظراً إلى مركزها الاجتماعي الخاص. ولم تقدم أي تفاصيل أخرى نظراً لإمكانية التعرف عليها بعد ذلك.

(١٣) ووفقاً للشاهد رقم ن ١٥، الذي اعتُقل في ٤ شباط/فبراير ٢٠١٢، فقد اعتقله أفراد من الجيش تعسفاً أثناء مداهمة قرية العبادة في منطقة دمشق مع عدد كبير من الأشخاص الآخرين؛ وكان من بينهم رئيس البلدية والإمام. وبعد اقتياده إلى فرع الخطيب، تعرض هو والمعتقلون الآخرون للضرب التعسفي بالقبضات والخراطيم والسياط عند وصولهم إلى المعتقل، ثم تعرضوا للضرب المتكرر داخل المعتقل. وكانت هناك عقوبات جماعية عندما كان الناس يتحدثون في الزنزانة. وكان يُسمع صراخ السجناء وتوسلاتهم باستمرار أثناء تعذيبهم. تُرك الضوء في الزنزانة مضاءً طوال الوقت؛ لم يكن يعرف ما إذا كان الوقت ليلًا أم نهارًا. كان الناس يدخلون الزنزانة باستمرار، وكانت تظهر على بعضهم علامات تعذيب فظيعة. تم إحضار طفل يتراوح عمره بين العاشرة والخامسة عشرة عامًا مصابًا بطلق ناري في ساقه، ومع ذلك تعرض للضرب. كما تعرض رجل تجاوز السبعين من عمره للضرب. وكانوا ينامون "فوق بعضهم البعض" في الزنزانة؛ وكان الطعام "يكفي فقط للبقاء على قيد الحياة".

وأثناء استجوابه، طُلب من الشاهد الاعتراف، فضربه المحقق على ساقيه. وقد أصيب بكسر نتيجة لذلك؛ وأصيب الجرح الناتج عن ذلك بالتهاب. ثم أدلى بأقوال لم تكن صحيحة واضطر إلى التوقيع على ورقة بيضاء. وصف الشاهد عدم اليقين بشأن ما سيحدث له بأنه أسوأ ما في احتجازه. وبعد عشرة أيام إلى ١٥ يوماً في الفرع وإقامته مؤقتاً في سجن آخر، عُرض على قاضٍ وخُتم على يده وسُمح له بالمغادرة.

(١٤) ذكرت الشاهدة ن ١٦ أنها اعتُقلت ليلة ٤ إلى ٥ شباط/فبراير ٢٠١٢، واقتيدت إلى فرع "الخطيب" واحتُجزت هناك لمدة ثلاثة أيام. والسبب في ذلك هو نشاطها كناشطة، حيث قامت هي وأشخاص آخرون بجمع الأدوية للمصابين في قصف حمص. بعد اعتقالها مباشرة وأثناء التحقيقات اليومية التي كانت تُجرى معها في الفرع، تم خلالها استجوابها حول نشاطها السياسي. كان هناك مكان بالقرب من زنزانتها في الطابق السفلي حيث كان الرجال المعتقلون يتعرضون لسوء المعاملة، وكان يمكن سماع صراخهم طوال الوقت. وفجأة صمت أحد الرجال الذين تعرضوا للتعذيب الوحشي بشكل خاص. في معظم الحالات، كان يتم تعذيب شخصين على الأقل في نفس الوقت. كان الضباط أكثر عنفاً تجاه الرجال من النساء. كما تعرضت هي - الشاهدة - للتحرش اللفظي والجنسي؛ وعلى وجه الخصوص، أمسك أحد الحراس بثدييها من الأسفل في طريقها إلى غرفة التحقيق أو منها. تم إيواء ثلاثتهن في زنزانة واحدة صغيرة مساحتها ١,٨٠ × متر واحد. ولم تكن هناك مرافق للنظافة الحميمة، حتى عندما كانت تأتيها الدورة الشهرية.

واعترف المتهم أمام هذه الشاهدة بأن استجوابها تم على يد المقدم ز ٥ والمقدم XXX؛ وقد تلقى الأخير معلومات عن "نشاطها في الثورة وتوفير الأدوية". ولم يكن هو، أي المتهم، متورطًا مع الشاهدة في عمل رسمي. وهذا الاعتراف لا يتعارض مع تصورات الشاهدة ومصداقيتها.

(١٥) وفقاً للشاهد ز ٥٢، فقد اعتُقل في ٥ ايلول/سبتمبر ٢٠١٢ عند نقطة تفتيش في المنطقة المجاورة مباشرة لفرع "الخطيب" وبقي في الفرع لمدة شهر تقريباً. وأبلغ الشاهد عن وجود غرفة احتجاز مكتظة تماماً تضم أكثر من ٢٠٠ شخص، حيث لم يكن بمقدور جميع المعتقلين الجلوس أو حتى الاستلقاء، مع إضاءة اصطناعية مضاءة بشكل دائم، وعدم كفاية السوائل والطعام والهواء الخانق وعدم وجود إمكانية كافية للذهاب إلى المرحاض. ووفقًا لوصف الشاهد، فقد كانت غرفة احتجاز تحت الأرض أضيفت إلى السجن في وقت لاحق. وقد تم استجوابه عدة مرات، وكان يجثو على ركبتيه أمام الضابط الذي يستجوبه وهو مقيد اليدين ومعصوب العينين. وأثناء الاستجواب، تعرض للضرب بحزام أو كابل لفترة طويلة وبقوة لا تطاق على باطن قدميه، وأحيانًا مع تقييد ساقيه؛ وقد أصيبت إحدى قدميه بالتهاب لاحقًا. وكان زملاؤه من السجناء مصابين بجروح وجروح مفتوحة، وبعضهم أصيبوا بالرصاص أثناء المظاهرات؛ كما أصيب العديد منهم بأمراض جلدية.

(١٦) وفقاً للشاهد ن ٧، فقد اعتُقل في الرقة في بداية أيار/مايو ٢٠١٢، وبعد توقفه في محطات وسيطة في دير الزور وحمص وفي الشرطة العسكرية في القابون، اقتيد إلى فرع "الخطيب" حيث احتُجز لمدة ثلاثة إلى أربعة أيام. عند الوصول، أُجبر جميع المعتقلين على الوقوف في مواجهة الحائط في فناء الفرع وتعرضوا للضرب. كانت الزنازين مكتظة. وكان السجناء يعانون من الطفح الجلدي والحساسية، وكانت الحشرات ملتصقة بملابسهم. ونظرًا للاكتظاظ، كانت الرطوبة عالية جدًا؛ ولم تكن هناك تهوية. كما كانت هناك صرخات "عالية جدًا" طوال اليوم بسبب التعذيب. أخبره زملاؤه السجناء عن الصدمات الكهربائية و"الشبح". كانت تظهر على معظم السجناء في زنزانته علامات التعذيب. فقد كانت هناك كسور وتورم من الضرب وعلامات على معصميه من جراء التعليق. وكان هو نفسه قد تعرض للاستجواب والضرب عدة مرات، بما في ذلك الضرب بأداة تشبه سير المحرك على جميع أنحاء جسده. وقد جرت الاستجوابات في أحد الطوابق العليا، حيث لم تكن الرائحة سيئة للغاية. وإذا لم تكن الإجابة مناسبة، كان يتعرض للصفع والركل والضرب. وكان يُجبر مرارًا وتكرارًا على الجلوس في وضع القرفصاء ثم يُضرب بشدة في هذا الوضع.

(١٧) وصف الشاهد ن ١٣، المحتجز في الفرع ٢٥١ منذ ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٢ لمدة ١٨ يوماً، ظروف الاحتجاز هناك على النحو التالي: عند دخوله إلى الفرع، تعرض هو ومحتجزون آخرون لسوء المعاملة بلكمات والركلات لمدة نصف ساعة، بما في ذلك الجلد بالكابلات. كان الطعام غير كافٍ وأحيانًا غير قابل للأكل. فالخبز المسطح الذي تم توزيعه كان قد مضى عليه عدة أيام بحيث لا يمكن تناوله. لم يحصل كل شخص إلا على ملعقة من البرغل الذي تم تقديمه. كان هناك نقص في الرعاية الطبية. كان هناك مرضى سكر بدون دواء وقد تعفنت أقدامهم والعديد من المصابين. ويتذكر شابًا مصابًا بأصابع مهشمة. وقال الشاهد عن سجين آخر:

> "كان هناك شاب يدعى علي. (...) كان هذا الشاب قد أصيب بالجنون. كان يتبول ويتغوط أينما كان. لم يكن يستطيع الوقوف على قدميه، كان مشلولاً بسبب التعذيب. (...). أخذه زملاؤه السجناء إلى المرحاض وقاموا بتنظيفه".

كان القمل والحشرات الأخرى منتشرة في كل مكان في الزنزانة. وكان العديد من السجناء مصابين بالجرب. وكانت صرخات التعذيب من السجناء الآخرين تُسمع باستمرار. كما كان التعذيب يتم بالصعق بالكهرباء أو بتعليق السجناء من الأبواب.

(١٨) أفاد الشاهد رقم ١٠، الذي كان محتجزاً في الفرع ٢٥١ في نيسان/أبريل ٢٠١٢، بأنه كان هناك ١٠٠ شخص في زنزانة مكتظة لدرجة أنه لم يكن هناك مكان للجلوس أو الاستلقاء، بحيث كان على الأشخاص أن يتناوبوا على الجلوس. ووصف الشاهد بوضوح ظروف الاحتجاز على النحو التالي:

"كان هناك الكثير من الضغط النفسي. كان المكان رطبًا وكان كل من يأتي يصاب بالمرض. كانت هناك بطانيات على الأرض مليئة بالقمل. كان الكثير من الناس مرضى. كان بعضهم فاقدًا للوعي، واضطروا إلى الاستلقاء، واضطر الآخرون إلى الوقوف لأنه لم يكن هناك مساحة كافية. بعد بضعة أيام، كنت قد أجريت بعض الاتصالات. أفسح لي رجل كبير السن مكانًا وتمكنت من الجلوس. كان هناك شاب يريد أن يصبح طبيبًا وكان يعتني بالناس. (...) كانت هناك فتحة في أسفل الباب. إذا تصادف وجود حراس لطفاء في الجوار، كانوا يفتحونها حتى نتمكن من الحصول على بعض الهواء في الزنزانة. لم يكن في الزنزانة نوافذ. لم يكن هناك سوى نافذة صغيرة في الحمام. لم يكن هناك هواء إلا عندما كان الشق في الباب مفتوحًا. لم يكن مسموحًا لنا بقول أي شيء في الزنزانة. لو سمع الحراس ضجيجًا كنا سنتعرض للضرب على الفور. (...) كنت واحدًا من أولئك الذين كانوا يتنفسون. كنا نقف ونهوي بملابسنا حتى يتمكن الناس من التنفس. (...) عندما كان يأتي شخص جديد إلى الزنزانة، كانت رائحته لا تزال طيبة. كان السجناء يشمون رائحة ملابسهم إذا كانوا قد مكثوا هناك لفترة من الوقت وكانت رائحتهم نتنة. (...) لم تكن هناك رعاية طبية. كان السجناء يطلبون الأدوية ولا يحصلون على شيء. (...) كان هناك سجناء لديهم جروح مفتوحة ولم يحصلوا على شيء للالتهاب".

(١٩) احتُجزت الشاهدة ن ٢ في فرع "الخطيب" لمدة ٢٣ يوماً اعتباراً من ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢ ووصفت كيف قوبلت برائحة البول والدم عندما اقتيدت إلى السجن تحت الأرض. تم فصل النساء اللاتي تم إحضارهن. وأُجبرن على خلع ملابسهن واحدة تلو الأخرى بحضور ممرضتين من "الهلال الأحمر" وتم تفتيشهن؛ كما تم النظر إلى الأجزاء الحميمة من أجسادهن.

كانت الزنزانة الجماعية التي اقتيدت إليها والتي كانت موجودة فيها مع ١٧ امرأة أخرى "لا تحتوي على أي شيء سوى الأرض والجدران والأسقف". كانت الغرفة مليئة بالحشرات والبطانيات مليئة بالقمل. كانت مساحة الزنزانة الوحيدة التي اضطرت للمكوث فيها فيما بعد لا تتجاوز ١,٧٥ × ٠,٧٥ متر فقط، وكان المصباح فيها يضيء باستمرار بحيث كان من المستحيل التمييز بين الليل والنهار. وكان الناس يصرخون ويتوسلون باستمرار.

(٢٠) ذكرت الشاهدة ن ١٨، التي احتُجزت مع الشاهدة ن ٢، ابنتها، أنها خلال احتجازها لمدة ٢٣ يوماً في فرع "الخطيب" اعتباراً من ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢، احتُجزت في البداية في زنزانة جماعية مع نساء أخريات ثم احتُجزت بمفردها، ثم احتُجزت بعد ذلك في زنزانة فردية بشكل ثنائي. وبلغت مساحة الزنزانة الواحدة حوالي ٠,٧٥ × ١,٧٥ متر. وكانتا تنامان على بطانيات رقيقة مليئة بالحشرات، وكان القمل منتشرًا في كل مكان، مما تسبب في إصابتهما بالحكة. ولم يكون بإمكانهما من الاغتسال أو الاستحمام؛ ولذلك أصيبت هي - الشاهدة - بالتهاب في الجلد.

في زنزانة الحبس الانفرادي، لم يكن من الممكن النوم بالتناوب إلا في زنزانة الحبس الانفرادي. وكان مسموحًا لهم بالذهاب إلى المرحاض كل اثنتي عشرة ساعة، وكان بإمكانهن بعد ذلك ملء زجاجة ماء. ونتيجة لذلك، لم يكن هناك سوى لتر واحد من الماء خلال هذه الفترة، على الرغم من الحرارة السائدة. كما أن الطعام - الخبز المسطح والأرز والبرغل - لم يكن كافياً أيضاً؛ وقد فقدت الشاهدة تسعة كيلوجرامات من وزنها أثناء احتجازها. لم يكن من الممكن التمييز بين الليل والنهار؛ فقد كان الضوء الاصطناعي يسطع باستمرار إلى الزنزانة من الخارج. وكانت قد رأت في الزنزانة الجماعية زميلاتها السجينات المصابات في الزنزانة الجماعية والدماء على أعناقهن وصدورهن؛ وكانت ملابسهن ممزقة. كان بإمكانها أن ترى من وجوه النساء أنهن لا بد أنهن عانين من أشياء فظيعة، لكنها لم تطرح أي أسئلة.

(٢١) وصف الشاهد ز ٩، الذي كان محتجزاً بالفعل في الفرع ٢٥١ في آذار/مارس ٢٠١١، كيف سُمع صراخ في الفناء الداخلي للفرع، يُفترض أنه كان يصدر من غرف التحقيق حيث كان يجري التعذيب. كما كان صراخ السجناء الآخرين الذين تعرضوا للتعذيب يُسمع باستمرار في السجن. تم وضعه في زنزانة فردية وزنزانة جماعية. وفي الزنزانة المنفردة، التي كانت مساحتها ١,٥ × ٢ متر، كان هناك زنزانتان أو ثلاث زنزانات. وكانت الزنزانات الجماعية تقع مقابل الزنزانات المنفردة. كانت الزنازين الجماعية الأصغر حجمًا مكتظة تمامًا بـ ٢٠ إلى ٣٠ شخصًا ("أحيانًا كان الناس يتكدسون حتى يتسع المكان للجميع؛ وأحيانًا كان على البعض الجلوس حتى يتمكن الآخرون من النوم"). حتى أنه كان هناك أطفال لا تتجاوز أعمارهم الثانية عشرة أو الثالثة عشرة. وقد رأى العديد من زملائه السجناء الذين أعيدوا من الاستجواب وهم ينزفون. وكانت آثار التعذيب مثل علامات الكابلات والعديد من الأورام الدموية واضحة على المعتقلين؛ وكان المعتقلون من دوما على وجه الخصوص قد تعرضوا للضرب المبرح. وكانت إحدى طرق التعذيب تتمثل في تكبيل المعتقلين أو تقييد أيديهم إلى القضبان الحديدية لنوافذ الأبواب حتى لا يتمكنوا من الجلوس. "كان هناك الكهرباء، وكان هناك الدولاب، وكان هناك السياط والسجادة الطائرة". وكان هو نفسه يتعرض للتهديد بالصعق بالكهرباء في أماكن معينة حتى لا يتمكن من الإنجاب. كما أُجبروا على عدم النوم بل الوقوف إلى الحائط.

كان الطعام مقرفًا، لكنهم كانوا يحصلون على ثلاث وجبات يوميًا. كانت هناك حصص كافية في زنزانته الوحيدة. وكان يُعطى دقيقة واحدة فقط في المرحاض قبل أن يُفتح الباب. لم تكن النظافة الشخصية ممكنة وكانت الرائحة مقززة للغاية. لم يكن السجناء يغتسلون منذ أيام. وكان هناك سجناء مصابون بارتفاع ضغط الدم والسكري ومشاكل في القلب طلبوا الحصول على أدوية؛ ولم يكن يعرف ما إذا كانوا قد حصلوا على أي منها. كان هناك أشخاص تعرضوا للضرب المبرح وكانوا ينزفون أو مصابين بكسور وكانوا مضمدين بضمادات مؤقتة ويتألمون. وكان أحد السجناء قد جن جنونه وظل يصرخ؛ ثم تعرض للضرب.

(٢٢) أفاد الشاهد ن ٤، الذي احتجز في أيار/مايو ٢٠١١، بأن زملاءه السجناء أخبروه بأنهم أمضوا ما بين ١٥ يوماً وشهراً في الفرع. وهذا يتوافق مع متوسط مدة إقامة الشهود الذين استمعت إليهم المحكمة. ووفقًا للشاهد ن ٤ فإن سجينًا واحدًا قضى سنة كاملة هناك. وتذكّرت الشاهدة ن ١٤ امرأة مسنّة قالت إنها كانت محتجزة في الفرع منذ عدة أشهر، بينما كان السجناء الآخرون هناك لفترة أقصر بكثير. ووفقًا للشاهد ن ١٩، فقد أخبره سجينان آخران من زملائه بأنهما كانا في الفرع منذ عدة سنوات.

(٢٣) وذكر الشاهد ز ٤٢، الذي كان محتجزاً في الفرع ٢٥١ في الفترة من ٤ إلى ١٢ شباط/فبراير ٢٠١١، أنه سمع أثناء احتجازه أصوات أشخاص تعرضوا للضرب للتو. وكان قد سمع الأشخاص الذين تعرضوا للتعذيب يتوسلون للتوقف. ويبدو أن الحراس كانوا يعذبون لفترة معينة من الوقت بغض النظر عما يقوله السجناء. فقد استمروا في التنكيل بهم حتى لو اعترفوا بكل شيء. كان يتذكر على وجه الخصوص الصرخات المروعة لشاب كان يتعرض للتعذيب كل يوم. وفي إحدى المرات، تمكن الرجل من الهرب إلى الممر خارج الزنازين. وبما أن نافذة باب زنزانته، أي زنزانة الشاهد، ظلت مفتوحة ليلاً، فقد تمكن من النظر إلى الخارج: كان الرجل يرتدي ملابس داخلية قطنية طويلة وكانت يداه مقيدتين خلف ظهره. وكان اثنان من الحراس قد ضرباه بالكابلات. كان الرجل يصرخ ويبلل سرواله. ثم أجبره الحراس على لعق برازه بلسانه. ثم استُخدمت الكابلات مرة أخرى. وبصق الرجل على الحائط ثم اضطر إلى لعق الحائط.

(٢٤) تشير المحكمة أيضاً إلى إفادات الشهود ن ٥، ز ٥٣، ز ٥٤، ن ١٤، ز ٥٥، التي وردت في سياق تقييم دور المتهم (انظر سابعاً ٢. د) وتتضمن أيضاً وصفاً مطابقاً لظروف الاحتجاز وسوء معاملة السجناء.

(ج ج) باختصار، تقيّم المحكمة البيانات المذكورة أعلاه على النحو التالي:

كشفت المدركات الفردية للشهود عن صورة عامة مفادها أن إجراءات ومعاملة السجناء بعد دخولهم إلى الفرع ٢٥١ كانت متشابهة في جزء منها إلى حد التطابق، ولكنها كانت تختلف في جزء آخر منها أيضًا بشكل كبير. ينطبق ذلك على سبيل المثال على مدة الاحتجاز في الفرع، والتي تراوحت بين بضعة أيام إلى فترات متفرقة تصل إلى شهور وسنوات، رغم أن ذلك كانت تقولات الغير. تراوحت أنواع أماكن الإقامة من زنازين فردية صغيرة جدا إلى زنازين جماعية بحجم غرفة أو صالة، والتي وصفت بأنها ممتلئة إلى مكتظة لدرجة أن الاستلقاء كان مستحيلاً وحتى التنفس كان صعبًا. وُصفت الزنازين بضوء النهار وبدون ضوء النهار - ولكن من خلال فتحات صغيرة فقط. لم يتبع اختيار طريقة التعذيب أي نمط معروف أيضًا، باستثناء "الفلقة" التي كانت الطريقة المفضلة أثناء الاستجواب. على عكس ما جاء في إفادة المتهم، كان التعليق

من اليدين باستخدام أجهزة مختلفة من وسائل التعذيب المستخدمة بشكل متكرر. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تنوعت أنواع الإساءة الفردية التي كانت تتنوع بين أساليب التعذيب "الموحدة" والتجاوزات السادية، حيث كان الفرع مهيأً تنظيميًا للتعذيب من خلال "غرف تعذيب" مجهزة خصيصًا ومعدات لتعذيب الأشخاص وإجراءات مدروسة جيدًا بين المحقق والموظف الذي يقوم بالإساءة على سبيل المثال. كما اختلفت أيضًا تواتر الاستجوابات والهدف منها ووقت الانتظار المؤلم للسجناء فيما بينها، بشكل كبير.

إن عدم وجود إجراءات مفهومة وهادفة في هيكليّة الدولة السورية البيروقراطية حتى داخل أجهزتها الأمنية يشير إلى أن السلطات الأمنية اضطرت منذ بداية الحركة الاحتجاجية إلى "معالجة" عدد كبير من السجناء الذين لم تكن منشآتها مصممة لهم، بغض النظر عن أي اتهام فردي، وذلك من خلال إساءة معاملتهم بطريقة ارتجالية أحياناً. تشير الأنواع المختلفة من سوء المعاملة إلى أن الحراس الذين قاموا بهذا العمل كانوا يتمتعون بحرية التصرف، وفي بعض الحالات اتسمت الإجراءات بالبراعة السادية. وتم اختلاق مبررات للسجن من خلال الاعترافات القسرية. يتفق هذا السلوك مع تصرفات السلطات الأمنية لغرض العقاب الجماعي والردع، كما وصفها شهود آخرون على المسار العام للنزاع.

رسمت الاختلافات في معاملتهم صورة تعسفية للسجناء الذين تم اعتقالهم في الفرع ٢٥١ وخضعوا للظروف السائدة هناك، والذين تم إخفاء سبب سجنهم ومصيرهم المستقبلي عن عمد. ومع ذلك، وبغض النظر عن كل التباينات، وكما أظهرت شهادات الشهود بشكل مثير للإعجاب، فقد اتسم الفرع بظروف غير إنسانية ومناخ من العنف والخوف الشديدين لجميع المحتجزين هناك. فقد كان السجناء يتعرضون لمعاملة تعسفية من قبل الحراس، خاصة في منطقة السجن تحت الأرض حيث كانوا محبوسين. وبدون استثناء تقريباً، كان السجناء يتعرضون للتعذيب في محاولة لابتزازهم للحصول على إفاداتهم؛ ومن ناحية أخرى، لم يكن هناك أحياناً أي رابط واضح بين سوء المعاملة الوحشية والحصول على المعلومات. وقد أدى ذلك إلى الإفراط في العنف مع ما ترتب على ذلك من عواقب تهدد حياة المتضررين - وذلك أيضًا في ظل نقص الرعاية الطبية.

وعموماً، تسمح إفادات الشهود بالاستنتاج الموثوق بأن المنقولين إلى الفرع ٢٥١ واجهوا استخداماً منهجياً للعنف الجسدي الوحشي - بما في ذلك العنف الجنسي - وظروف احتجاز غير إنسانية نتيجة الاكتظاظ الهائل في الزنزانة، وانعدام النظافة، والاستخدام المتقطع للمرحاض، وعدم كفاية السوائل والطعام، فضلاً عن الضغط النفسي الهائل، بما في ذلك التصور السمعي المستمر لصراخ زملائهم السجناء الذين تعرضوا للتعذيب، وتصور زملائهم السجناء الذين تعرضوا للتعذيب في بعض الأحيان لإصابات خطيرة في زنزاناتهم، على الأقل منذ نيسان/أبريل ٢٠١١ فصاعداً.

كما أن المعاملة التي وصفها الشهود تتفق مع الغرض الذي تسعى إليه أجهزة السلطة السورية المتمثل في استخدام العنف ضد السكان المدنيين ليس على أساس فردي بل على نطاق واسع بهدف الترهيب والردع. ويفترض أعضاء هيئة المحكمة أن الظروف المذكورة أعلاه، ولا سيما استخدام التعذيب، تنطبق في جميع الأحوال على جميع الأشخاص الذين اعتقلوا تعسفاً خلال المظاهرات والمسيرات والمداهمات. ولم ترى المحكمة استثناءات لم يستخدم فيها الاستخدام المباشر للقوة البدنية إلا في حالة الأفراد الذين تم اعتقالهم على وجه التحديد والذين بلغوا درجة معينة من البروز، أو في حالة المعتقلين الذين تبين أنهم على معرفة بأحد الموظفين.

وأخيراً، تستنتج هيئة المحكمة من إفادات الشهود ز ٣٣ و ز ٥٢ و ز ٤٥ أن سجن الفرع تحت الأرض تم توسيعه قبل نيسان/أبريل ٢٠١٢ ليشمل غرف احتجاز إضافية تحت منطقة خارجية. ويبدو ذلك قاطعاً نتيجة للزيادة السريعة في عدد السجناء في الفرع التي لاحظها العديد من الشهود منذ بداية الحركة الاحتجاجية.

وأخيرا، يستنتج أعضاء هيئة المحكمة من المعلومات التي قدمها الشهود ز ٣٣ و ز ٥٢ و ز ٤٥ أن سجن الفرع تحت الأرض تم توسيعه قبل نيسان/أبريل ٢٠١٢ ليشمل غرف احتجاز إضافية تحت منطقة خارجية. ويبدو هذا الأمر قاطعًا نتيجة للزيادة السريعة في عدد السجناء في الفرع التي لاحظها العديد من الشهود منذ بداية الحركة الاحتجاجية.

(٢) الفرع ٤٠

من خلال استعراض عام لشهادة مختلف الشهود، تمكنت المحكمة أيضًا من الحصول على صورة لأنشطة الفرع ٤٠ - التي كانت مهمة فيما يتعلق بإفادة المتهم - وتأثير قائده حافظ مخلوف.

أ) كانت أقوال الشهود التالية ذات أهمية في هذا الصدد:

أ أ) كان المتهم السابق أ. (انظر لمزيد من التفصيل تحت البند خامسا ٢ (ج) أ أ)، وكذلك تحت البند سابعا ٢ (ج) أ)) موظفا في الفرقة ٢٥١ في مقر "الخطيب" منذ شباط/فبراير ٢٠١٠؛ وفي تموز/يوليو ٢٠١١، نُقل إلى الفرقة ٤٠، حيث خدم حتى انشقاقه في ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وكان ينتمي، مؤقتًا على الأقل، إلى وحدة تابعة للفرع الفرعي منتشرة بشكل رئيسي في دوما. وفي شهادته الموثوقة لدى الشرطة - التي قدمها عن طريق المحققين ز ٥٦ و ز ١٠ (انظر أيضاً خامساً ٢ (ج) أأ) - أفاد المتهم السابق بأنه كان قد تم إرساله ضد المظاهرات كجزء من عمله مع الفرع وكان ينقل المعتقلين إلى مقر الفرع. ولم يبلغ المتهم المشارك السابق عن أي أنشطة أخرى لموظفي الفرع ٤٠ في المقر - على سبيل المثال أثناء الاستجوابات. وعند سؤاله عن منصب ودور المتهم، ذكر فقط أنه كان ناشطًا في إدارة الفرع في المقر، دون أن يذكر أي

تأثير أو نشاط لموظفي الفرع ٤٠. ومنذ تموز/يوليو ٢٠١١، كان (أ) يتردد على مقر الفرع فقط بصفته موظفًا في الفرع ٤٠. وكانت الأوامر قد صدرت من رئيس الفرع هناك. وكان يتم نقل المعتقلين من المظاهرات أو من نقطة تفتيش أقامها الفرع ٤٠ إلى المقر. باعتباره موظفًا في الفرع ٤٠، فقد تم تكليفه وحده بمهام مثل تشغيل نقطة التفتيش واقتحام المنازل والشقق السكنية. وهنا أيضًا، اقتيد جميع المعتقلين إلى مقر الفرع في حي "الخطيب". وعند سؤاله، أكد المتهم السابق صراحةً أن "المحققين" كانوا مسؤولين عن المعتقلين الذين تم إحضارهم إلى المقر من أجل الحصول على مزيد من المعلومات. وأضاف قائلاً: "أنا أشير إلى الفرع للتحقيقات"، الذي كان المتهم رئيساً له. وقد حاولوا الحصول على المعلومات باستخدام أساليب مختلفة من التعذيب. "اعتقلنا أشخاصًا واقتدناهم إلى هناك. علمنا بذلك [أي أساليب التعذيب، ملاحظة المحكمة] من الصراخ".

وهكذا يؤكد المتهم السابق مهمة الفرع ٤٠ كوحدة تعمل في الميدان مع فصل واضح عن أنشطة الأفراد العاملين في المقر، ولا سيما الفرع للاستجواب، الذي كان أفراده مسؤولين عن المعتقلين منذ لحظة تسليمهم. وبما أن المعرفة نابعة من وجهة نظر داخلية لموظف يعمل في الفرع ٤٠ خلال فترة وقوع الجريمة، فإن المحكمة توليها أهمية كبيرة.

ب ب) وذكر الشاهد ز ٣٦، وهو موظف سابق في إدارة المخابرات العامة منذ فترة طويلة، أن الفرع ٤٠ كان تابعا للفرع ٢٥١ وكان يسمى "فرع الدوريات" أو "فرع مكافحة الإرهاب". وبعد أن تولى حافظ مخلوف قيادتها، اكتسب الفرع سمعة سيئة للغاية. فقد قام مخلوف بالعديد من الاعتقالات، وباعتباره ابن خال بشار الأسد، فقد كانت له يد طليقة.

كان الفرع٤٠ مسؤولا عن القيام بدوريات داخل دمشق. وإذا ما كان الفرع ٢٥١ يبحث عن شخص معين، كان الفرع يتولى مهمة اعتقاله ونقله إلى الفرع ٢٥١. ومع ذلك، فقد تجاوز الفرع في كثير من الأحيان صلاحياته. فعلى سبيل المثال، كان يتم استجواب الأشخاص المقبوض عليهم من قبل الفرع نفسه ولا يتم نقلهم دائماً إلى الفرع ٢٥١، بل يتم نقلهم مباشرة إلى الفرع ٢٨٥، وفقاً لقرار حافظ مخلوف.

ج ج) ذكر الشاهد ز ٤٠، وهو ضابط كبير في فريق الحراسة في الفرع ٢٥١، أن موظفي الفرع ٤٠ كانوا مسؤولين عن الاعتقالات نيابة عن الفرع ٢٥١. كما قامت الوحدة أيضًا بتسيير دوريات ونقاط تفتيش. ولم تكن لهم علاقة بالفرع ٢٥١ إلا بقدر ما كانوا يجلبون السجناء إليه. وقد شهد، الشاهد، ذات مرة أثناء التدريب أنه تم البحث عن موظفين للفرع الفرعي. وكان ذلك يتطلب مواصفات بدنية معينة، ولا سيما البنية الجسدية الجيدة. وبالإضافة إلى ذلك، كان يجب أن تكون السيرة الذاتية لا تشوبها شائبة من حيث الولاء الواضح للنظام. كان المرشحون دائمًا من المتطوعين، أي الأشخاص الذين لا يؤدون الخدمة العسكرية. وكان لهذا الفرع أهمية خاصة

بسبب الروابط العائلية لرئيسه، حافظ مخلوف، ابن عمة بشار الأسد، الذي كان يشغل منصب رئيس الفرع.

د د) وصف الشاهد ز ٣٣، وهو موظف سابق في إدارة المخابرات العامة منذ فترة طويلة، الفرع ٤٠ بأنه جزء من الفرع للاستجواب في الفرع ٢٥١؛ غير أنه وصف في شهادته هذه العلاقة جزئياً بالعكس أيضاً، حيث ذكر أن الفرع للاستجواب كان جزءاً من الفرع ٤٠. وعلى أي حال، كان صانع القرار الفعلي هو حافظ مخلوف. وكان هو من أعطى التعليمات للمحققين في الفرع ٢٥١؛ وكان مخلوف في نهاية المطاف الرئيس الفعلي لإدارة المخابرات العامة بأكملها. كان الرئيس الرسمي، اللواء علي مملوك، قد نزل من مكتبه لاستقبال مخلوف. وكان مخلوف قد أصدر تعليمات بشأن اعتقال المتظاهرين ومدة احتجازهم. وكان هو، الشاهد، حاضراً عندما أعطى مخلوف الأمر باعتقال جميع الأشخاص الألف الذين كانوا حاضرين في مظاهرة في أحد المساجد.

وكما سبق شرحه (انظر تحت ثالثاً ١ (ج) ب ب)، انظر أيضاً تحت سابعاً ٢ (ج) د د)، كان لدى المحكمة شكوك حول الأخذ بشهادة الشاهد ز ٣٣ دون تحفظ. فبالإضافة إلى خصوصيات شهادة الشاهد، كان من اللافت للنظر أنه ادعى معرفته بهيكل السلطة الداخلي للفرع ٢٥١ والفرع ٤٠، على الرغم من أنه لم يعد يعمل في الفرع منذ عام ١٩٩٨، ولكنه كان يشارك في أرشفة الوثائق في المقر - البعيد جغرافياً - لإدارة المخابرات العامة. وحتى عندما سُئل الشاهد، لم يتمكن من تقديم معلومات محددة بشأن الوقائع التي استند إليها تقييمه والمناسبة التي ادعى أنه أدلى بملاحظاته فيها. ومع ذلك، فإن افتراض أن قائد وحدة فرعية مكونة من ثلاثة أرقام من الموظفين على مستويين هرميين، كان هو الرئيس الفعلي لأهم جهاز المخابرات سوري - وفقًا لشهود آخرين. ولا يكفي في ذلك استقبال رئيس الفرع ٤٠ من قبل رئيس جهاز المخابرات العامة. كما أن تأكيد الشاهد غير مدعوم بالأدلة؛ فهذا الدليل وحده يثبت أن حافظ مخلوف تصرف من تلقاء نفسه - وهو أمر مقبول لقربه من قمة النظام - في إدارة الفرع تحت قيادته. ومن ثم لا يمكن للمحكمة أن تعتبر أقوال الشاهد الا مؤشراً على ذلك؛ كما يجب التوفيق بين ملاحظات الشاهد بشأن استقبال رئيس المخابرات مملوك لمخلوف شخصياً وبين تعليمات مخلوف باعتقال المتظاهرين.

(هـ هـ) كما أسند الشاهد الخبير ز ٢٨ الفرع ٤٠ إلى الفرع ٢٥١ ووصفه بأنه مسؤول عن دوما. وكان الفرع يتلقى تعليماته من الفرع ٢٥١. وكان يتم القبض على الأشخاص من قبل الفرع ويتم نقلهم - في بعض الحالات بعد الاستجواب - إلى الفرع ٢٥١. لم يكن لدى الفرع سجن كبير خاص به، ولهذا السبب كان يتم تسليم السجناء في الغالب مباشرة إلى الفرع ٢٥١. كان حافظ مخلوف، وهو ابن خال الرئيس، رئيس الفرع. وعلى الرغم من أنه كان يتمتع بنفوذ

كبير، إلا أنه كان خاضعًا للفرع ٢٥١ الأكبر حجمًا. وكانت عمليات الاستجواب تتم في الفرع ٢٥١ بواسطة موظفي الفرع ٢٥١.

(و و) فيما يتعلق بالفرع ٤٠، ذكر الشاهد الخبير ز ٢٧ أيضا أنه فرع فرعي تابع للفرع ٢٥١، الذي تولى بعض مهام الفرع. وقد تم اعتقال العديد من زملائه من قبل الفرع. كان رئيسه هو حافظ مخلوف، ابن خال بشار الأسد، ولهذا السبب كان هذا الفرع مهمًا جدًا على المستوى الداخلي. وكان الفرع مسؤولاً عن منطقة دمشق، لكنه كان يتدخل بشكل أوسع بسبب منصب رئيسه.

ز ز) ذكر الشاهد ز ٥٧ أن الفرع ٤٠، الذي كان يرأسه حافظ مخلوف، كان يتمتع بسمعة وحشية بشكل خاص. ووصفها بأنها أداة للسلطة بهدف قمع المظاهرات وتعذيب المعتقلين. وكان هذا معروفًا بشكل عام.

ح ح) ذكر الشاهد الخبير الشاهد ز ٣٥ (انظر أعلاه تحت ثالثاً. ٢. أ) أنه استناداً إلى المعلومات المتوفرة لديه، فإن الفرع ٤٠ ينتمي إلى الفرع ٢٥١. وكان هذا الفرع يُعرف باسم "فرع المدينة" وفرع "جسر العبيات". وقد وُصفت هذه الشعبة بأنها قوية وسيئة السمعة بشكل خاص. وكان من الملاحظ أن المراسلات الواردة من الفرع ٤٠ كانت تُرسل مباشرةً إلى فرع آخر وليس - كما جرت العادة - عبر رئيس الفرع ٢٥١. واستُخدمت ترويسة الفرع ٢٥١.

ح ح) ذكر الشاهد الخبير الشاهد ز ٣٥ (انظر أعلاه تحت ثالثاً. ٢. أ) أنه استناداً إلى المعلومات المتوفرة لديه، فإن التقسيم الفرعي ٤٠ ينتمي إلى الفرع ٢٥١. وكان هذا الفرع يُعرف باسم "فرع المدينة" وفرع "الجسر الأبيض". وقد وُصفت هذا الفرع بأنه قوي وسيئ السمعة بشكل خاص. وكان من الملاحظ أن المراسلات الواردة من الفرع ٤٠ كانت تُرسل مباشرةً إلى فرع آخر وليس - كما جرت العادة - عبر رئيس الفرع ٢٥١. واستُخدمت ترويسة الفرع ٢٥١.

خ خ) شهد العديد من ضحايا النظام المذكورين أعلاه الذين تم ترحيلهم إلى الفرع ٢٥١ وتعرضوا لسوء المعاملة هناك بأنهم سبق أن اعتقلهم الفرع ٤٠ واحتجزوا لفترة وجيزة في عقار تابع لهذه الوحدة:

- ألقي القبض على الشاهدة ز ٣١ في ٢ أيار/مايو ٢٠١١ أثناء مظاهرة نسائية في دمشق من قبل موظفي الفرع ٤٠، واقتيدت إلى عقار تابع للفرع الفرعي واقتيدت من هناك إلى الفرع ٢٥١. وذكرت أن الفرع ٤٠ كان يعرف أيضاً باسم "حافظ مخلوف". وكان الرجال الذين اقتادوها قد ضربوها و"لمسوها في أماكن حساسة". وقد أمضت ساعتين في الفرع ٤٠ دون أن يتم استجوابها. وخلال اعتقالها الثاني في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢ بمناسبة اعتصامها أمام

البرلمان السوري في إطار حملة "أوقفوا القتل"، اقتيدت في البداية إلى الفرع ٤٠. كانت قوات الأمن على أهبة الاستعداد وكانت تعلم بقدومها. وبدأوا على الفور باعتقال النساء المشاركات. وتعرضت "للضرب الوحشي" بالهراوات في الفرع ٤٠؛ حيث تعرضت هي والمعتقلات الأخريات للضرب والبصق والإهانة لمدة ساعة. وبعد إقامتها المؤقتة في الفرع، نُقلت في شاحنة إلى الفرع ٢٥١. وصفت الشاهدة موقع الفرع ٤٠ بأنه يقع في شارع يسمى "الجسر الأبيض". وكانت هناك بوابة حديدية كبيرة وفناء مفتوح ومبانٍ سكنية تحيط بالفرع مباشرة.

- ووفقا لأقواله، ألقي القبض على الشاهد ن ٩ أيضا في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١١ من قبل موظفين مزعومين في الفرع ٤٠ واقتيد إلى مقر الفرع لمدة ساعتين إلى ثلاث ساعات قبل نقله إلى الفرع ٢٥١. وأثناء اعتقاله، أُخذ منه حاسوبه المحمول، وتم استجوابه لفترة وجيزة في الفرع بشأن حسابه على فيسبوك. وكان من المعروف أن الفرع ٢٥١ يترأسه حافظ مخلوف، شقيق رجل الأعمال النافذ رامي مخلوف وابن خال بشار الأسد، وأنه مسؤول عن الاعتقالات والمداهمات "لصالح الفرع ٢٥١".

- وفقا لأقوالها، اعتُقلت الشاهدة ز ٥١ مع أشخاص آخرين في دمشق في ٤ أيار/مايو ٢٠١٢ واقتيدت إلى الفرع ٤٠. وداهمتها قوات الأمن، التي كانت ترتدي ملابس مدنية، تحت تهديد السلاح، وقاموا بتفتيشها وفحصوا بطاقة هويتها وعصبوا أعين الرجال أو سحبوا قمصانهم من فوق رؤوسهم. وفي الفرع، تعرض الرجال الذين اعتُقلوا معها للضرب. وقد أُجبرت هي نفسها على مشاهدة تعذيب احد معارفها الذي تعرض للضرب والتعذيب بالصدمات الكهربائية لإجبارها على إفشاء بريدها الإلكتروني وحسابها على فيسبوك. وكانت قد قضت ليلة في الفرع ثم انتقلت إلى الفرع ٢٥١ حيث تعرضت للضرب.

- وشهد الشاهد ز ٤٥ بأنه اعتُقل في ٤ أيار/مايو ٢٠١٢ على يد موظفي الفرع ٤٠ واقتيد إلى مبنى الفرع في حي جسر الأبيض الدمشقي. واستُقبل هناك بالضرب وبقي في الفرع لمدة يوم واحد قبل نقله إلى الفرع ٢٥١.

- وفقا للمعلومات التي قدمها المحقق إلى المحكمة، فقد تم استدعاء الشاهد ز ٤٨ إلى الفرع ٤٠ في حي جسر الأبيض بدمشق في أيار/مايو ٢٠١١ واستجوابه بشأن منشورات مناهضة للحكومة على موقع فيسبوك. وبعد أن أشار الشاهد

إلى أنه كان على اتصال مع المتحدثة الإعلامية للرئيس، تم إطلاق سراحه مرة أخرى. ثم استدعي إلى الفرع مرة أخرى في اليوم التالي، واعتقل هناك واقتيد من هناك إلى فرع "الخطيب".

ب) تؤكد النظرة الإجمالية للمعلومات المقدمة الصورة التي تؤكد أن الفرع ٤٠ كان معنياً في المقام الأول بتنفيذ عمليات الاعتقال والتفتيش والمداهمات وقمع المظاهرات، وأنه كان يحيل المعتقلين إلى الفرع ٢٥١ حيث يتم البت في مصيرهم. في الوقت نفسه، كان للفرع الفرعي مبنى مكتبي خاص به مع مركز احتجاز صغير في حي الجسر الأبيض بدمشق. وقد قام الفرع بالفعل بأنشطة تحقيق أولية هناك، مثل فحص الأشياء المضبوطة والاستجواب الأولي للمحتجزين؛ ولم يكن من الممكن تحديد ما إذا كان ذلك بسبب الاختصاص الرسمي أو المفترض.

وفقًا لشهادة جميع الشهود بالإجماع، كان للفرع الفرعي وضع خاص بسبب مهامه، ولكن بشكل خاص بسبب بروز رئيسه وقربه من الحكومة. وتسمح إفادات الشهود بالاستنتاج أن الفرع كان يستخدم كأداة مرنة لمكافحة حركة الاحتجاج بسرعة وفعالية، على الأقل في منطقة دمشق الكبرى. وبقدر ما وصف الشاهد ز ٤٠ المتطلبات الخاصة باللياقة البدنية والولاء للنظام من قبل موظفي الفرع، يمكن التوفيق بين ذلك بالفعل مع مهام الوحدة. وتفترض هيئة المحكمة أيضاً أن رئيس الفرع، حافظ مخلوف، استفاد من منصب خاص استناداً إلى علاقته بالرئيس بشار الأسد لممارسة سلطته الخاصة، وهو ما يمكن التوفيق بينه وبين هيكل الدولة السورية القائم على العلاقات والولاءات الشخصية. كما أن حقيقة أنه - كما ذكر الشاهد ز٣٦ - كان له مكتبه الخاص في مقر "الخطيب"، وكذلك رؤساء الأقسام الفرعية الموجودة هناك، يعتبرها أعضاء هيئة المحكمة صحيحة أيضاً. وأخيرا، لا يمكن استبعاد احتمال أن يكون حافظ مخلوف قد قدم من حين لآخر طلبات إلى رئيس الفرع بشأن الإفراج عن سجناء أفراد أو نقلهم، وأن كلا من المتهم وتوفيق يونس قد استجاب لهذه الطلبات نظرا لما كان يتمتع به مخلوف من سلطة فعلية.

ومن ناحية أخرى، لم تؤكد أقوال الشهود أن حافظ مخلوف - كما ادعى الشاهد ز٣٣ - كان له مركز مهيمن في الفرع ٢٥١ أو حتى في جهاز المخابرات العامة في حد ذاته؛ بل إن ذلك يتناقض مع الإقامة المنفصلة للفرع الفرعي، ونشاط اعتقال وتسليم المشتبه في معارضتهم للنظام، والذي كان حسب جميع الشهود الآخرين مجرد نشاط داعم فقط، والنشاط المستقل للفرع ٢٥١ الذي وصفه موظفون سابقون في النظام وكذلك الشهود الذين تم اعتقالهم في الفرع ٢٥١. كما أنه لم يكن من الممكن إثبات أن موظفي الفرع ٤٠ في مقر "الخطيب" قاموا بأنشطة التحقيق، ولا سيما الاستجوابات تحت التعذيب. فلا الشهود داخل النظام ولا المتهم السابق الذي كان يعمل داخل الفرع ادعى ذلك، كما لم يتذكر أي من الشهود الضحايا الذين احتجزوا أولاً في الفرع ثم في مقر الفرع ٢٥١ أنهم تعرضوا للاستجواب من قبل نفس الأشخاص - حتى لو بالصوت فقط - في فرع "الخطيب" كما كان يحدث سابقاً في الفرع ٤٠. غير أن هذا كان يمكن

توقعه لو كان الفرع مسؤولاً رسمياً أو مفترضاً عن مواصلة استجواب المعتقلين وإساءة معاملتهم في مقر الفرع.

نـهاية الجزء المترجم

ت) التقييم القانوني

أولا ـ جريمة بموجب المادة ٧ من القانون الجنائي الدولي الألماني

ارتكب المتهم جريمة ضد الإنسانية تمثلت في القتل في ٢٧ حالة، والتعذيب والحرمان الشديد من الحرية في ٤٠٠٠ حالة، والاغتصاب والاعتداء الجنسي في حالتين.

١) <u>هجوم واسع النطاق ومنهجي ضد السكان المدنيين</u>

تعتبر هيئة المحكمة أن الأحداث التي وقعت في سوريا من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ على أبعد تقدير حتى نهاية عام ٢٠١٢ تشكل هجوماً واسع النطاق ومنهجياً ضد السكان المدنيين بالمعنى المقصود في الخصائص الأولية للمادة ٧ فقرة ١ من القانون الجنائي الدولي الألماني.

أ) الهجوم ضد السكان المدنيين ـ استناداً إلى التعريف القانوني الوارد في الفقرة ٢ من المادة ٧ (أ) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ـ يجب أن يُفهم على أنه سلوك يقترن في مجمله مع ارتكاب جرائم متعددة تشمل العناصر البديلة المكونة للجرم المنصوصة في المادة ٧ فقرة ١ الى ١٠ من القانون الجنائي الدولي الألماني. يجب أن تكون جماعة ـ وليس بالضرورة دولة ـ وراء الهجوم. والسكان المدنيون هم مجموعة كبيرة من الناس الذين لديهم خصائص مميزة مشتركة ـ مثل السكن المشترك في منطقة جغرافية أو إرادة سياسية مشتركة ـ والتي على أساسها يتم الهجوم عليهم. وبالنسبة لسلطة الدولة، يمكن أن يكون سكانها المدنيون هدفاً مناسباً أيضاً. ومن السمات المميزة أن التدابير لا تستهدف في المقام الأول ضحايا الجريمة كأفراد، بل تستهدفهم كأفراد في جماعة. وليس من الضروري أن يكون الهجوم موجهاً ضد جميع السكان الذين يعيشون في منطقة ما. وإنما يكفي أن يكون عدد كبير من الأفراد مستهدفين (انظر قرارات المحكمة الاتحادية العليا في القضايا الجنائية ٦٤، ١٠، الرقم الهامشي ١٦٤، المحكمة الإتحادية العليا، قرار مؤرخ في ٣ شباط/فبراير ٢٠٢١ ـ Ak 50/20، الرقم الهامشي ٣٢؛ Werle، تعليق ميونيخ، قانون العقوبات، الطبعة الثالثة، مادة ٧ من القانون الجنائي الدولي الألماني، الرقم الهامشي ١٥، ٢١ مع مزيد من المراجع).

يُعرّف الهجوم واسع النطاق بأنه عمل يتم تنفيذه على نطاق واسع ويشمل عددًا كبيرًا من الضحايا. ويُعتبر الهجوم منهجيًا إذا كان استخدام العنف منظمًا ونُفذ بشكل منهجي بمعنى العمل المتسق (قرارات المحكمة الاتحادية العليا في القضايا الجنائية ٥٥، ١٣٧، الرقم الهامشي ٢٧؛

قرار المحكمة الاتحادية العليا الصادر في ٣ شباط/فبراير ٢٠٢١ - AK 50/20، الرقم الهامشي ٣٢ [juris][٤] مع مزيد من المراجع).

(ب) قياساً على ذلك، فإن تصرفات النظام السوري منذ نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١ تفي بمتطلبات العناصر الأولية للمادة ٧ فقرة ١ من القانون الجنائي الدولي الألماني. وفقاً للنتائج التي تم التوصل إليها، بدأت قوات الأمن باتخاذ إجراءات عنيفة ضد المتظاهرين السلميين وغيرهم من أعضاء المعارضة - المزعومين أيضاً - منذ آذار/مارس ٢٠١١. وفي حين أن ذلك لم يؤثر في البداية إلا على أعمال الاحتجاج الفردية في أعقاب الربيع العربي ورد الفعل على بعض الإجراءات التي اتخذها النظام السوري، إلا أنه مع تنامي الحركة المدنية السلمية، اتسعت أيضاً أعمال العنف التي قامت بها السلطات السورية، ولا سيما أعمال الجيش والمخابرات، التي اتخذت إجراءات ضد الحركة من خلال الاعتقالات المنظمة والعديدة، والاعتقالات المطولة، والتعذيب وحتى القتل للمعارضين الفعليين أو المزعومين للنظام.

إن العنف المكثف الذي نفذته الحكومة السورية والسلطات التابعة لها ضد المشاركين في حركة الاحتجاجات، والمشتبه بهم أو أعضاء المعارضة ونشطاء المجتمع المدني الفعليين أو المشتبه بهم وكذلك ضد المدنيين غير المتورطين تماماً، كان بدوافع سياسية وهدفه قمع الاحتجاجات من خلال سحقها مباشرة وترهيب السكان، وبالتالي الحفاظ في الوقت نفسه على سلطة الحكومة القائمة بقيادة بشار الأسد. وبناءً عليه، تفهم المحكمة أن قيادة الدولة السورية وقيادات الأجهزة الأمنية ومنفذيها، ولا سيما أجهزة الدولة السرية، هي التي نفذت الهجوم. وكان المستهدفون من الهجوم هم الغالبية العظمى من المدنيين الذين انضموا فعلياً أو حتى افتراضياً فقط إلى حركة الاحتجاج أو الذين كانوا ينتقدون الحكومة السورية؛ ومنذ آذار/مارس ٢٠١١، تعرضوا بشكل متزايد لعنف الدولة التعسفي المخطط والمنتظم، وهو ما يشكل تحقيقاً على الأقل لأركان الجريمة بموجب المادة ٧ فقرة ١ أرقام ١ و٥ و٦ و٩ من القانون الجنائي الدولي الألماني.

اعتبارًا من نهاية نيسان/أبريل ٢٠١١، كان من المقرر أيضًا تقييم الهجوم على أنه واسع النطاق وممنهج. إن السيطرة المركزية على أعمال العنف التي تقوم بها قوات الأمن من قبل كبار القادة السياسيين والعسكريين المحيطين بالرئيس في هيئة حاكمة أنشئت خصيصاً منذ هذه المرحلة فصاعداً - على أبعد تقدير في بداية فترة الهجوم في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ - يبرر الطبيعة المنهجية للهجوم. العدد الكبير من ضحايا الهجمات من المدنيين - الذين يصل عددهم إلى الآلاف كل شهر - والذي تعتبر المحكمة أنه يشمل كلاً من الذين قتلوا مباشرة على أيدي قوات الأمن أثناء المظاهرات أو عند نقاط التفتيش أو في أماكن أخرى، وكذلك المدنيين الذين تم نقلهم إلى مراكز الاحتجاز التابعة للدولة وأسيئت معاملتهم هنا، إن استمرار استخدام القوة لفترة طويلة،

[٤] هي منصة تقدم مجموعة شاملة من النصوص القانونية والقرارات والأحكام والتعليقات وغيرها من الوثائق القانونية وغالباً ما يستخدمه رجال القانون، والمحامون والقضاة والطلاب للبحث في المعلومات والمواد القانونية.

والذي تكثف في الأشهر التالية، والقمع الذي شمل جميع أنحاء البلاد، وخاصة في المدن الكبرى مثل منطقة دمشق الكبرى ودوما ودرعا وحمص، يدل على عدد كبير من أعمال العنف الإجرامية التي تشكل اعتداءً واسع النطاق. استمر الهجوم إلى أن تم نقل المتهم إلى الفرع ٢٨٥.

٢) الجرائم الفردية: القتل والتعذيب والحرمان الشديد من الحرية والاغتصاب والاعتداء الجنسي

قُتل المحتجزون الذين نُقلوا إلى فرع "الخطيب" خلال فترة الجريمة على يد العاملين في الفرع بالعدد والطريقة المحددين كجزء من الجريمة الشاملة الموجهة ضد السكان المدنيين بالمعنى المقصود من المادة ٧ فقرة ١ رقم ١ من القانون الجنائي الدولي الألماني وتعرضوا للتعذيب بالمعنى المقصود في الفقرة ١ رقم ١ من المادة ٥ وتعرضوا للاغتصاب والاعتداء الجنسي بالمعنى المقصود في المادة ٧ فقرة ١ رقم ٦ من القانون الجنائي الدولي الألماني، وحُرموا من حريتهم حرماناً شديداً بالمعنى المقصود في المادة ٧ فقرة ١ رقم ٩ من القانون الجنائي الدولي الألماني.

(أ) القتل بالمعنى المقصود في الفقرة ١ من المادة ٧ رقم ١ من القانون الجنائي الدولي الألماني هو القتل الناجم عن التسبب في وفاة شخص في سياق هجوم منهجي أو واسع النطاق على السكان المدنيين. وينطبق هذا على حالات الوفاة ال٢٧ التي تم تحديدها.

(ب) يرتكب الجريمة المنصوص عليها في المادة ٧ فقرة ١ رقم ٥ من القانون الجنائي الدولي الألماني أي شخص يقوم، كجزء من الجريمة ككل، بتعذيب شخص محتجز لديه أو تحت سيطرته عن طريق التسبب له في أضرار جسدية أو عقلية كبيرة أو معاناة ليست مجرد نتيجة لعقوبات مسموح بها بموجب القانون الدولي. وتتطلب "جسامة" الأذى أو المعاناة درجة كبيرة بما فيه الكفاية من الضرر الناجم عن الجريمة، ويجب تقييمها مع مراعاة جميع ظروف القضية، ولا سيما طبيعة الفعل وسياقه. ومع ذلك، فإن الضرر الدائم بالصحة أو الألم البالغ الشدة لا يتطلبان درجة من الشدة مماثلة للمادة ٢٢٦ من القانون الجنائي الألماني (القانون الجنائي الدولي الألماني ٦٤، ٨٩، الرقم الهامشي ٦٣؛ المحكمة الإتحادية العليا، قرارات صادرة في ٥ ايلول/سبتمبر ٢٠١٩ - AK 47/19، الرقم الهامشي ٣٨ [juris]، في ٢٥ سبتمبر ٢٠١٨ - StB 40/18، الرقم الهامشي ٢٢ [juris]، في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ - AK 54/16، الرقم الهامشي ٢٧ [juris] وفي ٣ شباط/فبراير ٢٠٢١ - AK 50/21، الرقم الهامشي ٣٨ [juris]. يمكن أن يؤدي الضرر النفسي الجسيم أيضًا إلى تقييمه على أنه تعذيب (قارن المحكمة الإتحادية العليا، قرار صادر في ٦ حزيران/يونيو ٢٠١٩ - StB 14/19، الرقم الهامشي ٦٤؛ أنظر أيضاً المادة ١ فقرة ١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب؛ المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان؛

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في المجلة الأسبوعية القانونية الجديدة ٢٠١٠، ٣١٤٥، ٣١٤٦).

ولم تتمكن هيئة المحكمة في معظمها من تحديد كيفية إساءة معاملة المحتجزين في الفرع ٢٥١ - باستثناء الشهود الذين استمع إليهم والذين لم يكونوا معروفين بشكل فردي - على وجه التحديد. ومع ذلك، فقد ثبت أن معظم المحتجزين قد تعرضوا بالفعل للضرب المبرح عند وصولهم إلى الفرع وتعرضوا بعد ذلك لمزيد من الإيذاء البدني في السجن وأثناء الاستجواب داخل الفرع، على الأقل في شكل ضرب. وبالنظر إلى ظروف السجن اللاإنسانية التي لوحظت في السجن، والصرخات المستمرة من صرخات الألم العالية من زملائهم السجناء، والشكوك المخيفة والمروعة بشأن معاملتهم الوشيكة، فإن هيئة المحكمة تعتبر أن كل واحد من الضحايا الذين لا يقل عددهم عن ٤٠٠٠ ضحية قد عانى معاناة بسبب تجاوز واضح لعتبة الجسامة.

ج) في الوقت نفسه، فإن سجن ما لا يقل عن ٤٠٠٠ سجين في الفرع يشكل حرماناً جسيماً من الحرية البدنية في انتهاك لقاعدة عامة من قواعد القانون الدولي بالمعنى المقصود في المادة ٧ (١) رقم ٩ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وفقًا للمادة ٧ فقرة ١ (هـ) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يجب افتراض ذلك - عندما يُمنع الضحية من مغادرة مكان إقامته دون أساس يمكن الاعتراف به بموجب القانون الدولي. تتطلب كلمة "جسيم" تقييماً شاملاً لظروف الحالة، التي يجب أن تشمل على وجه الخصوص مدة الحرمان من الحرية وظروفه (انظر الصحيفة المطبوعة للبرلمان الألماني ٨٥٢٤/١٤، ص ٢٢؛ وموقع Werle، المرجع السابق، الفقرة ٧ من المادة ٧ من القانون الجنائي الدولي الألماني، الرقم الهامشي ١٠٣ وما يليه).

ترى هيئة المحكمة أن الحرمان من الحرية - الذي كان موجوداً بلا شك بالنسبة لكل محتجز في الفرع ٢٥١ - كان جسيماً. فقد نُفِّذ هذا الحرمان من الحرية دون أسس قانونية في كل حالة؛ ولم يكن هناك أي أمر فردي يفي ولو من بعيد بمتطلبات سيادة القانون. ولم يتم إعطاء المحتجزين أي أسباب لاحتجازهم؛ ولم يتم إعطاؤهم أي معلومات عن سبل الانتصاف القانونية أو المساعدة القانونية. ولم يتم إبلاغ الأقارب، كما أن مدة الاحتجاز، التي لم تكن مرتبطة بأي متطلبات قانونية، لم يكن من الممكن التنبؤ بها بالنسبة للمتضررين. واتسمت ظروف الاحتجاز بالعنف المفرط وظروف الاحتجاز العامة غير الإنسانية. كما أن الاحتجاز لم يكن قصير المدة فقط. وقد قدرت هيئة المحكمة عدد الضحايا المحرومين من حريتهم في الفرع بالمعنى المقصود في المادة ٧ فقرة ١ رقم ٩ من القانون الجنائي الدولي الألماني خلال فترة الجريمة، بحيث لا يُستثنى من ذلك سوى المحتجزين في الفرع لفترة قصيرة جداً - بضع ساعات إلى يوم واحد. أما في حالة الفترات القصيرة نسبياً التي تمتد لبضعة أيام والتي تتجاوز ذلك، فإن الحرمان من الحرية يكون

شديداً بالفعل نظراً للظروف الأخرى الخطيرة التي تجعل حتى الإقامة القصيرة الأجل في الفرع غير محتملة.

(د) تعتبر هيئة المحكمة الاعتداء الجنسي المرتكب ضد المدعي بالحق المدني ن ٨ في شكل إدخال عصا في شرجه عنوةً اغتصاباً بالمعنى المقصود في المادة ٧ فقرة ١ رقم ٦، قديم ٢ من القانون الجنائي الدولي الألماني والاعتداءات الجنسية على المدعيتين بالحق المدني ن ١٤ و ن ١٦ على أنها إكراه جنسي بالمعنى المقصود في المادة ٧ فقرة ١ رقم ٦، قديم ١ من القانون الجنائي الدولي الألماني.

ولم تعتبر هيئة المحكمة التفتيش الجسدي بعد دخولهم السجن الذي وصفه معظم الشهود الذين احتجزوا في فرع "الخطيب"، والذي اضطروا بسببه إلى خلع ملابسهم والجلوس في وضع القرفصاء ("الحركة الأمنية")، كما تم التفتيش عن أشياء مخبأة في المستقيم أو المهبل، إكراهاً جنسياً بالمعنى المقصود في المادة ٧ فقرة ١ رقم ٦ من القانون الجنائي الدولي الألماني. لم يتم التفتيش بطريقة جنسية واضحة. تم تفتيش النساء من قبل ممرضات من المستشفى القريب. ولم يكن من الممكن التأكد من أنه تم لمس أو إيلاج فتحات الجسم يدوياً أو بأدوات مساعدة.

هـ) إن الأفعال الفردية المرتكبة ضد المعتقلين مدمجة وظيفياً في الجريمة الشاملة للهجوم الواسع النطاق والمنهجي ضد السكان المدنيين ومرتبطة بها. وقد استخدم النظام السوري الأجهزة الأمنية الموجودة أصلاً لتنفيذ الإجراءات العنيفة التي أمر بها ضد أعضاء المعارضة الفعليين أو المزعومين. إن حقيقة أن الاعتقالات الجماعية وسوء المعاملة التي صدرت الأوامر بها أدت مباشرة إلى الجرائم الفردية المنصوص عليها في المادة ٧ فقرة ١ رقم ٥ و ٩ من القانون الجنائي الدولي الألماني لا تحتاج إلى مزيد من التوضيح. شملت استراتيجية النظام أيضاً عمليات القتل بالمعنى المقصود في الفقرة ١ من المادة ٧ رقم ١ من القانون الجنائي الدولي الألماني كنتيجة مباشرة للعنف أثناء قمع الاحتجاجات في الشوارع، والعمليات العسكرية ضد مناطق الاستيطان، ووفاة السجناء نتيجة لسوء المعاملة أو ظروف السجن العدائية. أخيراً، ووفقاً لنتائج جمع الأدلة، يمكن الافتراض أن استخدام العنف الجنسي بالمعنى المقصود في المادة ٧ فقرة ١ رقم ٦ من القانون الجنائي الدولي الألماني كان منتشراً في كل مكان في مراكز الاحتجاز السورية واستخدمه النظام السوري وقوات الأمن التابعة له كوسيلة للإذلال.

ثانيا ـ الجرائم الفردية بموجب القانون الجنائي الألماني

١) <u>التصنيف القانوني والتصنيف الفعلي للجرائم الفردية بموجب القانون الجنائي الألماني</u>

أ) جرائم القتل المثبتة هي جرائم قتل بدوافع دنيئة بالمعنى المقصود في المادة ٢١١ فقرة ٢ البديل ٤ من القانون الجنائي الألماني.

أأ) في حالة المادة ٢١١ فقرة ٢، بديل ٤ من القانون الجنائي الألماني، يجب أن يكون الدافع وراء الجريمة في أدنى مستوى وفقاً للتقييم الأخلاقي العام، أي يجب أن يبدو الدافع مستهجناً، بل محتقراً، إلى حد أكبر بكثير من مجرد نية القتل (قرارات المحكمة الاتحادية العليا في القضايا الجنائية ٣، ١٣٢، ١٣٣؛ المجلة الجديدة للقانون الجنائي ١٩٩٣، ٣٤١). يجب أن يؤخذ معيار تقييم الدافع من المجتمع القانوني لجمهورية ألمانيا الاتحادية (المحكمة الإتحادية العليا المجلة الأسبوعية القانونية الجديدة ٢٠٠٤، ١٤٦٦؛ المجلة الأسبوعية القانونية الجديدة ٢٠٠٦، ١٠٠٨، ١٠٠١). يجب أن يتم فحص الدافع السياسي للقتل في كل حالة على حدة على أساس العلاقة بين الجريمة والغرض الذي يسعى إليه الجاني شخصياً. في هذا السياق، يتم تقييم قتل المعارضين السياسيين بشكل منتظم على أنه منخفض المستوى إذا كان يخدم الحفاظ على نظام شمولي ولم يتم تنفيذه في ممارسة حق المقاومة المشروع بالمعنى المقصود في المادة ٢٠ فقرة ٤ من القانون الأساسي (انظر المحكمة الإتحادية العليا، القرار الصادر في ٢ أيار/مايو ٢٠١٨ ـ 3 StR 355/17 ـ المجلة الجديدة للقانون الجنائي ٢٠١٩، ٣٤٢؛ شنايدر في تعليق ميونيخ، القانون الجزائي الألماني، الطبعة الثالثة، المادة ٢١١، الرقم الهامشي ٩٤). وفي هذا السياق، لا ضرر إذا كان الجاني يقتل في تصور المصالح العامة المفترضة، ولكنها مستمدة من أيديولوجية تتعارض مع حقوق الإنسان (فيشر، القانون الجنائي الألماني ، الطبعة ٦٩، المادة ٢١١ الرقم الهامشي ١٢١ ا).

إذا كان لدى الجاني مجموعة من الدوافع، يجب أن يكون الدافع الأساسي هو الدافع الذي يعطي الجريمة طابعها الأساسي. ولا يحول القصد العرضي دون الافتراض المادة ٢١١ فقرة ٢ من (السوابق القضائية للمحكمة العليا الاتحادية الدوافع المنخفضة ١؛ فيشر المرجع نفسه، المادة ٢١١ الرقم الهامشي ٧٩)، ولكن يجب ألا يكون متعارضاً مع الدافع إلى الإبادة.

(ب ب) بتطبيق هذه المعايير، يرى أعضاء هيئة المحكمة أن المتهم كان لديه دافع أساسي لجرائم القتل.

صحيح أن أنشطة المتهم كانت تسترشد بمجموعة من الدوافع. وشمل ذلك الرغبة في تأمين وضعه الاجتماعي والاقتصادي، ولا سيما تمويل أسرته والحفاظ على مستوى معيشته. ومع ذلك، كان في مقدمة هذه الدوافع التماهي مع النظام الحاكم ـ الذي ميز الجريمة ـ والرغبة في دعمه. أدت التنشئة الاجتماعية للمتهم في جهاز المخابرات السورية والسلوك المهني الذي تعلمه هناك إلى إرادة الحفاظ على النظام غير الديمقراطي في البلاد، والتي وجهت أنشطته؛ وكان قمع أعضاء المعارضة جزءًا من وظيفة المتهم. وكان ذلك هو الدافع المباشر والمحدد بشكل مطلق لنشاطه، أما المزايا الاجتماعية والاقتصادية الأخرى فكانت تتبعه. لذلك يرى أعضاء هيئة المحكمة أن قمع المعارضة والحركة الاحتجاجية، التي كانت تعتبر عدواً سياسياً، بوسائل عنيفة،

حتى إلى حد التدمير المادي، كان الدافع الرئيسي للمتهم. وبالنظر إلى السمات الشمولية للنظام السوري، والتي كان المتهم على علم بها، يجب تقييم هذا الدافع على أنه منخفض.

حقيقة أن عمل المتهم لم يكن يهدف إلى قتل السجناء عمداً وأن وفاة السجناء في حالات فردية لم تكن موضع ترحيب من قبله، لا يغير من حقيقة أن الجريمة تصنف كجريمة قتل بهذا المعنى. كانت هذه حالات أحبط فيها هذا الأمر - أو سوء المعاملة المفرط بشكل عام - الجهود المبذولة لتوضيح الموقف لأن السجناء المعنيين لم يعودوا قادرين على الإفصاح عن أي معلومات. إلا أن المتهم بشكل عام لم يكتفِ بقبول ظروف السجن التي أدت إلى وفاة السجناء، بل شارك بفاعلية في استراتيجية النظام في استخدام الوحشية لقمع الاحتجاجات السلمية كوسيلة ردع وساعد في تشكيل ظروف السجن العدائية، وباستثناء السجناء البارزين أو السجناء الذين يتمتعون بمستوى عالٍ من المعلومات بشكل خاص، ترك نزلاء السجن لمصيرهم بغض النظر عن عواقب سوء المعاملة والمرض وظروف السجن الأخرى، واستسلم لوفاة السجناء الذين تعرضوا للتعذيب أو الذين يعانون من الضعف بشكل خاص كنتيجة ضرورية للسجن.

ب) ينطبق ما يلي على الجرائم الفردية الأخرى بموجب القانون الجنائي:

يفقد التقييد المفروض على الملاحقة القضائية المفروضة على هذه الجرائم الفردية أثره بالنسبة لقضايا الجرائم المرتكبة ضد المدعين بالحق المدني التي تشكل جرائم يمكن الملاحقة القضائية بشأنها كمدعين بالحق المدني بالمعنى المقصود في المادة ٣٩٥ فقرة ١ من قانون الإجراءات الجنائية وفقا للمادة ٣٩٥ فقرة ٥ من قانون الإجراءات الجنائية. في حالة المدعي بالحق المدني ن ٨، لم تكن هناك في الأصل أي قيود على الملاحقة القضائية فيما يتعلق بجريمة الاغتصاب المرتكبة بحقه.

لم يكن هناك في الأصل أي قيد على الملاحقة القضائية فيما يتعلق بالاغتصاب المرتكب على نفقته. نتيجة لذلك، فإن الجرائم التالية القابلة للمقاضاة، والتي تنسب إلى المدعين بالحق المدني المذكورين في كل قضية، واردة في الأفعال الثابتة:

- اغتصاب خطير بشكل خاص بالمعنى المقصود في المادة ١٧٧ فقرة ١ رقم ١ ورقم ٣، فقرة ٢ جملة ٢ رقم ١، فقرة ٤ رقم ١ من القانون الجنائي الألماني في النسخة المطبقة حتى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ اضراراً بالمدعي بالحق المدني ن ٨.

- اكراه جنسي بالمعنى المقصود في المادة ١٧٧ فقرة ١ رقم ١ ورقم ٣ من القانون الجنائي الألماني في النسخة المطبقة حتى ٩ نوفمبر ٢٠١٦ في حالتين، إحداهما ضد المدعي بالحق المدني ن ١٦ و ن ١٤.

- انتهاك جنسي للسجناء بالمعنى المقصود في المادة ١٧٤ ا فقرة ١ من القانون الجنائي في ثلاث حالات، ارتكبت إحداها ضد المدعين بالحق المدني ن ٨ و ن ١٦ و ن ١٤.

- إيذاءات بدنية خطيرة بالمعنى المقصود في المادة ٢٢٤ فقرة ١ من القانون الجنائي الألماني في ٢٥ حالة، منها حالة واحدة ضد كل من المدعين بالحق المدني ن٨، ن٢٠، ن٩، ن٩، ن١٦، ن١٥، ن١٥، ن٧، ن١٧، ن٤، ن٤، ن١٣، ن١٩، ن١٨، ن٢، ن٣، ن١، ن٦، ن١١، ن١٢، وحالتين ضد المدعي بالحق المدني ن ١٠ وثلاث حالات ضد كل من المدعيين بالحق المدني ن٥ و ن١٤. وقد تم تحقيق البديل من المادة ٢٢٤ فقرة ١ رقم ٤ من القانون الجنائي (اقتراف مشترك) ضد جميع المدعين بالحق المدني، أي في جميع الخمسة وعشرون حالة، حيث أن ظروف الاحتجاز والإيذاء البدني الذي تسبب في ضرر جسدي كانت كل منها نتيجة تعاون عدد من الضباط في الفرع ٢٥١. وتحقق البديل من المادة ٢٢٤ فقرة ١ رقم ٢ من القانون الجنائي (استخدام أداة خطيرة) ضد جميع المدعين بالحق المدني باستثناء حالة رقم ١٨، أي في أربعة وعشرين حالة من أصل خمسة وعشرين حالة.

- الحرمان من الحرية لمدة تزيد عن أسبوع واحد بالمعنى المقصود في المادة ٢٣٩ فقرة ٣ رقم ١ من القانون الجنائي الألماني في ١٥ حالة، بما في ذلك حالة واحدة اضراراً بالمدعين بالحق المدني ن٨، ن٩،ن١٥، ن١٧، ن١٠، ن٤، ن١٣، ن ١٩، ن١٨، ن٢، الحسن و ن١ و ن١١ كما في حالتين إضراراً بالمدعي بالحق المدني ن٥.

- حجز رهائن بالمعنى المقصود في المادة ٢٣٩ ب فقرة ١ من القانون الجنائي الألماني في حالتين، في كلتا الحالتين بالتهديد بالموت إضراراً بالمدعي بالحق المدني ن١١ وبحرمان المدعي بالحق المدني ن٨ من الحرية لمدة تزيد عن أسبوع. إن المحكمة ترى فيما يتعلق بكلا المدعيين بالحق المدني حالة استحواذ وطيدة بما يكفي.

٢) <u>قانون التطبيق الجنائي</u>

فيما يتعلق بجرائم القتل والاغتصاب والاعتداء الجنسي والحرمان من الحرية المشدد والإيذاء البدني الجسيم، ترى هيئة المحكمة بالفعل اختصاصاً ملحقاً يستند إلى المادتين ١ و٧ من القانون الجنائي الدولي الألماني، مما يؤدي إلى قابلية تطبيق الأحكام الفردية المقابلة المنصوصة في القانون الجنائي الألماني.

وفي جميع النواحي الأخرى - ولكن أيضا فيما يتعلق بالأركان المكونة للجريمة المذكورة أعلاه - فإن انطباق القانون الجنائي الألماني ينبع من المادة ٧ فقرة ٢ رقم ٢ من القانون الجنائي الألماني. وكما تم إبلاغ هيئة المحكمة من قبل الشاهد ن ١٠، لا توجد حركة تسليم المجرمين مع سوريا - وإلا فإن ذلك ممكن على أساس غير تعاقدي. علاوة على ذلك، فقد اقتنعت هيئة

المحكمة بآراء خبراء معهد ماكس بلانك المؤرخة ٢١ في آذار/مارس ٢٠١٩، والتي تم استكمالها بآراء خبراء مؤرخة في ٤ أيار/مايو ٢٠٢١ و١٧ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠٢١، بأن ارتكاب الجرائم التي استند إليها تحقيق الجرائم الجنائية الألمانية المذكورة أعلاه كان ولا يزال يعاقب عليها في سوريا وقت ارتكاب الجريمة. وفقًا لرأي الخبير، فإن هذا ينطبق أولاً وقبل كل شيء على جرائم القتل والإيذاء الجسدي التي يعاقب عليها كجرائم عمدية بدرجات متفاوتة من السجن والأشغال الشاقة والإعدام. بالإضافة إلى ذلك، تضمن القانون الجنائي السوري - ولا يزال يتضمن - جريمة عامة للحرمان من الحرية (المادة ٥٥٥ من قانون العقوبات السوري)؛ وعلاوة على ذلك، يعاقب على إلحاق "الأذى" من أجل الحصول على اعتراف بجريمة جنائية أو معلومات ذات صلة (المادة ٣٩١ من قانون العقوبات السوري)، واحتجاز الأشخاص في السجن دون أمر من المحكمة أو أمر قضائي (المادة ٣٥٨ من قانون العقوبات السوري)، وكذلك التهديد بارتكاب جرائم جنائية من أجل القيام أو الامتناع عن القيام بعمل معين. (المادة ٥٦٠ وما يليها من قانون العقوبات السوري). فيما يتعلق بالجرائم الجنسية، ينص القانون الجنائي السوري على الاغتصاب (المادة ٤٨٩ - ٤٩٢ من قانون العقوبات السوري)، والذي يشمل فقط إيلاج عضو من الذكور في فرج المرأة، وكذلك الإكراه الجنسي (المادة ٤٩٣ وما يليها من قانون العقوبات السوري)، والذي يتضمن أفعالاً قسرية تنطوي على القوة أو التهديد لتحمل أو ارتكاب فعل منافٍ للأخلاق. وفي السوابق القضائية السورية، يعتبر الجماع الشرجي أو ملامسة الأعضاء التناسلية فعلاً منافياً للحشمة أيضاً.

وهذا يعني أن جميع الجرائم التي يُحكم عليها بموجب القانون الجنائي الألماني تشمل أيضاً الفعل الذي يعاقب عليه القانون السوري وينتهك المصالح القانونية هناك (انظر فيشير القانون الجنائي الألماني، الطبعة ٦٩، المادة ٧ الرقم الهامشي ٩ ا).

ثالثا ـ مسؤولية المتهم في الجريمة

كان المتهم مشاركًا في الجريمة الواحدة كمساعد في ارتكابها.

١) <u>النطاق</u>

من السمات المميزة للاشتراك في ارتكاب الجريمة بالمعنى المقصود في الفقرة ٢ من المادة ٢٥ من القانون الجنائي الألماني تقسيم العمل بين المشاركين، بحيث تندرج مساهماتهم في الجريمة في إطار جريمة مشتركة. ويتحدد ما إذا كانت مشاركة عدد من الأشخاص تشكل بالفعل تواطؤاً في الجريمة الشخص نفسه أو مجرد مساعدة وتحريض على ارتكاب جريمة شخص آخر، من خلال تقييم شامل للتدبير الموضوعي للجريمة من قبل الشخص المعني، ودرجة مصلحته الخاصة في نجاح الجريمة وإرادة الجاني. يمكن أن تكون المساهمات المباشرة في إتمام الجريمة مهمة لإسناد ارتكاب الجريمة، ولكن أيضًا السيطرة التنظيمية التي توجه الجريمة (انظر

المحكمة الإتحادية العليا، حكم مؤرخ في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٥ - 3 StR 575/14، الرقم الهامشي ١٢ [juris] ؛ قرارات المحكمة الاتحادية العليا في القضايا الجنائية ٤٠، ٢١٨). وفي هذا الصدد، لا يُشترط بالضرورة المشاركة في الحدث الأساسي في حد ذاته؛ إذ تكفي المساهمة التي تعزز تحقيق الجريمة والتي تشكل، من وجهة نظر المشاركين، جزءًا مهمًّا من نشاط الجميع.

وفي الحالات التي لا تكون فيها الجريمة قد ارتكبت أو لم تُرتكب بشكل مباشر، يجب التمييز أيضا بين الإرتكاب غير المباشر المحتمل، ربما عن طريق الإغفال (انظر قرارات المحكمة الاتحادية العليا في القضايا الجنائية ٤٨، ٧٧؛ انظر أيضاً قرارات المحكمة الاتحادية العليا في القضايا الجنائية ٦٤، ١٠ الرقم الهامشي ١٥٥) والإشتراك المباشر في ارتكاب الجريمة (انظر قرارات المحكمة الاتحادية العليا في القضايا الجنائية ٦٤، ١٠ الرقم الهامشي ١٥٤).

٢) المتهم كشريك في الجريمة

بناءً على هذا المعيار، يجب اعتبار المتهم شريكاً في الجريمة. صحيح أن الجرائم الفردية المثبتة لم يرتكبها المتهم نفسه. ومع ذلك، فإن المتهم، بصفته الرئيس المسؤول، شارك في تنظيم وإصدار الأوامر بتنظيم ظروف وإساءة معاملة السجناء في فرع السجن وأثناء الاستجواب. وتعتبر المحكمة أن مساهمته في الجريمة، استناداً إلى مصلحته وإرادته في ارتكاب الجريمة، كافية لافتراض التواطؤ في ارتكاب الجريمة بالمعنى المقصود في المادة ٢٥ فقرة ٢ من القانون الجنائي.

أ) كان لدى المتهم سيطرة كافية على الجريمة.

لقد أدخل نفسه في موقع بارز في منظومة الأجهزة الأمنية التي أنشأها النظام السوري بالفعل لقمع القطاعات الناقدة من السكان، ولعب مع مسؤولين تنفيذيين آخرين دوراً حاسماً في تشكيلها. وداخل الفرع ٢٥١، الذي كان يمثل بدوره وحدة تنظيمية مركزية في هيكلية المخابرات السورية، لعب دوراً حاسماً في تشكيل وتحديد العمليات التي أدت إلى الأفعال الفردية التي تم تحديدها، في معرفة تامة بالهجوم على السكان المدنيين الذي كان يجري أيضاً في أماكن أخرى. مارس المتهم سلطة قيادية ملموسة ولا سيما من خلال منصبه كرئيس للسجن والحراس الآخرين؛ فقد ساعد في تنظيم ظروف الإقامة هناك وحدد مصير السجناء الخاضعين مباشرة لسلطته عن طريق مقترحات ملموسة خاضعة لسلطته التقديرية. بصفته الرئيس الرسمي والفعلي لواحد من أهم مرافق الاحتجاز في سوريا، وباعتباره الرئيس الرسمي والفعلي لأحد أهم مرافق الاحتجاز في سوريا، فقد لعب دوراً موضوعياً في ممارسة أنشطة التحقيق الخاصة به، والتي مارس فيها ضغوطاً كبيرة على ضحايا الجريمة في بعض الحالات، من خلال الجمع بين النتائج - التي حصل عليها عن طريق ابتزاز شهادة ضباط آخرين - والقرارات المقابلة التي اتخذها بنفسه أو التي حصل عليها من خلال حقه في تقديم الاقتراحات، فقد لعب دوراً موضوعياً لم

يقتصر على تعزيز الأحداث بشكل عام فحسب، بل ساهم فيها أيضاً. كما أن المتهم لم يكن مقيداً في أنشطته بحيث يمكن اعتباره مجرد ناطق تابع للقيادات العليا ومتلقٍ للأوامر دون صلاحيات تقديرية. وكان له تأثير حاسم على مدة الاحتجاز، ومعاملة السجناء، وبالتالي على كل جريمة من الجرائم الفردية التي ثبتت خلال فترة الجريمة.

وعلاوة على ذلك، كان لمشاركة المتهم من الناحية الموضوعية أهمية كبيرة في بنية الجريمة الشاملة. ولم يكن ممكنا الهجوم على السكان المدنيين بطبيعته المنهجية النوعية ونطاقه الكمي إلا من خلال تعاون كبار أعضاء جهاز الأمن الذين نفذوا بشكل موثوق توجيهات قيادة الدولة لمكافحة حركة الاحتجاج وفي الوقت نفسه ترهيب قطاعات واسعة من السكان ككل من خلال أنشطتهم القيادية، وفي حالة المتهم أيضا من خلال التأثير المباشر على السجناء. وفي مجال مسؤوليته كان المتهم ضالعاً إلى حد كبير في حرمان المحتجزين من حريتهم بشكل غير قانوني، وإخضاعهم لظروف احتجاز غير إنسانية، وإساءة معاملتهم والاعتداء عليهم جنسياً، وفي نهاية المطاف فقدوا حياتهم أيضاً. وبالتالي فإن مساهمته في الجريمة تتجاوز موضوعياً مجرد تعزيز جريمة رئيسية ارتكبها طرف ثالث. بالإضافة إلى قيادة النظام بقيادة بشار الأسد، ترى هيئة المحكمة أن الأشخاص التالية أسماؤهم هم شركاء آخرون في الجريمة، حيث تم تنفيذ الهجوم على السكان المدنيين بالتعاون معهم على حساب الضحايا المحددين على وجه التحديد من الفرع ٢٥١، دون الخوض في تفاصيل المساهمات الفردية لهؤلاء الأشخاص وعلى وجه الخصوص تشكيل "الخلية المركزية لإدارة الأزمات" عندما تم اتخاذ القرارات الحاسمة لتصعيد الأحداث، وإدارة جهاز المخابرات العامة، ورئيس الفرع ٢٥١ - اعتمادًا على التنظيم الملموس لأنشطتهم - ومن الواضح أيضًا المحققين الآخرين برتبة ضابط الذين يعملون تحت إمرة المتهم.

باختصار، تقر هيئة المحكمة بأن المتهم كان مسؤولاً عن الجريمة من خلال وظيفته كـ "عجلة مسننة" رفيع المستوى يتمتع بسلطة إدارية في هيكل تنظيمي ونشاط طويل الأجل مع عدد كبير من المساهمات الفردية. تمثلت مساهمة المتهم في الحفاظ على نظام موحد مع عدد كبير من الأفعال الفردية التي ارتكبت في نطاق نفوذه، دون أن يكون هناك أي عمل فردي بناء على أوامر من أعلى. وقد ساهم المتهم، من خلال قراراته التقديرية الخاصة، مساهمة كبيرة في الحفاظ على عمل الفرع ٢٥١ مع نظام السجناء والتعذيب، وبالتالي ساهم أيضا في موقع بارز في استمرار وجود النظام السوري ككل، الذي كان مسؤولا عن الهجوم الشامل على السكان المدنيين.

ب) كان للمتهم مصلحة شخصية كبيرة في تحقيق الجرائم من وجهات نظر مختلفة.

تماهى المتهم مع نظام الحكم السوري. فمنذ بداية حياته المهنية، اصطف منذ بداية حياته المهنية إلى جانب الحكومة السورية الاستبدادية والقمعية العنيفة التي كانت قائمة بالفعل في عهد حافظ

الأسد والتي كان استمرار وجوده المهني والاقتصادي يعتمد على استمرارها. لقد كان منخرطاً في الجهاز الأمني، وفي تقاليد النظام السوري ونشاطه في جهاز المخابرات على مدى عقود، كان ينظر إلى حركة الاحتجاج شخصياً ومهنياً على أنها خصم له. من الناحية الأيديولوجية، كان المتهم مقتنعاً بنظام الحكم السوري، على الأقل في شكل حكم الفرد الواحد بحكم الأمر الواقع لحافظ الأسد وأساليبه في الحفاظ على السلطة التي استمر بها بشار الأسد؛ ولم يكن يعارض تصرفات بشار الأسد التي كان يراها خرقاء. ومع ذلك، فقد تصرف المتهم من أجل ممارسة منصبه القيادي بما يخدم الأهداف التي تسعى إليها الحكومة السورية. بقيامه بذلك، قام بتنفيذ توجيهات القيادة العليا للنظام - حتى لو لم يتوافق كل عمل مع فكرته الخاصة عن القتال الفعال والمستدام ضد المعارضة - من خلال الحفاظ على عملية الاعتقال التي تهدف إلى التعذيب الجماعي والترهيب مع ما يترتب على ذلك من نتائج ضرورية من الوفيات، كما أنه استخدم مهاراته الفردية في التحقيق، والتي مارسها على مدى سنوات عديدة من العمل الاستقصائي ضد المعارضة.

كما استفاد المتهم بشكل مباشر من الإبقاء على النظام السوري من خلال السلطة والهيبة والدعم المادي. وكان مركزه البارز وأنشطته تتوافق مع المنافع المادية وغير المادية التي كان يتمتع بها في المقابل. كما أن الدفاع عن النظام السوري كان ضرورياً بالنسبة للمتهم من الناحية السلبية: فسقوط النظام واستبداله بقوى المعارضة كان سيؤدي على الأرجح إلى اضطهاد جميع المسؤولين عن القمع العنيف والاضطهاد الذي تعرضت له المعارضة في المناصب الرئيسية في السلطات الأمنية. لو كانت الثورة السورية قد نجحت، لكان على المتهم بالتالي أن يتوقع على أقل تقدير فقدان حريته، وفي أسوأ الأحوال الاعتداء على حياته وأطرافه. وفي هذا الصدد، أيضاً، تطابقت مصالحه الخاصة مع مصالح قيادة النظام بطريقة تميزه عن الرتب الأدنى، على سبيل المثال، التي لم تكن لها نفس الامتيازات، ولكن لم يكن عليه أيضاً أن يتوقع اضطهاداً مستهدفاً في حال تغيير النظام، أو باحتمالات أقل بكثير.

وباختصار، فإن المتهم نموذج الشخص الطموح بشدة في نظام شمولي مكّنه من الصعود والتمتع بالامتيازات. لقد تصرف من أجل الحفاظ على منصبه الذي كان يتماشى مع الحفاظ على نظام السلطة السورية. وكان من شأن انهيار النظام أن يؤدي إلى إضعافه وحتى تصفيته.

(ج) وأخيرا، كانت لدى المتهم أيضا إرادة ارتكاب الجريمة.

يترتب على التماهي مع النظام المذكور، أنه أراد أن تكون الجريمة من صنعه. فقد اندمج المتهم عن طيب خاطر وعن علم في النظام القائم للسلطات الأمنية لقمع القطاعات الحساسة من السكان. لقد كان مدركا - في ممارسة صلاحياته، ولكن أيضا من خلال الحصول على امتيازات - لمكانته البارزة، ولآثار أنشطته على السجناء المسجونين مباشرة في منشأته على حياتهم

وجسدهم وحريتهم، وللأهمية الداعمة للنظام لمشاركته في تنفيذ المفهوم العنيف الشامل الذي أتاحته له قرارات " الخلية المركزية لإدارة الأزمات". وفقًا لنتائج أخذ الأدلة، فقد استمر في لعب دور غير منقوص في الحفاظ على سير عمل الفرع خلال فترة الجريمة، وتمثيل مواقف قيادة النظام أمام السجناء الذين عُرضوا عليه ومحاولة ثنيهم عن موقفهم المنشق المفترض أو الفعلي في سياق مهامه. كما أن حقيقة أن الجهود المبكرة للفرار لم تكن ملحوظة في بداية الأمر تؤيد استمرار النية في ارتكاب الجرائم. وبقدر ما كانت الشكوك حول جدوى نشاطه قد نشأت لديه بعد الهجوم على الحولة في ٢٥ و ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٢ - على سبيل المثال من خلال تدخل الأقارب - فإن ذلك لم يؤد (حتى الآن) إلى تغيير في رأيه أو حتى إلى تحفظ عقلي جذري يمكن اكتشافه.

٢) المساهمات النشطة للمتهم نفسه

بالنظر إلى الإسهامات المؤكدة في الجريمة، والتي تمثلت في تعزيز العمليات في الفرع وسجنه بشكل يومي، ترى هيئة المحكمة رجحانًا واضحًا للعمل النشط من جانب المتهم. ولم يكتف المتهم بالسماح لأطراف ثالثة بارتكاب الجرائم بمبادرة منهم في النظام الذي أوجده ولم يمنعهم من ذلك، بل مارس سلطته التنظيمية من خلال مساهماته التنظيمية، بما في ذلك تدخله الخاص أثناء التحقيقات.

رابعا ـ المبرر والذنب

تصرف المتهم بصورة غير قانونية ومذنبة.

١) حالة الطوارئ

بقدر ما يتذرع المتهم بحالة الطوارئ التي تستبعد الذنب بالمعنى المقصود في المادة ٣٥[٥] من القانون الجنائي، فإن متطلبات هذا البند غير مستوفاة. وكما هو ثابت، فإن هيئة المحكمة لا ترى أي حالة طوارئ ذاتية بمعنى حالة قسرية كان المتهم يرغب في تجنبها، على الأقل خلال فترة ارتكاب الجريمة. ولم يكن هناك أي دليل حتى على وجود إعراض عن موقفه وأنشطته الداعمة للنظام.

علاوة على ذلك، من وجهة نظر موضوعية، لا يوجد عدم معقولية في التصرف وفقا للمعيار، حيث لم يكن من المستحيل على المتهم الامتناع عن ارتكاب الجريمة، أو على الأقل لم يكن

---

[٥] **المادة ٣٥ حالة الضرورة المبررة**

(١) من يرتكب فعلاً غير مشروع في حالة وجود خطر حالي لا يمكن تجنبه على الحياة أو البدن أو الحرية من أجل درء الخطر عن نفسه أو عن أحد أقاربه أو عن شخص آخر قريب منه يكون قد ارتكب فعلاً لا ذنب له. ولا يسري ذلك إذا كان من المعقول أن يتوقع من الجاني أن يقبل الخطر في ظل الظروف، أي لأنه تسبب في الخطر بنفسه أو لأنه كان في علاقة قانونية خاصة؛ ومع ذلك يجوز تخفيف العقوبة وفقاً للمادة ٤٩ (١) إذا لم يكن الجاني مضطراً لقبول الخطر نظراً لوجود علاقة قانونية خاصة.

ممكنا إلا بمخاطرة غير معقولة. بالنظر إلى الخطورة الشديدة للجريمة، ترى هيئة المحكمة أن هناك مطالبات كبيرة على المتهم بأن يفكر بضمير حي في تجنب الجريمة وأن يبذل كل جهد ممكن للقيام بذلك - حتى بقبول المخاطر والقيود الشخصية - من أجل تجنب الجريمة. وهذا صحيح بشكل خاص لأن المتهم، كموظف قديم في جهاز المخابرات، كان على علم بمهام الفرع ٢٥١ قبل وقت ارتكاب الجريمة بوقت طويل، وكان قد شارك في الاحتجاز التعسفي وسوء المعاملة الوحشية للسجناء في نفس الموقع بطريقة مسؤولة قبل وقت طويل من وقوع الجريمة، ولا توجد مؤشرات على أنه اتخذ الاحتياطات اللازمة لتجنب التورط المتوقع في الجريمة الناشئة بموجب القانون الدولي.

ومع ذلك، لا يبدو أن هناك أي فحص أو محاولات مقابلة للتهرب من الجريمة. وكما هو ثابت، كان من الممكن أن تكون هناك مسارات بديلة كافية للتصرف قبل الجريمة وإثناءها، في حين أنه من غير المعقول أن المتهم لم يتمكن من الفرار إلا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٢) المادة ٣ من القانون الجنائي الدولي الألماني

لا يمكن الاستدلال على السلوك الجنائي من المادة ٣ من القانون الجنائي الدولي أيضاً. ولا تعتبر هيئة المحكمة أن المتطلبات الأولية للبند مستوفاة، إذ لا يمكن إثبات أن المتهم تصرف بناء على أوامر في نطاق أنشطته التنظيمية والإدارية بطريقة لم تترك له أي مجال سوى تحقيق الجرائم الفردية المقررة. ولكن حتى لو افترضنا ذلك، فإن المتهم المدرب قانونياً كان يدرك أن أفعاله تنطوي على انتهاك حقوق الإنسان العالمية، والتي تتعارض أيضاً مع القانون السوري، ولا سيما مع حظر التعذيب المنصوص عليه في الدستور السوري. وعلاوة على ذلك، لم يتذرع المتهم بالتزامه الصارم باتباع أوامر وتعليمات رؤسائه في تنفيذ انتهاكات حقوق الإنسان، بل على العكس من ذلك، ادعى أن الأوامر قد حرمته من سلطة التصرف على مسؤوليته الخاصة.

خامسا ـ الجرائم المتنافسة

تعتبر هيئة المحكمة أن ارتكاب المتهم للجرائم المنصوص عليها في المادة ٧ من القانون الجنائي الألماني جريمة واحدة فقط.

وفقًا للسوابق القضائية، فإن الارتباط الوظيفي - كما هو الحال في هذه القضية - للجرائم الفردية المترابطة من الناحية الواقعية والزمانية والمكانية مع نفس الجريمة الشاملة بالمعنى المقصود في المادة ٧ فقرة ١ من القانون الجنائي الدولي الألماني يؤدي إلى وحدة تقييم واقعية (قرارات المحكمة الاتحادية العليا في القضايا الجنائية ٦٤، ٨٩، الرقم الهامشي ٥٣؛ ولكن انظر الآن المحكمة الإتحادية العليا، القرار الصادر في ٣ شباط/فبراير ٢٠٢١ - AK 50/20 = تقرير السوابق القضائية في المجلة الجديدة للقانون الجنائي ٢٠٢١، ١٥٥؛ Werle في المكان المشار

اليه، المادة ٧ ١ من القانون الجنائي الدولي الألماني، الرقم الهامشي ١٤١). حتى لو كان هذا الارتباط الوقائعي للأحداث التي تم تلخيصها في السمة الأولية للهجوم المنهجي والواسع النطاق على السكان المدنيين لا يمكن اعتباره (بعد الآن) بشكل عام وحدة تقييم أو أثر بين قوسين بموجب قانون المنافسة، فهناك ميزة خاصة في القضية الحالية وهي أن المتهم لم يرتكب أو يساهم في أي أفعال فردية يمكن تمييزها من حيث الزمان أو المكان أو النشاط. بل إن الجريمة التي اتهم المتهم بارتكابها تكمن في الممارسة المستمرة لأنشطة الإدارة والتنظيم والخضوع والسيطرة. ومن ثم، فإن هناك هوية فعل التنفيذ الذي قام به الجاني والذي أدى، بالاقتران مع مساهمات الأشخاص المسؤولين الآخرين، إلى جميع الجرائم الفردية التي تم تحديدها - حتى في ضوء اختلاف نوعيتها وتصنيفها في كتالوج المادة ٧ من قانون العقوبات الألماني - ودمجها في جريمة واحدة.

وتتحد الجرائم الثابتة وفقا للقانون الجنائي الألماني مع الجريمة الموحدة بموجب المادة ٧ من القانون الجنائي بالإقتران مع المادة ٥٢ من القانون الجنائي. وبما أن هذه الجريمة الأخيرة تشمل جرائم القتل التي يعاقب عليها بالسجن المؤبد، فإن هيئة المحكمة لا ترى أي سبب لافتراض وجود أثر انفصالي فيما يتعلق بجرائم القتل المنسوبة إلى المتهم بموجب المادة ٢١١ من القانون الجنائي، حتى في ضوء المصالح القانونية المنتهكة.

سادسًا ـ العقبات التي تحول دون الملاحقة القضائية

لا توجد عقبات أمام الملاحقة القضائية وعلى وجه الخصوص، لا يمكن للمتهم التذرع بالحصانة باعتباره - بالمعنى الواسع - موظفًا في دولة أخرى (انظر المحكمة الإتحادية العليا ـ المجلة الأسبوعية القانونية الجديدة ٢٠٢١، ١٣٢٦).

نهاية الجزء المترجم